إقليم كوردستان- العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
رئاسة جامعة السليمانية
فاكلتي العلوم الإنسانية
سكول العلوم الإسلامية
قسم الدراسات الإسلامية

# الأحاديث الواردة في وحدة الصف وعدم التنازع في الكتب الستة دراسة تحليلية

رسالة مقدمة إلى مجلس سكول العلوم الإسلامية - فاكلتي العلوم الإنسانية/ جامعة السليمانية
وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في علوم الحديث

من قبل الطالب
بختيار عبد الرحمن محمد رَوَندي

بإشراف
أ.م.د. صلاح الدين عبد الله باوه حاجى

١٤٣٥- هـ ٢٠١٤-م ٢٧١٤-ك

## الاستهلال

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ۚ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾ سورة آل عمران، الآية: ١٠٣ .

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَٱصْبِرُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٤٦﴾ ﴾ سورة الأنفال، الآية: ٤٦ .

قال رسول الله (ﷺ): ((عَلَيْكُمْ بِالجَمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالفُرْقَةَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الِاثْنَيْنِ أَبْعَدُ، مَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الجَنَّةِ فَلْيَلْزَمِ الجَمَاعَةَ)) سنن الترمذي كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، ٤/٤٦٥، برقم (٢١٦٥)، قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي عليه، المستدرك على الصحيحين للحاكم: ١/١٩٧، قال عنه الألباني: صحيح، صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته: ١/٤٣٢ .

## الإهداء

إلى:

- من أخص له أول باقة الزهور، وأقطف له أجمل الثمرات التي سقيت بماء طهـور، سـيدي وحبيبي أبي القاسم رسول الله (ﷺ)، الذي وحّد أمة متفرقة ببالغ الحب والسرور .
- والدي الحبيبين، اللذين ربياني صغيراً، فرب ارحمهما برحمتك التي وسعت كل شيء .
- علماء الإسلام، الذين وحّدوا أمتنا من خلال وحدة كلمتهم وكتاباتهم، دون التفرقة بين الأبيض والأسود .
- كل مجاهد أعاد إلى حاضنة المسلمين أراضيهم، فكان ثمن ذلك إراقة دمائهم الغالية .
- أحبابي ومشايخي الكرام، لاسيما الذين فرقتنا المنية .
- كل من يحمل في قلبه همَ وحدة الأمة الإسلامية .
- إخواننا الذين سبقونا بالإيمان .

إليهم جميعاً أهدي هذا الجهد المتواضع، سائلاً المولى تعالى أن يجعل عملي هذا صالحاً، ويجعله لوجهه الكريم خالصاً .

الباحث

## الشكر والثناء

**قـــــال تعـــــالى:** ﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾[1].

**امتثالاً لقوله (ﷺ) ((من لم يشكر الناس لم يشكر الله))[2].**

**الحمد لله تعالى أولاً على ما أفاض علي من الخيرات والبركات، ثم أقدم خالص شكري وامتناني إلى:**

- **أستاذي صلاح الدين عبد الله باوة حاجي، المشرف على بحثي هـذا، فكـان سـخياً معـي بوقته وجهده، شكر الله سعيه، وجزاه خير ما جُزي بار لبره، وجعل الجنة مثواه .**
- **عمادة سكول العلوم الإسلامية -جامعة السليمانية- لمـا بـذلت لأجلـي كـل مـا كـان بوسعها، فجزاها الله عني خير الجزاء، وبارك الله في سعيها ومسعاها .**
- **الأخ العزيز سرتيب، إذ كان عوناً لي في مدينة السليمانية في كل حاجـاتي فأشـكره شكراً جماً .**
- **الموظفين في مكتبة كلية العلوم الإسلامية في أربيل، وكـذا القـائمين علـى مكتبـة سكول العلوم الإسلامية في جامعة السليمانية، حيث أشغلتهم وأتعبتهم بإعداد الكتب لي، فأشكرهم جزيل الشكر .**
- **إخواني وأخواتي الذين كانوا في همٍّ إتمام هذا البحث .**
- **الأخوة الذين حاضنوني في القسم الداخلي بمدينة السليمانية، واهتمـوا بـي، أشـكرهم جميعاً .**
- **كل من مدّ لي يد المعونة ولو بكلمة .**

**الباحث**

---

(١) سورة النمل، الآية: ١٩ .

(٢) سنن الترمذي: ٣٣٩/٤، برقم (١٩٥٥)، قال عنه الألباني: صحيح لغيره .

## خلاصة البحث

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

هذه الرسالة عن وحدة المسلمين، وفيها قام الباحث بجمع الأحاديث الواردة في وحدة صف المسلمين، والابتعاد عن التنازع والتفرقة في دراسة تحليلية .

قسم الباحث الرسالة على مقدمة وتمهيد وأربعة مباحث وخاتمة وملحق:

يقوم في التمهيد بتعريف مفردات العنوان، ثم ذكر خلاصة عن الحديث التحليلي فيه .

يبين في المبحث الأول حكم الوحدة، والهدف منها، وأدب الاختلاف .

أما المبحث الثاني فيذكر المرتكزات التي يتحد عليها المسلمون، وهي: وحدة العقيدة، وحدة المجتمع، والتعاون الاقتصادي، وحدة السياسة، وحدة الأرض، وحدة العسكر .

وفي المبحث الثالث يتطرق الباحث إلى طريق وحدة الصف، وهي: الإخلاص لله، والولاء لأوليائه، والبراءة من أعدائه، وضرورة وجود كل من الدستور والرئيس للدولة، والحفاظ على الوحدة من قبل الناس، والصلح بين المسلمين، والعمل بالشورى، والعدالة الاجتماعية، ونبذ التعصب والعنصرية، والإحساس بالمسؤولية، ونصح المسلمين، واختيار الأكفاء للمناصب، ومواكبة متطورات العصر، والتعددية الدينية والسياسية والثقافية .

واختص المبحث الرابع بالتنازع وموانع الوحدة، وهي: فساد العلماء والحكام وكثرة الفرق، والوهن واتباع الهوى، ورداءة الاقتصاد، والخروج عن سلطة حكام المسلمين، والحمية لغير الإسلام، وحراك المنافقين، وتدخل أعداء المسلمين في شؤونهم الداخلية، والتمسك بالمصالح الفردية وضعف المسلمين .

وذكر الباحث لكل رواة سند الحديث ترجمة مختصة به في الملحق .

كما ذكر في النهاية أهم النقاط التي استنتجها في البحث فجعله في الخاتمة .

من نظر إلى عمل الباحث يرى أنه فعل أشياء رئيسة ثلاثة وهي:

١- صياغة العناوين، يستنتج في كل منها أفكاراً، فهذه العناوين عناوين عامة وشاملة، تحمل في طياتها الأفكار، تمكن أن تصبح علاجا للتنازع والتفرقة .

٢- الأفكار التي طرحها الباحث، الموجودة في الفوائد والمسائل الفقهية والعقدية والبلاغية، المستنبطة من الأحاديث .

٣- المضمون العلمي لعلوم الحديث والحديث التحليلي وهو ما يتجلى في وضع حديث الباب في البداية، وتخريج الحديث، وبيان الحكم، وترجمة الرواة وبيان حالهم، وغريب الحديث، والشرح الموجز له، ولطائف الإسناد والمتن، فأسباب ورود الحديث وإيراده، وفوائده، وفقه الحديث وبلاغته والمسائل العقدية .

والله تعالى أدعو أن يجعل بحثي هذا أداة قدر لنصرة الحق وأهله، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

# المحتويات


| الموضوع | أرقام الصفحات |
|---|---|
| إقرار المشرف | |
| توصية أعضاء لجنة المناقشة | |
| الاستهلال | أ |
| الإهداء | ب |
| الشكر والثناء | ت |
| الخلاصة باللغة العربية | ث |
| المحتويات | ح |
| المقدمة | ١ |
| التمهيد | ٨ |
| تعريف مفردات العنوان | ٩ |
| خلاصة عن الحديث التحليلي | ١٢ |
| الفصل الأول حكم الوحدة وهدفها، وأدب الاختلاف | ١٤ |
| المبحث الأول: حكم الوحدة | ١٥ |
| المبحث الثاني: هدف الوحدة | ٢٢ |
| المبحث الثالث: أدب الاختلاف | ٣٠ |
| الفصل الثاني: المرتكزات التي يتحد عليها المسلمون | ٣٩ |
| المبحث الأول: وحدة العقيدة، والمجتمع، والاقتصاد | ٤٠ |
| المبحث الثاني: وحدة السياسة، والجيش، والأرض | ٥٥ |
| الفصل الثالث: الطريق إلى وحدة الصف | ٦٦ |
| المبحث الأول: الإخلاص لله، والولاء لأوليائه والبراء من أعدائه | ٦٧ |
| المبحث الثاني: ضرورة وجود كل من الدستور، والرئيس للدولة، والحفاظ على وحدة الصف من قبل الناس، والصلح بين المسلمين | ٨٠ |
| المبحث الثالث: العمل بالشورى | ٨٩ |
| المبحث الرابع: العدالة الاجتماعية، ونبذ التعصب والعنصرية، والإحساس بالمسؤولية، ونصح المسلمين | ١٠١ |
| المبحث الخامس: اختيار الأكفاء للمناصب، ومواكبة متطورات العصر، والتعددية الدينية والسياسية والثقافية | ١١٣ |
| الفصل الرابع: مفاسد التنازع، وموانع الوحدة | ١٢٦ |
| المبحث الأول: مفاسد التنازع والتفرقة | ١٢٧ |
| المبحث الثاني: موانع الوحدة، وهو على سبعة مطالب: | ١٣٥ |
| المطلب الأول: فساد العلماء والحكام، وكثرة الفرق | ١٣٥ |
| المطلب الثاني: الوهن، واتباع هوى النفس | ١٤٨ |
| المطلب الثالث: الاقتصاد الرديء | ١٥٨ |
| المطلب الرابع: الخروج على حكام المسلمين | ١٦٦ |
| المطلب الخامس: الحمية لغير الإسلام، وحراك المنافقين، والتدخل الخارجي | ١٧٥ |
| المطلب السادس: التمسك بالحقوق الفردية، وضعف المسلمين | ١٨٢ |

| | |
|---|---|
| ملحق ترجمة الرواة | ١٩٢ |
| **الخاتمة** | ٢٢٣ |
| فهرست الآيات | |
| فهرست الأحاديث | |
| فهرست الأعلام | |
| المصادر والمراجع | |
| الخلاصة باللغة الكوردية | I-III |
| الخلاصة باللغة الإنكليزية | IV-VI |

## المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين محمد وعلى آله وصحبه الغر الميامين .

أما بعد: فمن سنن الله الواحد الأحد أنه جعل للمسلمين دينا واحدا وكتابا واحدا ونبيا واحدا، ومنه أنه لا يتكفل بحفظ أيّ نظام في هذا الكون إلا إذا كان على منهج موحد، فترى الكواكب والنجوم مهما كان دورانها، وكيفما كانت طبيعة هذه الأجرام التي في داخلها، إلا أنه سبحانه وتعالى جعلها ذات منهج واحد، وذات تنظيم موحد، لديمومة دورانها وسيرانها، والبقاء على طبيعتها وعدم فنائها، وكذلك الأمر بالنسبة إلى الأنظمة البشرية، فمهما كانت الأنظمة من حيث قربها من شريعة الله أو بعدها، فمحال عليها التوفيق والنصرة والدوام بدون توحيد نظامها .

فالله واحد يحب الوتر والوحدة، ينصر أهل التوحيد ومن يوحّد الصفوف، وقد سمى في كتابه العزيز سورة باسم الصف، وجعل من صفته الواحد نصرا لكل من يتمسك بفحواه ومعناه، ومن منظومه ومفهومه، بلا مساءلة عن دين المتمسكين به، وجعل سبحانه وتعالى من صفة الشرك والشركاء وبالاً وعقابا على المتشاكسين والمتفرقين في الكلمة، سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين .

ومن نظر إلى كتاب الله يرى بوضوح أن خطاب الله خطاب وحدوي وجماعي، ومن الجمال الذي يتحلى به ديننا القويم أن أكثر العبادات والأوامر فيها تؤدى جماعة كالصلاة، والحج، وصوم رمضان، والجمعة، واتباع الجنائز وغيرها .

إنّ الوحدة استجابة للطبع البشري، ولله درّ ابن خلدون(رحمه الله)(ت:٨٠٨هـ)[١] إذ قال: "ويعبر الحكماء عن هذا بقولهم الإنسان مدني بالطبع، أي لا بد له من الاجتماع الذي هو المدنية في اصطلاحهم"[٢]، كما أنّه بإمكانها أن تقف للكفاح والجهاد بوجه الأعداء من خلال التجمع، لهذا ترى أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أول أمر قامبه في المدينة المنورة بناء المسجد بعد المؤاخاة بين المسلمين الذي هو الجزء الرئيس والصلب المتين لبناء الوحدة في صفوف الأمة، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ﴾[٣].

---

(١) المنهلالصافيوالمستوفىبعدالوافي لابن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي: ٢٠٥/٧.

(٢) ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر: ٥٤/١ .

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣ .

ولما كانت الوحدة ذات أهمية كبيرة، ومنافع كثيرة، وقع اختيارنا بحمد الله تعالى وتوفيقه على (الأحاديث الواردة في وحدة الصف وعدم التنازع في الكتب الستة - دراسة تحليلية)، فهذا هو عنوان رسالتنا .

**أسئلة البحث:**

١- ما هي وحدة الصف ؟ وما هو مفهومها ؟ وما الهدف من الوحدة ؟
٢- ما هو حكم وحدة صف المسلمين في الشريعة الإسلامية ؟
٣- على أي أسس يتفق المسلمون ؟
٤- كيف نوحد الأمة ؟ ما السبيل إلى ذلك ؟
٥- ماذا يحدث للأمة عند التفرقة وعدم توحيد الصفوف ؟
٦- ما هي هذه الأشياء التي يجب أن نتوحد عليها ؟ أهي العقيدة والمنهج ؟ أم السياسة والاقتصاد والجيش والأرض ؟ أو ثمة أشياء أخرى ؟
٧- ما هي موانع توحيد صفوف الأمة على مدى تاريخ التفرقة عموما ؟

**أهمية البحث:**

للوحدة أهمية كبيرة، أهمها:

١- إنّ هذا البحث دراسة تحليلة للأحاديث، وهي تهتم بها في الآونة الأخيرة لدى الباحثين في علوم الحديث، ونرجو أن يغني المكتبة العلوم الشرعية،فإنّ البحث فيه تخريج مجموعة من الأحاديث وتحليلها بحيث يمكن لكل دارس أنْ يرجع إليه ويستفيد منه .
٢- يتضمن البحث في نفسه النقد لكل من سند الحديث ومتنه، أما بالنسبة إلى سند الحديث فمن خلال تعريض الرواة لتعديل العلماء وتجريحهم ثم الحكم على سند الحديث بأكمله، أما بالنسبة إلى متن الحديث فيتعرض هو أيضاً لانتقادات على شكل الأسئلة .
٣- البحث يحمل في طيات مباحثه أفكاراً ورأىً مستنبطة من الأحاديث الشريفة المتعلقةبوحدةالمسلمين كأمة ودولة .
٤- إنّ للبحث انطباعاً ليّناً وشفّافاً في أفكاره وآرائه، فقد ركّز فيه على القبول بالآخر، والعيش المشترك،والتعددية الدينية والسياسية والثقافية .

**الهدف من البحث:**

١- توحيد صف المسلمين،فهو الهدف الأسمى الذي يبتغيه الباحث .
٢- الاستفادة من عمل الحديث التحليلي وإغناء المعلومات بواسطته، فمن المعلوم أنّ الحديث التحليلي يتضمن في نفسه مجموعة من العلوم، فيعطي لكل دارسيه مجموعة متعددة ومتنوعة من المعلومات في مجالات شتى لاسيما المختصة بالحديث وعلومه .

٣- كما توصّل الباحث من خلال بحثه إلى ما ينتفع به من القواعد التي طرحها فيه .

**أسباب اختيار البحث:**

١- كثرة التفرقة والتنازع: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا ﴾[1]، وقال النبي(ﷺ): ((يد الله مع الجماعة))[2] إذاً وحدة الصف وعدم التنازع من الواجبات التي أكد عليها كتاب ربنا وسنة نبينا (ﷺ) .

إنّ الوحدة بين صفوف المسلمين واجبة لإصلاح عقائدهم، وتأليف قلوبهم، وتثقيف سلوكياتهم، وتربية أخلاقهم، وتوحيد أراضيهم .

٢- إن البحث في الأحاديث التحليلية من الدراسات التي يهتم بها في الآونة الأخيرة، فالباحثون في هذا العصر يقبلون على هذه الدراسة بكثافة، كما أنه الخدمة للسنة النبوية الشريفة، ودراستنا تختلف عن البحوث الأخرى من حيث أن الباحثين يقومون عادة بجمع الأفكار والآراء، ويحللونها حسب الأفكار السياسية، يتخذون نموذج الدول العالمية من الحسن والقبح لهم مثلا، لا أن يقوموا بجمع الأحاديث الواردة في هذا الشأن ثم تحليلها تحليلا حديثياً كما جاء في علوم الحديث وشروح السنة، والذي بات الآن يعرف بالأحاديث التحليلية .

**حدود الرسالة:**

١- حدود الرسالة محصور على الأحاديث التي جمعها الباحث عن وحدة الصف وعدم التنازع في الكتب الستة (صحيح البخاري ومسلم وسنن أبي داودوالترمذي والنسائي وابن ماجة) فقط، وهي لا تشمل جميع الأحاديث في هذه الكتب عنها، بل تشمل الأحاديث التي يحتاجها الباحث في عمله .

٢- يعمل الباحث دراسة تحليلية لهذه الأحاديث .

٣- يذكر الحديث بسنده .

٤- تخريج الحديث في حدود الكتب الستة .

٥- ترجمة الرواة، وفيه ينتقد رواة سند الحديث .

٦- ويتمثل نقد الحديث أيضاً في بيان حكم العلماء على الحديث .

٧- سبب ورود الحديث، وسبب إيراده .

٨- الكلمات الغريبة .

٩- شرح الحديث موجزاً .

١٠- استنتاج لطائف السند والمتن .

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣.

(٢) سنن الترمذي: ٤/٤٦٦، برقم (٢١٦٦)، قال الألباني: صحيح .

١١- فوائد الحديث .

١٢- ينتقد أحياناً متن الحديث من خلال طرح الأسئلة ثم يجيب عليها، وهذا في فوائد الحديث، وفي المسائل الفقهية والعقدية أيضاً .

١٣- استخراج الأحكام الفقهية والعقدية وأيضاً البلاغية أحياناً .

١٤- كل هذه التحليلات التي مر ذكرها تجري على حديث الباب فقط لا على جميع الأحاديث التي يأتي الباحث بها في التخريج .

**الدراسات السابقة للموضوع:**

إن الكتابة حول هذا الموضوع في الدراسات التحليلية قليلة جداً، وأكثرها كانت حول الوحدة فقط وهو في شكل مقالات في مجلات وجرائد، وقد وقع نظري على عدة كتابات قريبة من هذا المجال، وأهمها:

١- الوحدة الإسلامية أسسها ووسائل تحقيقها، أحمد بن سعد حمدان الغامدي . (كتاب) الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

٢- الوحدة الإسلامية لمحمد مبارك . (كتاب) الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

٣- الوحدةُ بين السّنة والشيّعة، أبو بصير الطرطوسي . (مقال) موقع www.abubaseer.com .

٤- وحدة الأمة الإسلامية في السنة النبوية، د. أحمد عمر هاشم .

٥- هذا هو طريق الحوار الصحيح الموصل إلى الوحدة الإسلامية، ربيع بن هادي المدخلي احد علماء الحديث بمكة المكرمة .(مقال) موقع فيصل نور .

٦- وسائل تؤدي إلى الاتفاق ووحدة الصف، د. علي محمد علوان . (كتاب) جامعة الرباط الوطني .

٧- الخلافة، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني . (كتاب) الزهراء للاعلام العربي- القاهرة .

٨- الوحدة الإسلامية، الإطار النظري وخطوات التطبيق، أبحاث ووقائع اللقاء السابع للندوة العالمية للشباب الإسلامي المنعقد في كوالالمبور- ماليزيا سنة: ١٩٩٣م .

٩- دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين، محمد الغزالي . (كتاب) دار نهضة مصر .

**منهج البحث:**

١- قام الباحث بتحليل سبعة عشر حديثا، وقد رقّم أحاديث الباب ترقيماً تسلسلياً .

٢- ما جاء به الباحث من الأحاديث مقبولة عند علماء الحديث، وما لم تكن مقبولة لم يأت بها .

٣- كتب الباحث رؤوس المواضيع داخل المباحث بخط مختلف عن الخط الذي كتب به البحث، وأعطى لهذه العناوين ورؤوس المواضيع لوناً أشدّ لإبرازها .

٤- عرف الباحث الأماكن والأعلام مرة واحدة، ولا يتطرق إلى الشخص المعرّف مرة أخرى، وأحيانا لا يُعرِّف العَلَم إن كان مشهوراً بل يذكر سنة وفاتهفقط .

٥- يقوم الباحث في تحليل الحديث بوضع رقم المبحث فوق الصفحة، ثم يضع تحته عنوان المبحث ثم يقول: قال: "فلان" من أصحاب الكتب الستة، ويرقم الحديث، كما يأتي بنص الحديث بعد ذلك .

٦- خصص الباحث لرواة سند الحديث ملحقاً في آخر البحث .

٧- يترجم للرواة جميعاً .

٨- في ترجمة رواة الحديث يذكر الباحث أسماء الرواة، وأنسابهم، وألقابهم، وأسماء شيوخهم، وتلاميذهم أيضاً، ويذكر سنة وفياتهم، و ولاداتهم إن وجد، كما يبين توثيق العلماء وتجريحهم لهم .

٩- يذكر الباحث سند الحديث بكل رواته في حديث الباب، ويضع الرقم له في آخر الحديث، فيذكر مصدره في الهامش ولا يكرر هذه الرواية في تخريج الحديث .

١٠- في تخريج الحديث يقوم الباحث بذكر صاحب الكتاب، وذكر الكتاب والباب والصفحة والجلد والرقم .

١١- في تخريج الحديث يذكر الباحث جميع الشواهد والمتابعات لحديث الباب في الكتب الستة.

١٢- يقوم الباحث ببيان حكم الحديث،حيث يأتي بآراء العلماء، فإذا كان الحديث في الصحيحين يكتفي بالقول بالصحة على الحديث لعلة وجوده فيهما، كما أنه لا ينسى تعليق العلماء على كل حديث حتى الذي وضعه بالهامش .

١٣- في فوائد الحديث يبذل الباحث كل ما بوسعه ليستنبط من الحديث كل الفوائد والعبر التي تؤخذ منه، لاسيما المتعلقة بالموضوع، ويأتي بالآيات والأحاديث القريبة منه .

١٤- في فقه الحديث يأتي الباحث بآراء العلماء دون التقيد بمذهب ما، ولا يعين مجموعة من العلماء ليتمسك بآرائهم في الموضوع، وعادة يختصر في سرد آرائهم .

١٥- يستعمل الباحث كتب شروح السنة أكثر من الكتب الأخرى خلال عمله، لأن أكثر ما احتاج إليه كان موجودا فيها، أما الكتب الأخرى المختصة بعلم واحد ككتب أسباب الورود، والفوائد وغيرها كانت أقل من كتب الشروح، ونظرا إلى أن العلماء القدامى كانوا يدخلون أكثر الأشياء في كتب شروح السنة، دون التبويب لها مثل تحليل الأحاديث إذ هو علم جديد .

١٦- يقوم الباحث بشرح الكلمات الغريبة في كتب غريب الحديث وكتب اللغة .

١٧- فان لم يكن في الحديث واحد منهذه المفردات تركه دون كلام، فانه من المعلوم أن جملة من الأحاديث لا تشتمل على جميع هذه النقاط التي ذكرناها في حدود الرسالة.

١٨- يقدم الكتاب الأقدم في سرد المصادر حسب قرب زمن أصحابهم من النبي (ﷺ) .

١٩- ولا يحيل الباحثإلى الهامش إلا أسماء الكتب، وأبوابها، وأرقام الأحاديث، وأرقام الجلد والصفحة .

٢٠- يستعمل الباحث طبعة واحدة بين الطبعات في استعمال المصادر، ويعطى الأهمية للطبعات القيمة، كدار المكتبة العلمية، والمعرفة وطبعات بيروت، والطبعات التي عليها تعليق المحققين مثل احمد شاكر، و الألباني، وغيرهم .

٢١- استعمل الرموز والأقواس والتراقيم المختصة بالكلمات والتعابير التي وضعت لها، فاستعمل القوسين المزهرين -﴿﴾-للآيات القرآنية، واستعمل مصحف المدينة لها أيضاً، كما استعمل -(())- لأحاديث النبي (ﷺ)، واستعمل القوسين -()- للحديث إذا تكرر، ولوضع أرقام الأحاديث فيه، ولوضع تأريخ الوفاة، والصلاة على النبي (ﷺ)، والترضي على الأصحاب والترحم على العلماء فيه، وللنصوص الأخرى استعمل-""-، أما القوسان المعكوفان -[]- فاستعملهما للتنبيه إلى خطأ ما، وأحياناً استعمل - - للألفاظ التي يراد تمييزها في السياق، كما استعمل الباحث حرف -ط- يعني الطبعة، و-ص- للصفحة، واستعمل -هـ- للتاريخ الهجري، كما استعمل -م- للتأريخ الميلادي، واستعمل -...- يعني إلى آخره، واستعمل -ك- للتأريخ الكردي، واستعمل -ت- بمعنى توفي، واستعمل -تح- يعني تحقيق، وكذا استعمل -مج- رمزا للمجلد، وإذا كثر المحققون يذكر محققين اثنين .

**خطة البحث:**

يتضمن البحث مقدمة، وتمهيداً، وأربعة فصول، وملحقاً، وخاتمة:

أما المقدمة فيطرح الباحث فيها تساؤلات حول البحث، ثم يتطرق إلى ذكر أسباب اختيار الموضوع ثم أهمية البحث، فأهدافه، وحدود الدراسة، ويذكر خطة البحث، كما يشير إلى منهج البحث فيها، ثمّ الدراسات السابقة في الموضوع .

أما التمهيد فيعرف الباحث فيه مفردات عنوان البحث، ثم يذكر فيه موجزاً عن الحديث التحليلي .

أما الفصول الأربعة: فالفصل الأول على ثلاثة مباحث: يقوم الباحث في المبحث الأول ببيان حكم الوحدة، والمبحث الثاني: يذكر فيه أهداف الوحدة، وفي المبحث الثالث: يتطرق إلى أدب الاختلاف .

أما الفصل الثاني فيتطرق إلى المرتكزات والمضامين التي يتحد عليها المسلمون، وهو على مبحثين: المبحث الأول: وحدة العقيدة، والمجتمع، والتعاون الاقتصادي، والمبحث الثاني: وحدة السياسة، والجيش، والأرض .

وفي الفصل الثالث يركز الباحث على الطريق إلى وحدة الصف، والذي يتوقف على هذه الأمور التي وزعتها على خمسة مباحث، المبحث الأول يختص بالإخلاص لله، والولاء لأوليائه والبراء من أعدائه، أما المبحث الثاني فيتضمن في نفسه ضرورة

وجود كل من الدستور، والرئيس للدولة، والحفاظ على وحدة الصف من قبل الناس، والصلح بين المسلمين، والمبحث الثالث يتناول العمل بمبدأ الشورى، كما أن المبحث الرابع يحتوي على العدالة الاجتماعية، ونبذ التعصب والعنصرية، والإحساس بالمسؤولية، ونصح المسلمين، ويذكر الباحث في المبحث الخامس اختيار الأكفاء للمناصب، ومواكبة متطورات العصر، والتعددية الدينية والسياسية والثقافية .

أما الفصل الرابع فيسلط الضوء على مفاسد التنازع،وموانع الوحدة والتي يتمثل في مبحثين، المبحث الأول: مفاسد التنازع والتفرقة،والمبحث الثاني هو موانع الوحدة، وهو على ستةمطالب: المطلب الأول: فساد العلماء والحكام، وكثرة الفرق، المطلب الثاني: الوهن، واتباع هوى النفس، والمطلب الثالث: الاقتصاد الرديء، المطلب الرابع: الخروج على حكام المسلمين، المطلب الخامس: الحمية لغير الإسلام، وحراك المنافقين، والتدخل الخارجي، المطلبالسادس والأخير: التمسك بالحقوق الفردية، وضعف المسلمين .

واختص ملحقاً بترجمة رواة الحديث فجعلها بعد المباحث .

كما ذكر في النهاية أهم النتائج التي توصل إليها ووضعها في الخاتمة .

وقام بإعطاء خلاصة عن البحث باللغة العربية والكوردية والإنكليزية .

أسأل الله تعالى أن يجعل بحثي هذا شعلة تنير طريق سالكيه، ويجعله لي ذخراً ليوم الحساب، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين .

# التمهيد

## تعريف مفردات العنوان

## خلاصة عن الحديث التحليلي

## التمهيد

## تعريف مفردات العنوان

الأحاديث الواردة في وحدة الصف وعدم التنازع في الكتب الستة- دراسة تحليلية

١- الأحاديث جمع حديث، وهو في اللغة يعني الجديد من الأشياء، ورجل حدث: كثير الحديث[١]، والحديث الخبر يأتي على القليل والكثير، والجمع أحاديث كقطيع وأقاطيع، وهو شاذ على غير قياس وقد قالوا في جمعه حدثان وحدثان وهو قليل[٢].

أمّا الحديث اصطلاحاً: ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم قولا له أو فعلا أو تقريرا أو صفة حتى الحركات والسكنات في اليقظة والمنام[٣].

٢- وحدة: الانفراد، تقول: رأيته وحده، وهو منصوب عند أهل الكوفة على الظرف، وعند أهل البصرة على المصدر في كل حال كأنك قلت: أوحدته برؤيتي إيحادا، أي لم أر غيره، ثم وضعت وحده هذا الموضع، وقيل: يحتمل أيضا وجها آخر وهو: أن يكون الرجل في نفسه منفردا، كأنك قلت: رأيت رجلا منفردا انفرادا، ثم وضعت وحده موضعه، ولا يضاف إلا في قولهم: فلان نسيج وحده، وهو مدح، وجحيش وحده وعيير وحده، وهما ذم، كأنك قلت: نسيج إفراد، فلما وضعت وحده موضع مصدر مجرور جررته، وربما قالوا: رجيل وحده، والواحد: أول العدد، والجمع وحدان وأحدان، مثل شاب وشبان، وراع ورعيان، يقال أنتم حي واحد وحي واحدون، كما يقال: شرذمة قليلون[٤].

وأنشد للكميت[٥]:

فضم قواصي الأحياء منهم فقد رجعوا كحي واحدينا[٦].

ويقال: وحده وأحده، كما يقال ثناه وثلثه، ورجل وحد ووحد ووحيد، أي منفرد، وتوحد برأيه: تفرد به، وبنو الوحيد: بطن من العرب من بنى كلاب ابن ربيعة بن عامر بن صعصعة، وتوحدة الله بصعمته، أي عصمه ولم يكله إلى غيره، وأوحدت الشاة فهي موحد، أي وضعت واحدا، مثل أفذت، وفلان واحد دهره، أي لا نظير له، وفلان لا واحد له، وأوحده الله: جعله واحد زمانه، وفلان أوحد أهل زمانه، والجمع أحدان، مثل أسود وسودان، وأصله وحدان .

---

(١) العين للفراهيدي: ١٧٧/٣ .

(٢) لسان العرب لابن منظور: ٧٩٧/٢ .

(٣) فتح المغيث بشرح الفية الحديث للسخاوي: ١٠/١ .

(٤) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للفارابي: ٥٤٧/٢-٥٤٨ .

(٥) الكميت بن معروف بن الكميت بن ثعلبة بن نوفل، ابن نضلة بن الأشتر بن جحوان بن فقعس بن طريف بن عمرو بن قعين بن الحارث بن ثعلبة بن دودان بن أسد بن خزيمة، طبقات فحول الشعراء: ١٨٩/١-١٩٠ .

(٦) جاء به الفارابي في الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: ٥٤٧/٢، ولم أجده في كتب الأدب .

ومنه قوله (ﷺ): ((لو يعلم أحدكم ما في الوحدة، ما سار أحد بليل وحده))[1].

ويقال: لست في هذا الأمر بأوحد، ولا يقال للأنثى واحداء، وتقول: أعط كل واحد منهم على حدة، أي على حياله، والهاء عوض من الواو، ودخلوا موحد موحد، أي فرادى، وقولهم: أحاد ووحاد وموحد، غير مصروفات، والميحاد من الواحد كالمعشار من العشرة[2].

٣- الصف: قال الفراهيدي(رحمه الله)[3]: "الصف معروف، والطير الصواف: التي تصف أجنحتها فلا تحركها، والبدن الصواف: التي تصفف ثم تنحر، وصففت القوم فاصطفوا، والمصف: الموقف، والجمع المصاف، وخيل صواف وصوافن: قد صفت بين أيديها، والصفيف: القديد إذا شر في الشمس، وتقول: صففته أصفه في الشمس صفا، وصففته تصفيفا"[4].

قال امرؤ القيس[5]:

صفيف شواء أو قدير معجل[6].

والصفة من البنيان والسرج أيضا، والصفصف: الفلاة المستوية الملساء، والصفصف: شجر الخلاف، الواحدة بالهاء، والصفصفة: دويبة تسميها العجم السيسك، دخيل[7].

لم نجد تعريف كل من (الوحدة) و (الصف) اصطلاحاً في كتب اللغة والمعاجم، لكن يمكننا أن نعطي لهما مفهوماً كمركب إضافي، حيث أنهما تعنيان: اتفاق قوم أو طائفة أو فرقة أو مجموعة من الناس، على أمور عقدية أو فكرية أو سياسية أو اقتصادية في زمن ما .

---

(١) سنن ابن ماجه: ١٢٣٩/٢، برقم (٣٧٦٨)، وصححه الألباني .

(٢) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للفارابي: ٥٤٧/٢-٥٤٨، وينظر: مختار الصحاح لأبي عبد الله الرازي: ص: ٣٣٤ .

(٣) الخليل بن أحمد أبو عبد الرحمن، الأزدي، الفراهيدي، البصري، صاحب العربية والعروض، أحد الأعلام، وكان رأسا في علم اللسان، خيرا متواضعا، ذا زهد وعفاف، يقال: إنه دعا بمكة أن يرزقه الله علما لم يسبق إليه، فرجع إلى البصرة، وقد فتح له بعلم العروض، فصنف فيه، وصنف أيضا كتاب "العين" في اللغة، توفي (١٧٠هـ)، تاريخ الإسلام للذهبي: ٣٥٥/٤ .

(٤) العين للفراهيدي: ٨٨/٧، وينظر: تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري الهروي: ٨٣/١٢، ومقاييس اللغة لابن فارس القزيني: ٢٧٥/٣ .

(٥) امرؤ القيس بن حجر بن الحارث بن عمرو بن حجر آكل المرار بن عمرو بن معاوية بن يعرب بن ثور بن مرتع بن معاوية ابن كنده، كان من شعراء الجاهلية، ينظر: طبقات فحول الشعراء: ٥١/١ .

(٦) يقول امرء القيس: فظل طهاة اللحم ما بين منضج ... صفيف شواء أو قدير معجل، جمهرة أشعار العرب لأبي زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي: ١٤١/١ .

(٧) العين للفراهيدي: ٨٨/٧، وينظر: تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري الهروي: ٨٣/١٢ .

٤- التنازع: التحادث في الخصومة، قال الله تعالى:﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ ﴾[١].

وتنازع القوم الشيء: إذا تعاطوه، قال الله تعالى:﴿ يَتَنَٰزَعُونَ فِيهَا كَأۡسٗا ﴾[٢]أي يتعاطون: يناول بعضهم إلى بعض[٣]، ومنه قول امرئ القيس:

ولما تنازعنا الحديث وأسمحت[٤].

وعرفه أبو نصر الأزدي الميورقي (رحمه الله)[٥]بقوله: "التنازع في القول الاختلاف، والمجادلة المؤدية إلى التخليط، قال تعالى: ﴿ يَتَنَٰزَعُونَ بَيۡنَهُمۡ أَمۡرَهُمۡ ﴾[٦]، وهو في الفعل المعاطاة والمناولة[٧]، قال تعالى: ﴿ يَتَنَٰزَعُونَ فِيهَا كَأۡسٗا ﴾[٨]".

أما المقصود بوحدة الصف وعدم التنازع في رسالتنا هذه فيعني: اتحاد المسلمين في قضاياهم الأساسية الثابتة، وأن لا يجعلوا من اختلافاتهم الفكرية أو المذهبية أو القومية خلافاً وشقاقاً بينهم، ومنه قوله تعالى:﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾[٩].

---

(١) سورة النساء، من الآية: ٥٩ .

(٢) سورة الطور، من الآية: ٢٣ .

(٣) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم لنشوان الحميري اليمني: ٦٥٦٨/١٠، وينظر: مختار الصحاح لأبي عبد الله الحنفي الرازي: ص: ٣٠٨ .

(٤) يقول الشاعر: فلمّا تنازعنا الحديث وأسمحت ... هصرت بغصن ذى شماريخ ميّال، الشعر والشعراء للدينوري: ١٣٦/١ .

(٥) محمد بن فتّوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي، أبو عبد الله بن أبي نصر: مؤرخ محدث، أندلسي، من أهل جزيرة ميورقة، أصله من قرطبة. كان ظاهري المذهب، وهو صاحب "ابن حزم" وتلميذه، رحل إلى مصر ودمشق ومكة، وأقام ببغداد فتوفي فيها سنة (٤٨٨ هـ)، الأعلام للزركلي: ٣٢٧/٦ .

(٦) سورة الكهف، من الآية: ٢١ .

(٧) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم لأبي نصر الأزدي الحَمِيدي: ص: ١٤٧ .

(٨) سورة الطور، من الآية: ٢٣ .

(٩) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣ .

## خلاصة عن الحديث التحليلي

أردت أن أبيّن للقارئ الكريم خلاصة من الحديث التحليلي، فربما يعرف عن الوحدة الإسلامية شيئا ما، إلا أن المعرفة بالحديث التحليلي لا يحيط به العلم كل دارس .

الحديث التحليلي علم جديد وهو عبارة عن تخريج الحديث، وبيان حكمه، وشرحه، واستنباط الأحكام الشرعية فيه، ثم استنباط المسائل اللغوية والبلاغية، ومطابقة ترجمة الباب مع معنى الحديث، والكلمات الغريبة، وأسباب ورود الحديث وأسباب إيراده، وترجمة رواة سند الحديث .

فإن درس الحديث التحليلي يشمل عددا من الفنون، إذ يستخدم الطالب فيه خبرته العلمية، ومهارته البحثية، ويستحضر ما تحصله طوال مسيرته الدراسية من معارف، كاللغة، والبيان، والنحو، والصرف، وعلوم الحديث، والتخريج، والفقه، والسيرة، والأدب، والتأريخ، والقصص، ومعرفة البلدان، واستنباط الأحكام الشرعية، واستخلاص الدروس والعبر، وغير ذلك مما يحفل به درس الحديث التحليلي[١].

فربما يعتبر كتاب "الهداية في علم السنن" لأبي حاتم بن حبان(رحمه الله)[٢] أصلاً لهذه الطريقة، بيّن فيه بعض المباحث الخاصة بتحليل الأحاديث، وإن كان هذا الكلام لا يجمع شتات هذه الطريقة إنما هو عبارة عن إشارة لبعض الأمور التي تتعلق بتحليل الأحاديث، وبعد النظر في الطريقة بكل بنودها وجد تطبيق شيء من هذا الكلام مثل ما يتعلق بالترجمة للحديث، والرواة، وما يتعلق بمختلف الحديث ومشكله وغير ذلك، وبالنظر في كتاب فتح الباري مثلاً نجد ابن حجر (رحمه الله)(ت:٨٥٢هـ)[٣] وضح في شرحه الكثير من هذه المباحث، وكذا سائر شرّاح الحديث، لكن تفرد الشيخ الدكتور نزار ريان بجمع هذه المباحث بهذه الطريقة[٤].

وفي هذا العلم يقوم الباحث بالنظر في أمهات الكتب التي جمعت أحاديث الأحكام، ومحاولة استنباط الأحكام والعبر والفوائد وشرح الغريب وغيرها، من الحديث

---

(١) ينظر: محاضرات في الحديث التحليلي للأستاذ أبي لبابة الطاهر الحسين: ص ٧ .

(٢) عبدالرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، يكنى: أبا محمد، ولد: سنة (٢٤٠هـ أو ٢٤١)، كان بحرا في العلوم ومعرفة الرجال، صنف في الفقه، وفي اختلاف الصحابة والتابعين وعلماء الأمصار، وكان زاهدا، له كتاب نفيس في (الجرح والتعديل)، وكتاب (الرد على الجهمية)، وله تقدمة الجرح والتعديل وغيرها، (ت:٣٢٧هـ) بالري، سير أعلام النبلاء للذهبي: ٢٦٣/١٣ .

(٣) تاريخ واسط لابن الرزاز الواسطي: ص: ٢٧٨ .

(٤) منهج أ.د. نزار ريان في شرح الحديث التحليلي، أ. شادي طبازة: ص ٤٥١ .

النبوي، وقد يقوم بالتفصيل في مسائل الأحكام، أو فوائد الحديث، وعرض لأقوال العلماء، وذكر الأدلة عليها، والتوصل إلى حكم مناسب، وقد يقتصر على استنباط الأحكام بشكل مختصر[1].

(١) منهج أ.د. نزار ريان في شرح الحديث التحليلي: ص ٤٦٨ .

# الفصل الأول
# حكم الوحدة وهدفها، وأدب الاختلاف

المبحث الأول: حكم الوحدة

المبحث الثاني: هدف الوحدة

المبحث الثالث: أدب الاختلاف

**الحديث الأول: المبحث الأول: حكم الوحدة**

قال الترمذي (رحمه الله)(ت:٢٧٩هـ)[١]:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو المُغِيرَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: "خَطَبَنَا عُمَرُ بِالجَابِيَةِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي قُمْتُ فِيكُمْ كَمَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِينَا"، فَقَالَ: ((أُوصِيكُمْ بِأَصْحَابِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُو الكَذِبُ حَتَّى يَحْلِفَ الرَّجُلُ وَلَا يُسْتَحْلَفُ، وَيَشْهَدَ الشَّاهِدُ وَلَا يُسْتَشْهَدُ، ألا لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ، عَلَيْكُمْ بِالجَمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالفُرْقَةَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الِاثْنَيْنِ أَبْعَدُ، مَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الجَنَّةِ فَلْيَلْزَمِ الجَمَاعَةَ، مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ))[٢].

**تخريج الحديث:**

الحديث انفرد الترمذي بتخريجه بين أصحاب الكتب الستة.

**بيان الحكم:**

قال الترمذي(رحمه الله): "هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه"[٣].

وصحح المناوي (رحمه الله)(١٠٣١هـ)[٤]إسناده[٥].

وقال الحاكم(رحمه الله)(ت:٤٠٥هـ)[٦]: "وقد رويناه بإسناد صحيح عن سعد بن أبي وقّاص(رضي الله عنه)، عن عمر(رضي الله عنه)"، وعلق عليه الذهبي(رحمه الله)(ت:٧٤٨هـ)[٧]بقوله: "على شرطهما" أي على شرط البخاري(ت:٢٥٦هـ)[٨] ومسلم(رحمه الله)(ت:٢٦١هـ)[٩][١٠].

وقال عنه الألباني(رحمه الله): "صحيح"[١١].

---

(١) التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد لابن نقطة الحنبلي: ص: ٩٧ .

(٢) سنن الترمذي كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، ٤/٤٦٥، برقم (٢١٦٥) .

(٣)المصدر نفسه، كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة: ٤/٤٦٥ .

(٤) الأعلام للزركلي: ٦/٢٠٤ .

(٥) التيسير بشرح الجامع الصغير: ١/٣٨٨ .

(٦) الوفيات لابن قنفذ:ص: ٢٢٩ .

(٧) فوات الوفيات لمحمد بن شاكر الملقب بصلاح الدين: ٣/٣١٧ .

(٨) التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد المالكي: ١/٣٠٧ .

(٩) تاريخ ابن يونس المصرى: ٢/٥٤٤ .

(١٠)المستدرك على الصحيحين للحاكم: ١/١٩٧ .

(١١) صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته: ١/٤٣٢ .

**غريب الحديث:**

١- الجابِيَةُ: الحوض العظيم يُجبى فيه الماء: أي يجمع، وجمعها جَوَاب[١].
قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ﴾[٢].
أما الجابية هذه: بباء بواحدة مكسورة موضع بالشام وهي جابية اللوك[٣].

٢- أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم: أي أهل القرن الثاني .
قال ابن العربي(رحمه الله)(ت:٥٤٣هـ)[٤]: (أوصيكم بأصحابي...) "وليس هناك أحد غيرهم يكون الموصى به غيرهم، وإنما المراد ولاة أمورهم فكانت هذه وصية على العموم"[٥].

٣- إِيّاكُمْ وَالْفُرْقَةَ: أي احذروا الانفصال عنها ومفارقتهم ما أمكن[٦].

٤- يفْشُو: فشا الشيء: إذا ظهر وانتشر[٧].

٥- بُحْبُوحَة الجَنّة: وسطها، وبحبوحة كل شيء وسطه وخياره[٨].

**أسباب إيراد الحديث:**

دخول عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) (ت:٢٣هـ)[٩]الشام (الجابية) وإعطاء النصائح لأهلها، وإلزامهم بالجماعة المسلمة، وتعليمه إياهم شريعة الله سبحانه وتعالى في المكان الذي يبدو أهله حديث عهد برؤية الصحابة والتعامل معهم، والفقه في الدين، لينبههم على الأمور العُظام .

**شرح الحديث:**

وقف عمر بن الخطاب في مكان بالجابية (الشام) فخطب لمن حوله قائلا: إني وقفت على منبر رسول الله (ﷺ) إذ يوصي (ﷺ) الأمة باتباع الصحابة الكرام (رضي الله عنهم) والقرون الثلاثة المفضلة التي تأتي بعدهم، وأخبر بأن الكذب سيظهر وينتشر حتى يصبح شيئا عاديا لدى الناس، بحيث يحلف المرء كذبا دون أن يطلب منه الحلف، ويشهد زورا وبهتانا دون أن يطلب منه، وقد حذر النبي (ﷺ) الرجال عن الخلوة بالنساء الأجانب، وبأنها تجاوز على حدود الله وسيؤدي إلى الزنا بسبب وساوس الشيطان وهيجان الشهوة، وفي أمر آخر حث المسلمين على التمسك بالجماعة وحذرهم من التفرقة، وفيه رسم النبي (ﷺ) لنا أن بُعد الإنسان من الشر مقيد بتمسكه بالجماعة، والحفاظ على وحدة صفها، هذه الجماعة التي بسببها يدخلون الجنة، كما

---

(١) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم لنشوان بن سعيد الحميرى اليمني: ٢/٩٨٠ .
(٢) سورة سبأ، من الآية: ١٣ .
(٣) مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض اليحصبي: ١/١٦٩ .
(٤) وفيات الأعيان لابن خلكان الإربلي: ٤/٢٩٧ .
(٥) فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٣/١٠١ .
(٦) المصدر نفسه: ٦/١٠٢ .
(٧) جامع الأصول في أحاديث الرسول لابن الأثير: ٦/٦٦٩ .
(٨) المصدر نفسه: ٦/٦٦٩ .
(٩) أسد الغابة لابن الأثير: ٤/١٦٦ .

أنه (ﷺ) بشر المسلمين جميعا بضمان إيمانهم إذا فرحوا بأعمالهم الحسنة، وضاق قلوبهم بالذنوب والمعاصي التي ارتكبوها[١].

**لطائف الإسناد:**

١- في سند الحديث لطيفة وهي رواية ابن عمر عن أبيه عمر بن الخطاب (ﷺ) وهي ما يسمى في علم الحديث برواية الأبناء عن الآباء[٢].

**فوائد الحديث:**

١- تأسي عمر بن الخطاب (ﷺ) برسول الله (ﷺ) في وقوفه مقامه، وإلقاء نفس الخطبة التي ألقاه (ﷺ)، وذكره ذلك بين الناس ليكون أكثر تأثيرا في النفوس .

٢- التوصية بالاقتداء بالأصحاب (ﷺ) وبالتابعين وتابعي تابعيهم بالإحسان، واحترامهم، وحسن الأدب معهم .

٣- التدرج والترتيب في الأفضلية من الأمة تبدأ بالصحابة ثم يليهم التابعون ثم أتباع التابعين .

٤- "التنبيه على فشو الكذب بعد هذه القرون مباشرة"[٣]، وكأنه يصرح بالصدق الذي كان ديدن السلف الصالح (ﷺ)، وفيه إشارة إلى أن الصدق هو الفارق الرئيس بين القرون المفضلة المشهود لها بالخيرية وبين غيرها من القرون .

٥- وفي الحديث أيضا: أن الكذب يكثر ويفشو في حياة المسلمين، لغاية يحلف المرء كذبا دون أن يطلب منه، وهذا غاية الغباء والفسق الذي يصل إليه حال كثير من الناس .

٦- ويؤخذ من الحديث أن الحَلف قبل الاستحلاف مذموم في شريعة الله[٤].

٧- لحديث الباب علاقة معنى بكل من الآيات الكريمات، والأحاديث الشريفة الآتية:

أ- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ﴾[٥].

ب- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾[٦].

---

(١) ينظر: نيل الأوطار للشوكاني: ٣٥٨/٨، وفيض القدير شرح الجامع الصغير: ١٠٢/٣، وتحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري: ٣٢٠/٦، ومصابيح التنوير على صحيح الجامع الصغير: ٤٨٨/١ .

(٢) معرفة أنواع علوم الحديث لابن صلاح: ٤٢١/١ .

(٣) نيل الأوطار للشوكاني: ٣٥٨/٨ .

(٤) وقد عنون الحسن بن أحمد الرُّباعي الصنعاني (ﷺ) في كتابه (فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار) باباً باسم: "باب ذم من حلف قبل أن يستحلف"، فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار للحسن الرباعي الغفاري: ٢٠٨٣/٤ .

(٥) سورة التوبة، الآية: ١٠٠ .

(٦) سورة المجادلة، الآية: ١٦.

ت- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ﴾[1].

ث- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴾[2].

ج- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ﴾[3].

ح- قال النبي (ﷺ): ((يد الله مع الجماعة...))[4].

خ- قال النبي(ﷺ): ((ما من ثلاثة في قرية ولابدو لاتقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان، فعليك بالجماعة فإنما يأكل الذئب القاصية))[5].

د- وقال(ﷺ): ((إياكم والدخول على النساء فقال رجل من الأنصار يا رسول الله أفرأيت الحمو ؟ قال الحمو الموت))[6].

٨- التبشير للمستمسكين بحبل الجماعة بدخول الجنة .

٩- الحديث الشريف يحمل في طياته عناوين عديدة:

أ- تربوية: هي حسن الأدب مع أصحاب الرسول(ﷺ) والسلف الصالح والاقتداء بهم .

ب- خبرية: وهي الإخبار بالفتن التي تواجه الأمة من فشو الكذب وشهادة الزور بين أفراد المجتمع المسلم بكثافة .

ت- فقهية: وهي تحريم خلوة الرجال مع النساء الأجانب .

ث- التنظيمية: وهي الأمر باتباع الجماعة والبُعد عن التفرقة .

ج- عَقدية: وهي ضمان إيمان المرء الذي له سيئات .

١٠- جاءت كلمة الشيطان في الحديث مرتان:

الأولى ارتبطها بخلوة الرجل مع المرأة الأجنبية .

الثانية ارتبطها بالتفرقة والبُعد عن الجماعة .

إذ في الأمرين مناسبة ضمنية، فكلاهما يوافق الآخر في معصية الله تعالى، لأنه من المعلوم بالضرورة أنّ الأولى ينجم منها الزنا وهو يولد الكراهية والعداء وأولاد السوء والأمراض المُفتكة، والثانية ينجم منها التشتت والضُعف والظّفر بالأمة من قِبل

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣ .

(٢) سورة الأنبياء، الآية: ٩٢ .

(٣) سورة هود، الآية: ١١٤ .

(٤) سنن الترمذي: باب ما جاء في لزوم الجماعة، ٤/٤٦٦، برقم (٢١٦٦)، وقال عنه الألباني: صحيح، صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته: ١/٤٣٢ .

(٥) سنن أبي داود: باب التشديد في ترك الجماعة، ١/١٥٠، برقم (٥٤٧)، وحسنه الألباني في تعليقه عليه .

(٦) صحيح البخاري: عن عقبة بن عامر، باب لا يخلون رجل بامرءة إلا ذو محرم، ٧/٣٧، برقم (٥٢٣٢)، وصحيح مسلم: باب تحريم الخلوة بالأجنبية، ٤/١٧١١، برقم (٢١٧٢)، عن نفس الصحابي .

الأعداء، ثم الاحتلال فالذّل والهوان، إذ القضيتان تستحقان أن تُقبّحا وتُحذّرَ منهما لغاية تَحِلُّ أن يُطلَق عليهما كلمة الشيطان .

١١- يؤخذ من قوله(ﷺ) (وهو من الإثنين أبعد) أن الجماعة كُلّما كثر وتوحد وانتفى منها التفرقة والتشتت كلّما يكون الشيطان منها أبعد وهي من الله أقرب .

١٢- هل هناك تناقض بين هذا الحديث وبين الأحاديث الداعية لانعزال الناس ؟

قال الغزالي:(ت٥٠١هـ)[١](رحمه الله): "ولا تناقض بين هذا ( الأمر بالجماعة) وبين الأخبار الآمرة بالعزلة، إذ لا تجتمع الأمة على ضلالة فخرق الإجماع والحكم بالعزلة نحو ((إلزم بيتك... وعليك بخاصة نفسك))[٢]، لأن قوله(ﷺ)(عليكم بالجماعة ...)، يحتمل ثلاثة أوجه:

أحدها: أنه يعني به في الدين والحكم إذ لا تجتمع الأمة على ضلالة، فخرق الإجماع والحكم بخلاف ما عليه جمهور الأمة والشذوذ عنهم ضلال، وليس منه من يعتزل عنهم لصلاح دينه .

الثاني: عليكم بالجماعة بأن لا تنقطعوا عنهم في نحو الجمع والجماعات، فإن فيها جمال الإسلام وقوة الدين وغيظ الكفار والملحدين .

الثالث: إن ذلك في زمن الفتنة للرجل الضعيف في أمر الدين"[٣].

**فقه الحديث ومسائله العقدية:**

١- فيه أمر باتباع الجماعة والنهي عن التفرقة والتحزب، وهو يؤكد وجوب وحدة الصف الإسلامي .

"إنّ من فرائض الدين لزوم جماعة المسلمين، وترك الشذوذ عنهم، والخروج من جملتهم قال الله تعالى" :﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا [٤] ﴾[٥].

قال أبو الحسن الماوردي (رحمه الله)(ت:٤٥٠هـ)[٦]: "وأما إذا أجمعوا على حكم فتقليدهم على ما أجمعوا عليه واجب، وفرض الاجتهاد عنّا فيه ساقط، لكون الإجماع

---

(١) الوافي بالوفيات لابن أيبك الصفدي: ٢١٣/١ .

(٢) مُصنف ابن أبي شية، باب من كره الخروج في الفتنة وتعوذ منها، ٩/١٥، برقم (٣٨٢٧٠) وقد جاء بلفظ: ((وعليك بأمر خاصة نفسك)) مسند أحمد: ٥٦٧/١١، برقم (٦٩٨٨)، تعليق شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب فقد روى له أصحاب السنن .

(٣) فيض القدير شرح الجامع الصغير: ١٠٢/٣، لم أجده في كتب الغزالي .

(٤) سورة النساء، الآية: ١١٥ .

(٥) الرسالة الوافية لأبي عمرو الداني:ص: ١٨٩ .

(٦) وفيات الأعيان لابن خلكان الإربلي: ٢٨٤/٣ .

حجة لا يجوز خلافها، ولا وجه لما قاله النظام[1] وذهب إليه الخوارج من إبطال الإجماع وإسقاط الاحتجاج به، استدلالا بتجويز الخطأ على جميع الصحابة إلا واحدا وهو على الآخر لجائز، فلما كان خلاف الجميع إلا واحدا جاز خلافهم مع الواحد لأن هذه شبهة فاسدة يبطلها النص ويفسدها الدليل، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴾[2]، فتوعد على اتباع غير سبيل المؤمنين، ومن جوز خلاف الإجماع فقد اتبع غير سبيل المؤمنين، وروي عن النبي (ﷺ) أنه قال :((لا تجتمع أمتي على ضلالة))[3] ومن أبطل الإجماع جعلهم مجتمعين على ضلال، ولأن الإجماع من الكافة مع اختلاف أغراضهم لا يجوز أن يكون إلا عن دليل يوجب اتفاقهم، ولا يخلو ذلك الدليل من أن يكون مقطوعا به، أو غير مقطوع، فإن كان مقطوعا به لم يجز خلافه، وإن كان غير مقطوع به لم يجز تركه إلا بما هو أظهر منه"[4].

٢- النهي عن الخلوة للرجال مع النساء الأجانب .

قال الصنعاني (رحمه الله)(ت:٢١١هـ)[5]: "دل الحديث على تحريم الخلوة بالأجنبية وهو إجماع"[6].

٣- بقاء أهل الذنوب في دائرة الإسلام .

جاء في العقيدة الطحاوية: "ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب مالم يستحله"[7].

٤- وجوب الوفاء بالنذر، والصدق في الحَلف .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلۡيُوفُواْ نُذُورَهُمۡ ﴾[8].

---

(١) النظام المعتزلي: إبراهيم بن سيار بن هانئ البصري المعروف بالنظام بالظاء المعجمة المشددة، وكان ابن أخت أبي الهذيل العلاف، شيخ المعتزلة، وكان إبراهيم هذا شديد الذكاء، وفي كهولته يصحب ملاحدة الفلاسفة، فطالع كتب الفلاسفة، وخلط كلامهم بكلام المعتزلة، وصار رأسا فيها، وإليه تنسب الطائفة النظامية، مات سنة (٢٣٠هـ)، الوافي بالوفيات لابن أيبك الصفدي: ٦/١٢-١٥ .

(٢) سورة النساء، الآية: ١١٥ .

(٣) الصحيح: ((إن الله لا يجمع أمتي...)) سنن الترمذي: كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، ٤/٤٦٦، برقم (٢١٦٧) .

(٤) ينظر: الحاوي الكبير في الفقه الشافعي: ١/٢٦ .

(٥) تاريخ إربل لابن المستوفي الإربلي: ٢/١٣٦ .

(٦) سبل السلام للصنعاني: ١/٦٠٨ .

(٧) متن الطحاوية للأمام أبي جعفر الطحاوي:ص: ٦٠ .

(٨) سورة الحج، الآية: ٢٩ .

واتفق الفقهاء على أن النذر ينعقد بنذر الناذر إذا كان في طاعة، وأمّا إذا كان في المعصية فلا[1].

وفي شرح حديث ابن عمر (رضي الله عنهما): "نهى رسول الله(صلى الله عليه وسلم) عن النذر، قال: إنه لا يرد شيئاً، وإنما يستخرج به من البخيل"[2]، قال الخطابي (رحمه الله)(ت:٣٨٨هـ)[3]: "دليل على وجوب الوفاء بالنذر"[4].

(١) ينظر: اختلاف الأئمة العلماء ليحيى بن هبيرة الذهلي الشيباني: ٣٨٩/٢ .

(٢) صحيح البخاري، كتاب القدر، باب إلقاء النذر العبد إلى القدر، ١٢٤/٨، برقم (٦٦٠٨) .

(٣) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٢٦/١٧ .

(٤) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري لأبي سليمان الخطابي، ٢٢٧٧/٤ .

## الحديث الثاني: المبحث الثاني: هدف الوحدة

قال البخاري (رحمه الله):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((المُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا))، "ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ، أَوْ طَالِبُ حَاجَةٍ، أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ"، فَقَالَ: ((اشْفَعُوا فَلْتُؤْجَرُوا، وَلْيَقْضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ))[1].

**تخريج الحديث:**

روى هذا الحديث عن طريق أبي موسى الأشعري (رضي الله عنه)، كل من: البخاري[2] ومسلم[3] والترمذي[4] والنسائي[5](ت:٣٠٣هـ)[6].

**بيان الحكم:**

رُوي الحديثُ في الصحيحين، وقد شهد العلماء لهما بأنهما أصح الكتب المسندة بعد القرآن الكريم[7].

**أسباب ورود الحديث:**

لم أعثر على دليل يصرح بوجود سبب لورود هذا الحديث، إلا أن حديث الباب الذي يقول: (كَانَ النَّبِيُّ (ﷺ) جَالِسًا، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ، أَوْ طَالِبُ حَاجَةٍ، أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: اشْفَعُوا فَلْتُؤْجَرُوا، وَلْيَقْضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ)، فإذا قلنا أن النبي(ﷺ) قال بعد ذلك: (المؤمن للمؤمن...)، فيبدو حينئذ أن ذلك هو السبب لورود هذا الحديث .

**غريب الحديث:**

١- شَبَّكَ: هو أن يدخل أصابعه بعضها فِي بعض، وقيل: إن التشبيك والاحتباء مما يجلب

---

(١) أخرجه في صحيحه، كتاب الأدب، باب تعاون المؤمنين، ١٢/٨، برقم (٦٠٢٦) .

(٢) كتاب المساجد، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، ١٠٣/١، برقم (٤٨١)، وكتاب المظالم، باب نصر المظلوم، ١٢٩/٣، برقم (٢٤٤٦) .

(٣) كتاب البر والتقوى، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، ١٩٩٩/٤، برقم (٢٥٨٥) .

(٤) كتاب البر والصلة، باب ما جاء في شفقة المسلم على المسلم، ٣٢٥/٤، برقم (١٩٢٨) .

(٥) كتاب الزكاة، باب أجر الخازن إذا تصدق بإذن مولاه، ٧٩/٥، برقم (٢٥٦٠) .

(٦) تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي: ١٩٥/٢ .

(٧) معرفة أنواع علوم الحديث لابن صلاح: ٨٤/١ .

النوم فنهى عن التعرض لما ينقض الطّهارة[1].

وتأوله بعضهم أن تشبيك اليد كناية عن ملابسة الخصومات والخوض فيها، واحتجوا بقوله (ﷺ) حين ذكر الفتن فشبك بين أصابعه وقال: ((اخْتَلَفوا فَكَانُوا هَكَذَا[2]))[3].

٢- اشفعوا تؤجروا: يحتمل أنه في حوائج الدنيا، وهو ظاهره بدليل آخر الحديث، ويحتمل أنه في المذنبين ما عدا الحدود المحدودة[4].

٣- وليقض الله: ويجري اللّه على لسان نبيه ما شاء أي من موجبات قضاء الحاجة أو عدمها، أي إن قضيتها أو لم أقضها فهو بتقدير اللّه تعالى وقضائه، وأنه لا يصح أن تكون هذه اللام لام الأمر؛ لأن اللّه لا يؤمر، ولا لام كَي، لأنه ثبت في الرواية و(ليقض) بغير ياء مد، ويحتمل أن تكون بمعنى الدّعاء أي اللّهم اقض، أو الأمر هنا بمعنى الخبر[5].

## شرح الحديث:

يخبرنا ويأمرنا رسول الله (ﷺ) بنصرة المؤمن لأخيه المؤمن، حيث يكون المؤمن في هم المؤمن، ويقويه، ويناصره، ويساعده في أموره، فكما أن اللبنات تقوي بعضها بعضا، كذلك المؤمنون يقوي بعضهم بعضا، وذلك؛ لأن أقواهم لهم ركن، وضعيفهم مستند لذلك الركن القوي، وقد شبّك النبي (ﷺ) بين أصابعه زيادة في الإيضاح، والبيان، ثم جاءه رجل يسأل عن حاجة فأقبل (ﷺ) على الأصحاب بوجهه ونصحهم بالإنفاق والقيام بالشفاعة للناس لدى الحكام ممن كان بإمكانه الوساطة والشفاعة، ثم

---

(١) الفائق في غريب الحديث والأثر لجار الله الزمخشري: ٢/٢١٩ .

(٢) والحديث هو: عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله (ﷺ)، قال: كيف بكم وبزمان يوشك أن يأتي، يغربل الناس فيه غربلة، وتبقى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم، وأماناتهم، فاختلفوا، وكانوا هكذا، وشبك بين أصابعه.. وعلق عليه الشيخ شعيب الأرنؤوط بقوله: "إسناده صحيح"مسند أحمد: ١١/٥٦٧، برقم (٦٩٨٨)، وابن ماجة: باب التثبت في الفتنة، ٢/١٣٠٧، برقم (٣٩٥٧)، وأبو داود: باب الأمر والنهي، ٤/١٢٣، برقم (٤٣٤٢)، وعلق عليه الألباني بقوله: صحيح .

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري: ٢/٤٤١ .

(٤) مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض اليحصبي: ٢/٢٥٦ .

(٥) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ١٠/٤٥٠-٤٥١ .

قال: ((إن الله يقضي على لسان نبيه ما شاء))[1].

**لطائف السند والمتن:**

١- رواة هذا الحديث الخمسةُ كوفيون، وفيه رواية الابن عن جدّه، ورواية جدّه عن أبيه والتحديث والعنعنة [2].

٢- وقوله (ﷺ) (على لسان رسوله) يحتمل أن يكون نقلا بالمعنى، وأن يكون فيه نوع التفات وهو ظاهر كلام المظهر[3].

**فوائد الحديث:**

١- جاء الحديث في جميع طرقه بلفظ (المؤمن للمؤمن) وليس (المؤمنون) بحيث يمكن القول أن القوة تحصل حتى باتحاد شخصين مؤمنين .

٢- نفهم من الحديث الشريف الذي هو خبري لفظا وطلبي معنى: أن المؤمن وإن لم يعاقب على عجزه بسبب ضعفه، وعدم وجود الجماعة لديه، بيدَ أنه يحاسب على تقصيره لعدم تشكيل هذه الجماعة والوحدة من أجل العزة والكرامة وتطبيق شريعة الله بيده، وتؤيد فكرتنا هذه الآية الكريمة: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ [4]﴾[5].

قال أبو الفرج ابن الجوزي (رحمه الله)(ت:٥٩٧هـ)[6] في قوله (ﷺ)(ألْمُؤمن لِلمُؤمن...): "ظاهره الإخبار ومعناه الأمر وهو تحريض على التعاون"[7].

٣- من الملاحظ في مطابقة الترجمة للباب في حديث البخاري ترى انه أتى الحديث تحت عنوان: باب نصر المظلوم بحيث إذا قوى المؤمن أخاه المؤمن بوحدة اللحمة والألفة فقد نصره، أما ترى المرء الذي لديه الجماعة والدولة لا يرعبه لا أفراد ولا جماعات، وإن كانت هذه الجماعة والدولة تركبت من آحاد ضِعاف .

---

(١) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ١٢٥/٢، و٥٧٣/٦، وإكمال المعلم شرح صحيح مسلم للقاضي عياض: ٢٧/٨، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ١٣٩/١٦، والمتواري علي تراجم أبواب البخاري: ٩٠/١، وفتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٩٩/٥، ٤٥٠/١٠، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١١٤/٢٢، ٢٩٠/١٢، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني: ٤٦٠/١، ٢٥٦/٤، ٢٨/٩ .

(٢) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني: ٤٦٠/١ .

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٣١٠٣/٧ .

(٤) سورة الأنفال، الآية: ٦٠ .

(٥) نعم: فإذا لم تكن جماعة ووحدة كيف يستعد المسلمون للجهاد ؟! وهل يكون الجهاد بدون جماعة ؟ بل أكثر من ذلك هل يأمر الله بالاستعداد للجهاد وليست هناك جماعة ؟ فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

(٦) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٤٦٣/١٥ .

(٧) كشف المشكل من حديث الصحيحن لأبي الفرج ابن الجوزي: ٤٠٥/١ .

يقول بدر الدين العيني (رحمه الله)(ت:٨٨٥هـ)[١]: "مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث: فإن المؤمن إذا شدّ المؤمن فقد نصر"[٢].

٤- هذا التشبيك من النبي (ﷺ)في هذا الحديث كان لمصلحة وفائدة، لم يكن عبثا؛ فإنه لما شبك شبه المؤمنين بعضهم بعضا بالبنيان، كان ذلك تشبيها بالقول، ثم أوضحه بالفعل، فشبك أصابعه بعضها في بعض؛ ليتأكد بذلك المثال الذي ضربه لهم بقوله، ويزداد بيانا وظهورا، كما يفهم من تشبيكه أيضا: أن تعاضد المؤمنين بينهم كتشبيك الأصابع بعضها في بعض، فكما أن أصابع اليدين متعددة فهي ترجع إلى أصل واحد ورجل واحد، فكذلك المؤمنون وإن تعددت أشخاصهم، فهم يرجعون إلى أصل واحد، وتجمعهم أخوة النسب إلى آدم ونوح، وأخوة الإيمان، وهذا كقوله (ﷺ) في حديث النعمان بن بشير[٣](رضي الله عنه): ((مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى سائره بالحمى والسهر[٤]))[٥].

قال الصنهاجي[٦](رحمه الله): "لقد قرر الحديث الشريف معنى الاتحاد الذي يجب أن يكون بين جميع أفراد المؤمنين على أكمل وجه في التصوير، وأبلغه في التأثير، فقد شبههم (ﷺ) بالبنيان، وذلك وحده كاف في إفادة الاتحاد، وزاد عليه التصريح بالشد والتقوية ليبين أن في ذلك الإتحاد القوة للجميع تأكيدا للزوم الاتحاد بذكر فائدته، ثم زاد عليه التصوير بالمحسوس، لما شبك (ﷺ) بين أصابعه، هذا كله ليبين للمؤمنين لزوم الإتحاد وضرورته"، ثم قال: "ألا ترى أصابعك فيها القوي وفيها الضعيف، حتى إذا شبكتها صارت كشيء واحد له قوة ومتانة زائدة، وكل أصبع منها يمكن أن يلوى ما دام وحده، فإذا شبكتها عسر ليها وقوي أمرها، فكذلك المؤمنون باتحادهم، وفيهم القوي وفيهم الضعيف تكون لهم قوة عامة زائدة، وكل واحد منهم بمفرده يمكن قهره فأما إذا اتحدوا فإنهم يكونون بقوة اتحادهم في مأمن من كل قهر"[٧].

---

(١) مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار للعيني: ٣/١ .

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ٢٩٠/١٢ .

(٣) النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة بن خلاس أبو عبد الله الأنصاري الخزرجي الكوفي، وكان واليها سبعة أشهر من قبل معاوية، سمع النبي (ﷺ)، روى عنه الشعبي وأبو إسحاق وسالم بن أبي الجعد، ولد بعد قدوم النبي(ﷺ)في الهجرة بأربعة عشر شهرا، وأما أهل الكوفة فيروون عنه رواية كثيرة، وقيل ولد في السنة التي هاجر فيها النبي (ﷺ)في جمادى الأولى، وهو أول مولده ولد من الأنصار، وقال الهيثم بن عدي: "قتله أهل حمص بعد مرج راهط"، ينظر: رجال صحيح البخاري = الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد للكلاباذي: ٧٥١/٢.

(٤) صحيح مسلم: باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، ١٩٩٩/٤، برقم (٢٥٨٦) .

(٥) ينظر: فتح الباري لابن رجب ٤٢٠/٣ .

(٦) الصنهاجي: عبد الحميد بن محمد بن باديس الصنهاجي (ت:١٣٥٩هـ)، الأعلام للزركلي: ٢٨٥/٣ .

(٧) ينظر: مجالس التذكير من حديث البشير النذير للصنهاجي: ٩٨/١ .

ولما صعب على كل أحد أن يحصل لنفسه أدنى ما يحتاج إليه إلا بمعاونة عدة له، فلقمة طعام لو عددنا تعب تحصيلها من زرع، وطحن، وخبز، وصناع آلاتها لصعب حصره، فلذلك قيل الإنسان مدني بالطبع، ولا يمكنه التفرد عن الجماعة بعيشه، بل يفتقر بعضهم لبعض في مصالح الدارين وعلى ذلك نبه بهذا الحديث[1].

٥- ومن الفوائد: تشبيهه (ﷺ) المؤمن أخاه المؤمنَ بالبنيان، لماذا لم يشبهه (ﷺ) بشيء من الأحياء، بل شبهه بالبنيان الجماد، المعلوم من هذا أن المؤمنين لهم طوائف، وألوان، وأعراق، ولغات، فإذا أوثر هذه الأشياء، أو تفكر المرء بغير التفكير الإيماني الذي يجمد كل هذه المثيرات، ولم يصبح مشاعره وعواطفه وميوله الشخصية والقومية مثل البنيان الجامد فيستحيل العيش معا، كما يستحيل إفشاء الحب والوئام والنصرة والوحدة بين تلك الطوائف المختلفة .

٦- يؤخذ من قوله (ﷺ) (المؤمن للمؤمن) أنّ هذا للمؤمنين فقط، وليس لغير المؤمنين هذه اللحمة والوحدة التي تألفت بإذن الله .

والحديث قريب معنى من الآية:

أ- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ۚ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾[2].

ب- وقريب من قوله (ﷺ) ((المؤمن مرآة أخيه... ))[3].

ت- قال رسول الله (ﷺ) ((أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً))[4].

ث- والحديث ((مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى سائره بالحمى والسهر))[5]، وغيرها .

٧- كما يؤخذ من قوله(ﷺ)(يشد بعضه بعضا) الهدف من الوحدة وهو تقوية الجميع بها.

قال المناوي (رحمه الله): "وفيه تفضيل الاجتماع على الانفراد، ومدح الاتصال على الانفصال، فإن البنيان إذا تفاصل بطل، وإذا اتصل ثبت الانتفاع به بكل ما يراد منه"[6].

إن قوة الأمة الإسلامية تتوقف على وحدتها وتضامنها وتعاونها، فهي كالبناء، لا يقوى على البقاء إلاّ بتماسك الأجزاء فإذا تفكّكَتْ انهار البناء، لأن الإسلام ليس دين أفراد منعزلين، فلا انطوائية في الإسلام، ولكنه نشاط فردي، واجتماعي في كل اتجاه، قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَانٌ مَّرْصُوصٌ ﴾[7]، وحديث الباب ينصّ على أن من طبيعة هذا الدين أن يُنْشِئَ مجتمعاً متماسكاً متناسقاً، أما صورة الفرد المنعزل فإنّها بعيدة عن طبيعته ومقتضاه[8].

---

(١) ينظر: فيض القدير: ٣٢٨/٦ .

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٦٣ .

(٣) الأدب المفرد للبخاري: باب المسلم مرآة أخيه، ٩٣/١، برقم (٢٣٩)، قال الألباني: حسن .

(٤) صحيح البخاري:كتاب المظالم والغصب،باب أنصر أخال ظالما أو مظلوما، ١٢٨/٣، برقم (٢٤٤٣)

(٥) سبق تخريجه في ص٢٥ .

(٦) فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٢٥٢/٦ .

(٧) سورة الصف، الآية: ٤ .

(٨) ينظر: منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري لحمزة محمد قاسم: ٤٢/٢ .

٨- يستنبط من قوله(ﷺ)(وشبك بين أصابعه) أنه تمثيل من الرسول (ﷺ) للناس كطريقة تدريس لهم ليسهل عليهم الفهم ويرسخ في أذهانهم ما يدلهم عليه بأقواله (ﷺ)، ويعلمهم من خلال ذلك كيفية استعمال الأصابع والرموز للأشياء، ليدلوا على المعنى بطريقة ثانية .

٩- هل نفهم من قوله(ﷺ)(اشفعوا فلتؤجروا) احتساب الأجر من الله في الوساطة والشفاعة بيننا في الأمور الدنيوية ؟

قال ابن حجر (رحمه الله): "في الحديث الحض على الخير بالفعل وبالتسبب إليه بكل وجه، والشفاعة إلى الكبير في كشف كربة، ومعونة ضعيف، إذ ليس كل أحد يقدر على الوصول إلى الرئيس ولا التمكن منه ليلج عليه أو يوضح له مراده ليعرف حاله على وجهه"[١].

١٠- وفي الحديث تعظيمُ حقوق المسلمين بعضهم لبعض، وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاضد في غير إثم ولا مكروه[٢].

**فقه الحديث وبلاغته:**

١- وقع خلاف فقهي في الحديث حول تشبيك الأصابع في المساجد لوجود أحاديث أخرى تعارضه، كحديث كعب بن عجرة[٣](رضي الله عنه) يقول: ((أَنّ رَسُولَ اللّه (ﷺ)قَالَ: إِذَا تَوَضّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَى المَسْجِدِ فَلَا يُشَبّكَنّ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَإِنّهُ فِي صَلَاةٍ))[٤].

فرخص في ذلك ابن عمر (رضي الله عنه)، وسالم بن عبد الله(رضي الله عنه)(ت١٠٦هـ)[٥]، والحسن البصري (رضي الله عنه)(ت:١١٠هـ)[٦]، ولكن التحقيق أنها لا تعارضه، إذا المنهي عنه فعله على وجه الولع والعبث، والذي في الحديث إنما هو لمقصود التمثيل، وتصوير المعنى في النفس بصورة الحس، ونحو ذلك من المقاصد الصحيحة[٧].

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ١٠/٤٥٠-٤٥١ .

(٢) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري: ٧/٣١٠٢ .

(٣) الصحابي كعب بن عجرة بن أمية بن عدي بن عبيد بن الحارث بن عمرو، تأخر إسلامه ثم أسلم، وشهد المشاهد، وهو الذي نزلت فيه بالحديبية الرخصة في فدية المحرم إذا مسه الأذى، قوله: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾، توفي سنة (٥٢)، وله سبع، وقيل: (٧٥) سنة، روى عنه ابنعمر، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وغيرهم، معرفة الصحابة لأبي نعيم: ٥/٢٣٧٠.

(٤) قال الترمذي: حديث كعب بن عجرة رواه غير واحد، وقال الألباني: صحيح، سنن الترمذي: ٢/٢٢٨، برقم (٣٨٧) .

(٥) التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد المالكي: ٣/١١٢٣ .

(٦) طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي: ص: ٨٧ .

(٧) ينظر: المتواري على تراجم أبواب البخاري: ١/٩٠، ونيل الأوطار للشوكاني: ٢/٣٨٧، وتحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري: ٢/٣٢٩ .

وقال ابن حجر (رحمه الله): "ليس في هذا الحديث أن النبي (ﷺ) كان حينئذ في المسجد؛ فلهذا بوب البخاري على تشبيك الأصابع في المسجد وغيره"[1].

فبالنسبة إلى التعارض بين الحديثين: في النهي بالتشبيك وفعل رسول الله (ﷺ) له، لو سلمنا الراجح فيه هو النهي، يتسلم لنا بفعله (ﷺ) أن الأمور العُظام يجوز فيه ما لا يجوز في غيره، فالوحدة وما هو على شاكلتها من الأمور التي تنبغي التوقف عليها، والعناية بها بدقة، وإفهام الناس بالطريقة المؤثرة .

فقد قال رسول اللّه (ﷺ): ((إِنَّ مِنْ الْغَيْرَةِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمِنْهَا مَا يَبْغُضُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمِنْ الْخُيَلَاءِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمِنْهَا مَا يَبْغُضُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِي يُحِبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَالْغَيْرَةُ فِي الرِّيبَةِ، وَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِي يَبْغُضُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَالْغَيْرَةُ فِي غَيْرِ رِيبَةٍ[2]، وَالِاخْتِيَالُ الَّذِي يُحِبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ اخْتِيَالُ الرَّجُلِ بِنَفْسِهِ عِنْدَ الْقِتَالِ وَعِنْدَ الصَّدَقَةِ وَالِاخْتِيَالُ الَّذِي يَبْغُضُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْخُيَلَاءُ فِي الْبَاطِلِ))[3].

٢- وفيه جواز التشبيه وضرب الأمثال لتقريب المعاني إلى الأفهام[4].

٣- ما هو حكم نصر المظلوم ؟

قال ابن بطال (رحمه الله)(ت:٤٤٩هـ)[5]: "نصر المظلوم فرض واجب على المؤمنين على الكفاية، فمن قام به سقط عن الباقين، ويتعين فرض ذلك على السلطان، ثم على كل من له قدرة على نصرته إذا لم يكن هناك من ينصره غيره من سلطان وشبهه"[6].

---

(١) فتح الباري لابن حجر: ٤١٩/٣ .

(٢) قال الشوكاني (رحمه الله): "فالغيرة في الريبة نحو أن يغتار الرجل على محارمه إذا رأى منهم فعلا محرما؛ فإن الغيرة في ذلك ونحوه مما يحبه الله، ...وأما الغيرة في غير الريبة فنحو أن يغتار الرجل على أمه أن ينكحها زوجها، وكذلك سائر محارمه؛ فإن هذا مما يبغضه الله تعالى؛ لأن ما أحله الله تعالى فالواجب علينا الرضا به، فإن لم نرض به كان ذلك من إيثار حمية الجاهلية على ما شرعه الله لنا، واختيال الرجل بنفسه عند القتال من الخيلاء الذي يحبه الله لما في ذلك من الترهيب لأعداء الله والتنشيط لأوليائه"، نيل الأوطار: ٢٨٧/٧ .

(٣) سنن أبي داود:باب الاختيال في الحرب، ٥٠/٣، برقم (٢٦٥٩)، عن جابر بن عتيك،وسنن النسائي: باب الاختيال في الصدقة، ٧٨/٥، برقم (٢٥٥٧)، قال الألباني: حسن .

(٤) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري: ٣١٠٢/٧ .

(٥) سير أعلام النبلاء: ٣٠٣/١٣ .

(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال: باب نصر المظلوم، ٥٧٣/٦ .

٤- حكم الشفاعة في القصاص والحدود وغيرها ؟

قالت الأحناف: "وأما قبل الوصول إلى الإمام والثبوت عنده تجوز الشفاعة عند الرافع له إلى الحاكم ليطلقه"(١).

وسُئل مالك: "أرأيت القذف، أتصلح فيه الشفاعة بعدما ينتهي إلى السلطان ؟ قال: لاتصلح فيه الشفاعة إذا بلغ السلطان والشرط أو الحرس"، وسُئل أيضاً: "أرأيت الشفاعة في التعزير أو النكال بعد بلوغ الإمام، أيصلح ذلك أملا ؟ قال: ينظر الإمام في ذلك، فإن كان الرجل من أهل المروءة والعفاف وإنما هي طائرة أطارها تجافى السلطان عن عقوبته، وإن كان قد عرف بذلك وبالطيش والأذى ضربه النكال"(٢).

وقال النووي (رحمه الله)(ت:٦٧٦هـ)(٣): "أجمع العلماء على تحريم الشفاعة في الحد بعد بلوغه إلى الإمام ...، وعلى أنه يحرم التشفيع فيه، فأما قبل بلوغه إلى الإمام فقد أجاز الشفاعة فيه أكثر العلماءإذا لم يكن المشفوع فيه صاحب شر وأذى للناس فإن كان لم يشفع فيه، وأما المعاصي التي لا حد فيها وواجبها التعزير فتجوز الشفاعة، والتشفيع فيها سواء بلغت الإمام أم لا لأنها أهون، ثم الشفاعة فيها مستحبة إذا لم يكن المشفوع فيه صاحب أذى ونحوه"(٤).

وأمّا الحنابلة فقالوا: "ولا بأس بالشفاعة في السارق مالم يبلغ الإمام،... وأجمعوا على أنه إذا بلغ الإمام لم تجز الشفاعة فيه لأن ذلك إسقاط حق وجب لله تعالى"(٥).

---

(١) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي: ١٦٣/٣ .

(٢) المدونة الكبرى لمالك بن أنس الأصبحي: ٤٨٨/٤ .

(٣) فوات الوفيات لصلاح الدين محمد بن شاكر: ٢٦٥/٤ .

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ١٨٦/١١ .

(٥) المغني لابن قدامة: ١٣٩/٩ .

**الحديث الثالث:** **المبحث الثالث: أدب الاختلاف**

قال البخاري (رحمه الله):

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ قَالَ : حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: "قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَنَا لَمَّا رَجَعَ مِنَ الأَحْزَابِ ((لاَ يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ الْعَصْرَ إِلاَّ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ))، فَأَدْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لاَ نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا وَقَالَ بَعْضُهُمْ بَلْ نُصَلِّي لَمْ يُرَدْ مِنَّا ذَلِكَ فَذُكِرَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَلَمْ يُعَنِّفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ"[1].

**تخريج الحديث:**

أخرجه البخاري بلفظ العصر[2]، ومسلم بلفظ الظهر[3]، عن عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما).

**بيان الحكم:**

الحديث صحيح لمجيئه في الصحيحين وقد شهد العلماء لهما بأنهما أصح الكتب المسندة بعد القرآن الكريم[4].

**غريب الحديث:**

١- الأحزاب: غزوة الخندق سنة أربع للهجرة إلى المدينة[5].

٢- بني قريظة: بضم القاف وفتح الراء والظاء المعجمة، فرقة من اليهود[6].

**لطائف السند والمتن:**

١- الحديث فيه لطيفة سندية، وهي أن رجال الحديث أعدادهم أربعة وهو ما يسمى في علم الحديث برباعيات الأمام البخاري[7]، وأنه يعد من العوالي[8].

٢- إن الرواة الأربعة لو جعلناها شطرين؛ حيث ركّبنا الأول مع الثاني، والثالث مع الرابع، يتضح لنا قرابة بالنسب أو بالولاء أو بالمصاهرة لكل منهما مع الأخر، فعبد

---

(١) أخرجه في صحيحه، كتاب بدأ الوحي، باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء، ١٥/٢، برقم (٩٤٦) .

(٢) كتاب المغازي، باب مرجع النبي (ﷺ) من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم، ١١٢/٥، برقم (٤١١٩) .

(٣) أخرجه بلفظ قريب من البخاري إلا أن مسلما جاء بلفظ صلاة الظهر بدلا من صلاة العصر، كتاب الجهاد والسير، باب المبادرة بالغزو وتقديم أهم الأمرين المتعارضين، ١٣٩١/٣، برقم (١٧٧٠) .

(٤) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث لابن صلاح: ٨٤/١ .

(٥) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني: ٣٢٨/٦ .

(٦) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ٢٨٨/١٤ .

(٧) ينظر: الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة: ٩٨/١، وفهرس الفهارس: ٣١٢/١، و٥١٢ .

(٨) ينظر: فتح الباقي بشرح ألفية العراقي: ١٣٩/٢ .

الله بن محمد ابن أخ جويرية[١]، ونافع له قرابة بالولاء مع ابن عمر أصابه في غـزوة صغيرا[٢]، ولا ننسى قرابة ابن عمر من النبـي (ﷺ) بالنسـب[٣]، وبالمصـاهرة أيضـا إذ كان النبي زوج أخته حفصة(رضي الله عنها)[٤].

قال بدر الدين العيني (رحمه الله): "فيه التحديث بصـيغة الجمـع فـي موضـعين، وفيـه العنعنة في موضعين، وفيه القول في ثلاثة مواضع، وفيه أن النّصف الأول من الـرواة بصريان، والنّصف الثّاني مدنيان، وفيه رواية الرجل عن عمه، وفيه اسـم أحـد الـرواة بالتّصغير، والحال أن أصل وضعه للأنثى"[٥].

٣- ثمة لطيفة أخرى في المتن والسند، وهي أن البخـاري أتـى بالحـديث ذاكـرا صـلاة العصر، أما مسلم فيذكر صلاة الظهر، وللعلماء في ذلك عدة آراء:

أ- أن النبي (ﷺ) قال ذلك والوقت كان بعد صـلاة الظهـر، فقـال لـبعض مـنهم صـلاة الظهر، لأنهم لم يصلوا الظهر، وقال للبعض الأخر صلاة العصر، لأنهـم صـلوا الظهـر لكن لم يصلوا العصر[٦].

ب- أنه (ﷺ) قال للجميع لا تصلوا العصر ولا الظهر إلا في بني قريظة[٧].

ت- أنه (ﷺ) قال للذين ذهبوا أولا لا تصلوا الظهر إلا فـي بنـي قريظـة، وللـذين ذهبـوا بعدهم: لا تصلوا العصر إلا بها[٨].

قال الحافظ ابن حجر(رحمه الله): "كل هذا ممكن لكن يبعده اتحاد مخرج الحديث لأنـه عند الشيخين بإسناد واحد"[٩].

وقال أيضاً: "إن الاختلاف في اللّفظ المذكور من حفظ بعض رواته، فـإن سـياق البخاري وحده مخالف لسياق كل من رواه عن عبد الله بن محمد بن أسماء وعن عمه جويرية...، فالذي يظهر من تغاير اللفظين أن عبد اللّه بـن محمـد بـن أسـماء شـيخ الشيخين لما حدث به البخاري حدث به على هذا اللفظ ولما حدث به البـاقين حـدثهم به على اللفظ الأخير، وهو اللفظ الذي حدث به جويرية بدليل موافقة أبـي عتبـان -

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢٢٤/٧ .
(٢) رجال صحيح مسلم: ٢٨٩/٢ .
(٣) الإصابة في تمييز الصحابة: ١٥٥/٤ .
(٤) أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير الجزري: ٦٧/٧ .
(٥) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ٢٦٣/٦ .
(٦) ينظر: عمدة القاري للعيني: ٢٦٤/٦، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ٩٨/١٢ .
(٧) ينظر: المصدران نفسهما: ٢٦٤/٦، ٩٨/١٢ .
(٨) ينظر: عمدة القاري للعيني: ٢٦٤/٦، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ٩٨/١٢ .
(٩) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٤٠٨/٧ .

مالك بن إسماعيل-[1] له عليه بخلاف اللفظ الذي حدث به البخاريّ، أو أن البخاري كتبه من حفظه ولم يراع اللفظ كما عرف من مذهبه في تجويز ذلك بخلاف مسلم فإنه يحافظ على اللّفظ كثيرا وإنّما لم أجوز عكسه لموافقة من وافق مسلما على لفظه بخلاف البخاري لكن موافقة أبي حفص السّلميّ له تؤيّد الاحتمال الأوّل، وهذا كلّه من حيث حديث ابن عمر، أمّا بالنظر إلى حديث غيره فالاحتمالان المتقدّمان في كونه قال الظّهر لطائفة والعصر لطائفة متجه، فيحتمل أن تكون رواية الظّهر هي التي سمعها ابن عمر ورواية العصر هي التي سمعها كعب بن مالك وعائشة"[2].

لكن المتأمل في الموضوع يرى شيئا آخر! ألا وهو القول: بأن الصلاة المذكورة هنا هي صلاة العصر هو الأقرب إلى الصواب لثلاثة أسباب:

١- لمجيئها من طرق عدة، إذ لم تذكر صلاة الظهر غير إحدى روايتي عبد الله بن عمر، بينما جاءت صلاة العصر في كل من رواية كعب بن مالك وإحدى روايتي ابن عمر.

٢- إن عبد الله بن محمد حدّث البخاريَ بلفظ العصر، وحدث غيره بلفظ الظهر، فيمكن أن تأتي روايته لغير البخاري متأخرا عنه فاختلط عليه فحدثهم بالظهر .

٣- إن المفهوم والملحوظ من فحوى هذه الأحاديث التي جاءت بهذا الصدد كلها لم تتطرق لفوات غير صلاة واحدة! ثم لو كان صلاة الظهر لكان الأحرى أن يذكر أداءها بعد العصر وهذا غير وارد، لأنه من المعلوم أنهم صلوا بعد ما غابت الشمس؛ لما جاء في معجم الطبراني (رحمه الله)(ت:٣٦٠هـ)[3]: ((وطَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ تُصَلِّ حَتَّى أَتَوْا بَنِي قُرَيْظَةَ بَعْدَمَا غَابَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّوْهَا))[4]، أو أن تذكر صلاتان بعد غروب الشمس وهما صلاتا الظهر والعصر! وهذا أيضا غير وارد، فبهذه المعادلة لم يبق سوى احتمال فوات صلاة العصر فقط والله أعلم .

**أسباب ورود الحديث :**

بعث أبو سفيان[5] إلى بني قريظة يسألهم أن ينقضوا العهد الّذي بينهم وبين رسول الله (ﷺ)، فأجابوا؛ فلمّا انقضت غزاة الخندق وجاء جبريل فقال: إن الله يأمرك أن

---

(١) المصدر السابق: ٤٠٩/٧ .

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٤٠٨/٧ .

(٣) وفيات الأعيان: لابن خلكان الإربلي ٤٠٧/٢ .

(٤) المعجم الكبير للطبراني: ٧٩/١٩، برقم (١٦٠)، قال الحافظان: ابن حجر والعراقي: رجاله رجال الصحيح غير ابن أبي الهذيل وهو ثقة: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ١٣٠/٦ .

(٥) صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف أبو سفيان سيد البطحاء، وأبو الأمراء عاش (٨٨) سنة، وقيل: (٩٣)، مولده قبل الفيل بعشر سنين، وإسلامه عام الفتح ليلة الفتح، شهد حنينا والطائف مع رسول الله (ﷺ)، وأصيبت عيناه، وأصيبت الأخرى يوم اليرموك، كان ربعة عظيم الهامة، توفي سنة (٣١هـ)، وقيل: (٣٢هـ) بالمدينة، معرفة الصحابة لأبي نعيم: ١٥٠٩/٣ .

تسير إلى بني قريظة فإني عامد إليهم فمزلزل حصونهم، فقال (ﷺ) لأصحابه: لا يصلّين أحد العصر إلا في بني قريظة[١].

**شرح الحديث:**

يقول عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) لما رجع رسول الله (ﷺ) من غزوة الأحزاب قال لأصحابه (ﷺ) لاتصلوا العصر إلا في مكان تواجد قبيلة بني قريظة، فلما ذهبوا أدركوا صلاة العصر في الطريق، فافترقت الصحابة (رضي الله عنهم) إلى فرقتين: فرقة قالت: لا نصلي العصر، لأن النبي (ﷺ) نهانا عن الصلاة حتى نصل إلى بني قريظة، وقالت الفرقة الثانية: بل نصلي العصر، لأن النبي (ﷺ) لم يرد منا تأخير الصلاة، وإنما أراد منا الاستعجال في المشي، فلما أتوا إلى النبي (ﷺ) ذكروا له ما حدث، فلم يُخطّئ أحدا من الفريقين[٢].

**فوائد الحديث:**

١- مدوامة الرسول (ﷺ) والأصحاب على الجهاد والعمل الصالح، لما رجعوا من الأحزاب بدءوا بجهاد آخر، فحث (ﷺ) أصحابه على الوصول إلى الهدف بأسرع وقت[٣].

٢- وجود الاختلاف بين الصحابة إذ هم خير البشر بعد الأنبياء، يشير إلى أن الخلاف ليس بالمحرم ولا بالممنوع، كما يثبت وقوع اختلاف الرأي، والتفاوت في الفهم بين الإنسان .

٣- يؤخذ من الحديث الشريف أن من اجتهد فأخطأ فلا يأثم بل يؤجر[٤]، وأن كل مجتهد مصيب بالأجر[٥]، وعلى المجتهد أن يعلم أن رأيه صواب يحتمل الخطأ، كما أن رأي غيره خطأ يحتمل الصواب، كما يجب على الذي يقاضي الناس أن يترك تعنيف المجتهد[٦].

ففي هذا الحديث من الفقه أنه لا يعاب على من أخذ بظاهر حديث أو آية[٧].

---

(١) ينظر: مصنف ابن أبي شيبة، غزوة خندق، ٤١٧/١٤، برقم (٣٧٩٦٥)، وكشف المشكل من حديث الصحيحين لأبي الفرج ابن الجوزي: ٥٥٨/٢، والتلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر، ٣٢٧/٤، برقم (١٩٣٠)، والجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم ٢٤٤/٢، برقم (١٣٧٢) .

(٢) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٥٤٣/٢-٥٤٥، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ٩٨/١٢، وفتح الباري لابن رجب، ٤٠٦/٨-٤١٠، وفتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٤٠٦/٧ .

(٣) ينظر: عمدة القاري للعيني: ٢٦٢/٦ .

(٤) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٣٥٢/١٠-٣٥٣ .

(٥) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ٩٨/١٢ .

(٦) ينظر: المصدر نفسه: ٩٨/١٢ .

(٧) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٤٠٩/٧.

قال ابن تيمية (رحمه الله)(ت:٧٢٨هـ)[١]: "أن الاختلاف في الأحكام فأكثر من أن ينضبط ولو كان كلما اختلف مسلمان في شيء تهاجرا لم يبق بين المسلمين عصمة ولا أخوة، ولقد كان أبو بكر (ت:١٣هـ)[٢]وعمر (رضي الله عنهما) سيدا المسلمين يتنازعان في أشياء لا يقصدان إلا الخير، وقد قال النبي (صلى الله عليه وسلم) لأصحابه يوم بني قريظة... فصلوا في الطريق فلم يعب واحدا من الطائفتين"[٣].

٤- ترك النبي (صلى الله عليه وسلم) أمر الصلاة بين أصحابه ليختلفوا عليه فيما بينهم ليرسم لهم أصول الاختلاف في الأمور، وتعليمهم التعامل معها بينهم، ثم معالجتها برفق من قبله (صلى الله عليه وسلم).

٥- الأدب الذي رقى إليه الصحابة الكرام (رضي الله عنهم)، إذ لا ترى فيهم من يهجو الآخر أو يمارس هذا الاختلاف بطريقة سيئة، فهذا الأدب مكّن الصحابة (رضي الله عنهم) ليحتلوا المكان الأشرف في الأمة .

٦- لحديث الباب أدلة أخرى في كتاب الله تعالى تلزم المسلمين بالأدب وقت الخلاف بينهم كمسلمين، وبينهم وبين غيرهم من الملل .

أ- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾[٤].

ب- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ﴾[٥].

ت- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ ﴾[٦].

٧- قال محمد شاه الكشميري[٧](رحمه الله): "إن أمر النبيّ (صلى الله عليه وسلم) لهم بهذا التعجيل على نظير تعجيل موسى (عليه السلام)، حين أمر أن يذهب إلى فرعون، وترك زوجته وهي في المخاض، وكتعجيل إبراهيم (عليه السلام) حيث ترك زوجته وهي في العرصة الخالية، حيث لا ماء ولا كلأ، فهذا نحو تأس بالأنبياء (عليهم السلام) في التبادر بالامتثال"[٨].

---

(١) فوات الوفيات لصلاح الدين محمد بن شاكر: ٧٤/١ .

(٢) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبدالبر: ٩٧٧/٣ .

(٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية: ١٧٣/٢٤ .

(٤) سورة الأنفال، الآية: ٤٦ .

(٥) سورة آل عمران، الآية: ١٥٢ .

(٦) سورة العنكبوت، الآية: ٤٦ .

(٧) أنور شاه بن معظم شاه الحسيني الكشميري أحد كبار الفقهاء الحنفية، وعلماء الحديث، ولد في كشميرسنة (١٢٩٢هـ)، وقرأ المختصرات على والده، ثم سافر إلى عدة بلدان في سبيل العلم، وقرأ على أساتذتها شيئاً من الفقه والأصول والمنطق، فاشتغل بتدريس سنن الترمذي وصحيح البخاري، وانتهت إليه رئاسة تدريس الحديث في الهند، ووافاه الأجل سنة (١٣٥٢هـ)، نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر = الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام لعبد الحي الحسني الطالبي: ١١٩٨/٨.

(٨) فيض الباري على صحيح البخاري لمحمد بن معظم شاه الكشميري الهندي: ١٦٦/٣ .

كما أن استجواب الصحابة (رضي الله عنهم) على عكس استجواب بني إسرائيل لموسى (عليه السلام) حين طلبهم دخول بيت المقدس بعد نجاتهم من فرعون فأبوا، وكان أيضا على عكس استجوابهم لموسى (عليه السلام) حين طلبهم بذبح بقرة فخاضوا في النقاش الشاق والعقيم، فجعلوا القضية مثلا تضرب مدى العصور .

٨- ترى أن كلا من المذهب الظاهري ومذهب الأخذ بالمراد متواجدان في جيل الصحابة (رضي الله عنهم)، وكأن في هذا إشارة إلهية إلى الأمة أن فهم علمائهم سيختلف فيما بينها، فمن هذا المنطلق نستطيع القول أن المذاهب الإسلامية بما فيها المذهب الظاهري على حق وصواب بالعموم في فهمها للنصوص، لأن المتتبع لطرق الحديث يرى أن الفرقة الأولى من الصحابة الذين أخروا الصلاة إلى حين وصولهم إلى بني قريظة قد أدوها بعد غروب الشمس وقد جاء في معجم الطبراني: ((وطَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ تُصَلِّ حَتَّى أَتَوْا بَنِي قُرَيْظَةَ بَعْدَمَا غَابَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّوْهَا))[(١)]، وهذا مخالف لما عرفوها من أمر الصلاة مع هذا لا يعنفهم المصطفى (عليه السلام) في ذلك، فإن دل هذا على شيء فإنه يدل على إقراره في كيفية اجتهاداتهم بالخطأ والصواب، ولو أن الصواب في حقيقة الأمر مذهب واحد لا لكلا المذهبين .

وأكدّ ذلك النووي (رحمه الله): "وللقائل الآخر أن يقول لم يصرح بإصابة الطائفتين بل ترك تعنيفهم"[(٢)].

٩- يبدو أن هذه وقعت قبل نزول الوحي بصلاة الخوف كما ذكره بعض العلماء[(٣)].

١٠- يؤخذ من الحديث الشريف سماحة الشريعة الإسلامية الغراء للإنسان بالإجتهاد في ما تواجهه من المستجدات والمتطلعات يوميا، ولو كانت هذه الأشياء الجديدة متعلقة بالعبادات؛ لكن شريطة أن يكون الوقت ضيقاً لا يجد من يسأله، فلا يشترط حينئذ إكتمال شروط الاجتهاد في المرء الذي يقوم به، لأنه من المعلوم أن هذين الفريقين من الصحابة لم يكن كل منهما ذا أهلية للاجتهاد والرأي، كما لم ينصب أيٌّ منهما إماماً ليقلده في الإجتهاد .

---

(١) المعجم الكبير للطبراني: ٧٩/١٩، برقم (١٦٠)، قال الحافظان: ابن حجر والعراقي: رجاله رجال الصحيح غير ابن أبي الهذيل وهو ثقة: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ١٣٠/٦ .

(٢) المنهاج شرح مسلم بن الحجاج: ٩٨/١٢ .

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٥٤٥/٢، هذا قول المهلب بن أبي صفرة، نقله ابن بطال، لأن كتاب المهلب غير مطبوع، ينظر: (موقع ألوكة) بإشراف الدكتور: سعد بن عبد الله الحميد والدكتور: خالد عبد الرحمن الجريسي .

١١- سبب ظهور الخلاف لدى الصحابة (رضي الله عنهم)نجم في تعارض الأدلة في أذهانهم، فالصلاة مأمورة بأدائها في وقتها، وهي ما تعودوا عليها سابقا، وها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يأمر بتأخيرها اليوم، فاختلفوا لتعارض الأدلة[١] .

**فقه الحديث:**

١- جواز أداء الصلاة راكبا وإيماءا، كما بُوّب له في صحيح البخاري[٢]، واختلف العلماء في الطالب والمطلوب[٣]:

قالت الحنفية: "الهارب من العدو راكبا يصلي على دابته، وكذا إذا كان على خشبة في البحر وهو يخاف الغرق إذا انحرف إلى القبلة، ولو كان في طين لا يقدر على النزول عن الدابة جاز له الإيماء على الدابة واقفة إذا قدر، وإلا فسائرة ويتوجه إلى القبلة إن قدر، وإلا فلا، وإن قدر على النزول ولم يقدر على الركوع والسجود نزل، وأومأ قائما، وإن قدر على القعود دون السجود أومأ قاعدا، ولو كانت الأرض ندية مبتلة لايغيب وجهه في الطين صلى على الأرض وسجد"[٤].

وقالت المالكية: "لا تجوز صلاة الفرض على الدابة إيماءاً إلا في الالتحام في حرب كافر، أو خوف، أو مرض لا يقدر معه على النزول، وخاف خروج الوقت المختار ففي كل ذلك تصح على الدابة إيماءاً ولو لغير القبلة، وإن أمن الخائف أعاد في الوقت ندبا بالانقطاع عن القافلة، أو كان بحيث لو نزل عنها لا يمكنه العودة إلى ركوبها ونحو ذلك، فإنه يصلي الفرض في هذه الأحوال على الدابة إلى أي جهة يمكنه الاتجاه"[٥].

وقال الشافعي (رحمه الله)(ت:٢٠٩هـ)[٦]: "ويجوز في الصلاة المكتوبة إن طلبهم العدو فأطلوا عليهم صلوا متوجهين على دوابهم يومئون إيماءاً، وإن طلبهم العدو فنأوا عن العدو حتى يمكنهم أن ينزلوا بلا خوف أن يرهقوا لم يكن إلا النزول والصلاة بالأرض

---

(١) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني: ٢/٢٠٢ .

(٢) صحيح البخاري، باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء: ٢/١٥ .

(٣) الطالب هو من يطلب العدو ويداهمه ويبحث عنه بقصد اعتقاله أو قتله، أما المطلوب فهو عكس الطالب، حيث يبحث عنه العدو ويطارده، وهو يفر منه، ينظر: فتح الباري لابن حجر: ٢/٤٣٧ .

(٤) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي: ١/١٠١ .

(٥) ينظر: بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير: ١/٣٠٠-٣٠٢.

(٦) تاريخ ابن يونس المصرى: ١/٢٠٤ .

إلى القبلة، وإن خافوا الرهق صلوا ركبانا، وإن صلوا ركبانا يومئون ببعض الصلاة"[١].

وقال أيضا: "فإن كان المسلمون طالبي العدو فطلبوهم طلبا لم يأمنوا رجعة العدو عليهم فيه صلوا هكذا، وإن كانوا إذا وقفوا عن الطلب، أو رجعوا أمنوا رجعتهم لم يكن لهم إلا أن ينزلوا فيصلوا"[٢].

سُئل الإمام أحمد بن حنبل (ت:٢٤١هـ)[٣] عن: "الرجل يكون في السرية ويكون الثلج كثيراً لا يقدر يسجد عليه الرجل ؟ قال يصلي على دابته، وسُئل أيضاً: يكون مطر فيخاف أن تبتل ثيابه ؟ قال يصلي على دابته، وسُئل أيضاً: القوم في الغزو يصلون فتشغب الدواب فيثب بعضها على بعض، فيقوم الرجل بينه وبين صاحبه ذراعان أو ثلاثاً ؟فلمير به بأساً، وسُئل: هكذا أحب إليك يصلون أو فرادى، قال هكذا، أليس صلاة الخوف يذهبون ويجيئون ؟"[٤].

وذهب ابن المنذر (رحمه الله)(ت:٣٠٩هـ أو ت:٣١٠هـ)[٥] إلى أن المطلوب يصلي على دابته يومئ إيماءا، وإن كان طالبانزل فصلى على الأرض[٦].

٢- لا يجوز ترك الصلاة حتى في الأوقات الصعبة التي ليس للمرء فيها وقت متسع .

قال زفر[٧] من الحنفية: "أن الصلاة فرض دائم لا يسقط إلا بالعجز، فما عجز عنه يسقط وما قدر عليه يلزمه بقدره"[٨].

---

(١) الأم للشافعي: ١/١١٧ .

(٢) المصدر السابق: ١/١١٧ .

(٣) التاريخ الصغير للبخاري: ٢/٣٤٤ .

(٤)مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود:ص: ٧٦.

(٥) تهذيب الأسماء واللغات للنووي: ٢/١٩٧ .

(٦) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف لابن المنذر: ٥/٤٢ .

(٧) زفر بن الهذيل العنبري، الفقيه، أبو الهذيل بن الهذيل بن قيس بن مسلم، ولد سنة (١١٠هـ)، حدث عن الأعمش، وإسماعيل بن أبي خالد، وأبي حنيفة، وحدث عنه: حسان بن إبراهيم الكرماني، وأكثم بن محمد، والد يحيى ابن أكثم، كان زفر من بحور الفقه، وأذكياء الوقت، تفقه بأبي حنيفة، وهو أكبر تلامذته، وكان ممن جمع بين العلم والعمل، وكان يدري الحديث ويتقنه، قال الحسن بن زياد الفقيه، قال: كان زفر وداود الطائي متواخيين، فأما داود فترك الفقه، وأقبل على العبادة، وأما زفر فجمعهما، وقال الحسن بن زياد اللؤلؤي: ما رأيت فقيها يناظر زفر إلارحمته، توفي (١٥٨هـ)، سيرأعلام النبلاء: ٧/١٤٥ .

(٨) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١/١٠٧ .

وبه أيضاً قالت المالكية[1] والشافعية[2] والحنابلة[3].

(١) لباب اللباب في بيان ما تضمنته أبواب الكتاب من الأركان والشروط والموانع والأسباب لابن راشد البكري القفصي المالكي: ص: ٤٠ .
(٢) حاشية البجيرمي على شرحالمنهج = التجريد لنفع العبيد: ١٤٦/١ .
(٣) المغني لابن قدامة: ٤١٠/١ .

# الفصل الثاني
# المرتكزات التي يتحد عليها المسلمون

المبحث الأول: وحدة العقيدة، والمجتمع، ومبدأ التعاون الاقتصادي

المبحث الثاني: وحدة السياسة، والأرض، والجيش

**الحديث الرابع: المبحث الأول: وحدةالعقيدة، والمجتمع، ومبدأ التعاون الاقتصادي**

**قال البخاري (رحمه الله):**

حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا حميد، عن أنس رضي الله عنه، قال: "قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة فآخى النّبيُّ صلّى اللهُ عَلَيه وسَلّم، بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْد بن الرّبيع الأَنْصاري، وَكانَ سَعْد ذا غنى"، فَقالَ لعَبد الرّحْمن: "أُقاسمُكَ مالي نصْفَين وَأُزَوّجُك"، قال: "بارَكَ اللهُ لَكَ في أَهْلكَ وَمالكَ، دلّوني عَلى السّوق، فَما رَجَعَ حَتّى استَفْضَلَ أَقطاً وَسَمْناً، فَأَتَى به أَهْلَ مَنْزله، فَمَكَثْنا يَسيراً أَوْ ما شاءَ اللهُ، فَجاءَ وَعَليه وَضَرٌ منْ صُفْرَة"، فَقالَ لَهُ النَّبيُّ صلى اللهُ عَليه وَسَلّمَ: ((مَهْيَم))، قَالَ: "يَا رَسُولَ اللهَ تَزَوّجْتُ امْرَأَةً منَ الْأَنْصار"، قَالَ: ((ما سُقْتَ إلَيْها ؟)) قَال: "نَواةٌ منْ ذَهَب، أَوْ وَزْنُ نَواةٍ منْ ذَهَب"، قَالَ: ((أَوْلمْ وَلَوْ بشاةٍ))[1].

**تخريج الحديث:**

أخرجه البخاري عن عبد الرحمن بن عوف (رضي الله عنه)[2] وأبو داود[3] والترمذي[4] والنسائي[5] عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) .

**بيان الحكم:**

الحديث صحيح لمجيئه في صحيح البخاري .

**غريب الحديث:**

١- آخى: قال أبو منصور الأزهري الهروي[6] (رحمه الله): يقال للأصدقاء وغير الأصدقاء: إخوة

---

(١)أخرجه في صحيحه، كتاب البيوع، باب ما جاء في قوله تَعَالَى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾سورة الجمعة، الآية: ١٠، وقوله تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ﴾، سورة النساء، الآية: ٢٩،٣/٥٣، برقم (٢٠٤٩) .

(٢) كتاب البيوع، باب ما جاء في قوله تَعَالَى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾سورة الجمعة، الآية: ١٠، وقوله تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ﴾سورة النساء، الآية: ٢٩، ٣/٥٢، برقم (٢٠٤٨)، وكتاب مناقب الأنصار، باب إخاء النبي بين المهاجرين والأنصار، ٥/٣١، برقم (٣٧٨٠)، كتاب مناقب الأنصار، باب كيف آخى النبي (صلى الله عليه وسلم) بين أصحابه، ٥/٦٩، برقم (٣٩٣٧)، وكتاب النكاح، باب قول الرجل لأخيه: أنظر أي زوجتي شئت أنزل لك عنها، ٧/٤، برقم (٥٠٧٢)، كتاب النكاح، باب الوليمة ولو بشاة، ٧/٢٤، برقم (٥١٦٧)، وكتاب الأدب، باب الإخاء والحلف، ٨/٢٢، برقم (٦٠٨٢) .

(٣)كتاب النكاح، بابقلةالمهر،٢/٢٣٥، برقم (٢١٠٩) .

(٤) كتاب البر والصلة، باب مواساة الأخ، ٤/٣٢٨، برقم (١٩٣٣) .

(٥) كتاب النكاح، باب الهدية لمن عرس، ٦/١٣٧، برقم (٣٣٨٨) .

(٦)ملا علي القاري: علي بن سلطان محمد، نور الدين: فقيه حنفي، من صدور العلم في عصره، ولد في هراة، وسكن مكة، وتوفي بها سنة (١٠١٤هـ)، قيل: كان يكتب في كل عام مصحفا، وعليه طرر من القراآت والتفسير، فيبعيه فيكفيه قوته من العام إلى العام، وصنف كتبا كثيرة، منها= "تفسير القرآن" و"الأثمار الجنية في أسماء الحنفية" و "الفصول المهمة" و "بداية السالك" وغيرها، الأعلام للزركلي: ٥/١٢ .

وإخوان، قال الله جل وعز: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾[1]، ولم يعن النسب، وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَٰنِكُمْ ﴾[2] وهذا في النسب، بينهما إخاء وأخوة: ونحو ذلك، وآخيت فلانا مؤاخاة وإخاء[3].

وقال بعض النحويين: سمي الأخ أخا لأن قصده قصد أخيه، وأصله: من (وخى يخي) إذا قصد فقلبت الواو همزة، وفي الحديث (أن النبي (ﷺ) آخى بين المهاجرين والأنصار) أي: ألف بينهم بأخوة الإسلام والإيمان[4].

٢- وضر: الدرن والدسم، فهو وسخ الدسم واللبن، أو غسالة السقاء والقصعة ونحوهما، وقد وضرت القصعة، توضر وضرا، أي دسمت[5].
الوضر: بقية الهناء، وضر: ما تشمه من ريح تجدها، هكذا في النسخ، وصوابه تجده من طعام فاسد[6].

والوضر أيضا: اللطخ من الزغفران ونحوه مما له لون، ومنه حديث عبد الرحمن بن عوف: ((رأى النبي (ﷺ) به وضراً من صفرة))[7] فقال له: (مَهْيَم) أي لطخا من خلوف أو طيب له لون، والوضر أيضا: الأثر من غير الطيب، أوضار، كسبب وأسباب، ويقال: وضر الإناء كوجل، إذا اتسخ[8].

٣- إستفضل: من الشيء أفضل منه، والشيء أخذه زائدا على حقه يقال أخذ حقه واستفضل ألفا[9].

٤- مَهْيَم: كلمة يمانية معناها: ما أمرك؛ أو ما هذا الذي أرى بك ونحو هذا من الكلام[10].

---

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٠.
(٢) سورة النور، الآية: ٦١ .
(٣)تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري الهروي: ٢٥٤/٧ .
(٤) المصدر نفسه: ٢٥٤/٧ .
(٥) تاج العروس من جواهر القاموس لمرتضى الزبيدي: ٣٦٣/١٤ .
(٦)المصدر نفسه: ٣٦٤/١٤ .
(٧) لم أجده بهذا اللفظ، وإنما وجدته بألفاظ ما خرجته في تخريج حديث الباب، وأيضاً بلفظ مقارب له في سنن الدارمي: كتاب الأطعمة، باب في الوليمة، ١٤٢/٢، برقم (٢٠٦٤)، حيث جاء: "أن النبي(ﷺ)قال لعبد الرحمن بن عوف، ورأى عليه وضرا من صفرة": ((مهيم ؟)) قال: "تزوجت"، قال: ((أولم ولو بشاة))، قال حسين سليم أسد : إسناده صحيح .
(٨) تاج العروس من جواهر القاموس لمرتضى الزبيدي: ٣٦٤/١٤ .
(٩) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة للدكتور: أحمد مختار عبد الحميد عمر: ٣٧٩٦ - ف ض ل،والمعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية بالقاهرة: ٦٩٣/٢ .
(١٠) غريب الحديث لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم: ١٩١/٢ .

٥- الصفرة: الطيب الذي استعمل عند الزفاف، هو التلطخ بخلوف أو طيب له لون[١].

٦- نواة: والنوى: نوى التمر وأشباهه من كل شيء، والجمع: النوى، والواحدة: نواة، وقد نوت وأنوت البسرة، إذا انعقدت نواتها، وثلاث نويات[٢]، وزن نواة من ذهب؛ قيل: النواة زنة خمسة دراهم، وقيل: ذهبا كان أو فضة، وقيل: زنة ثلاثة دراهم، وقيل: وزن نواة التمر من ذهب، وقيل: زنة ثلاثة دراهم وثلث، وقيل: النواة ربع دينار، وقيل: هي ربع دينار[٣].

٧- الوليمة: الطعام عند العرس[٤].

**لطائف الإسناد:**

الحديث رباعي، وهو ما يسمى برباعيات الإمام البخاري[٥].

**أسباب ورود الحديث:**

يتبين من قول أنس(ﷺ):"قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة فآخى النّبِيٌّ (ﷺ)، بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري..." أن الحديث قاله(ﷺ) في بداية هجرة المؤمنين إلى المدينة، حيث آخى (ﷺ) بينهم بقوله ((تآخوا في الله أخوين))[٦] ليغيث كل منهم أخاه في الدين، ويكون له عوناً ونصيراً، هذا هو السبب لورود حديث الباب .

**شرح الحديث:**

يقول أنس (ﷺ) لما أتى عبد الرحمن بن عوف (ﷺ)المدينة آخى النبي (ﷺ) بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري (ﷺ)، وكان ابن الربيع رجلا ثريا، فطلب من عبد الرحمن (ﷺ) أن يقبل بأخذ نصف أمواله وأزواجه، إلا أن عبد الرحمن رفض، ودعا له فيها بالبركة، فسأله أن يدله طريق السوق ليشتغل فيه بالتجارة، فذهب عبد الرحمن (ﷺ) إلى السوق، فلما رجع كان معه طعام من أقطٍ وسمن كثير، فذهب به إلى منزله، وبعد مضي فترة قصيرة رآه النبي (ﷺ) وعليه التّلوٌن بالصفرة من أثر الزواج، فسأله النبي (ﷺ): ماذا حدث لك ؟ فأجابه عبد الرحمن (ﷺ): يا رسول الله تزوجت

---

(١) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١٦٣/١١ .

(٢) ينظر: كتاب العين للخليل الفراهيدي البصري: ٣٩٤/٨ .

(٣) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١٦٤/١١ .

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين لأبي الفرج ابن الجوزي: ٢٢١/١ .

(٥)ينظر: الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة: ٩٨/١، وفهرس الفهارس: ٣١٢/١، و٥١٢ .

(٦) عن عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة الأنصاري: معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني: ١٨٣٠/٤، برقم (٤٦٢٠) .

امرأة من الأنصار!، فقال له النبي (ﷺ) هل أعطيتها المهر ؟ فقال: أعطيتها وزن نواة من ذهب، فأمره النبي (ﷺ) أن يصنع طعاماً للوليمة ولو بذبح شاة .

**فوائد الحديث:**

١- الإخاء في قول أنس(رضي الله عنه): "قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة، فآخى النّبِيُّ (ﷺ)، بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري..." معلوم أنه الأخوة الإيمانية من حيث العقيدة،والتي يقول عنها الباري:﴿فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾[١]، والتي نجم منها التعاون الاقتصادي ووحدة المجتمع والسياسة ثم تبعتها وحدة الجيش والأرض وإلى أخره .

وثمة أدلة أخرى تدل على وحدة العقيدة بين المسلمين أيضاً:

أ- يقول تعالى:﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾[٢].

فالعامل والمحرّك الأساسي الذي دفع هؤلاء الناس إلى هذه المؤاخاة وتقاسم الأموال والأزواج هو العقيدة التي توحدوا من أجلها، وهي الركيزة الأساسية التي وحدت القوم .

ب- بعث رسول الله (ﷺ) معاذا (رضي الله عنه)(ت:١٨هـ)[٣]إلى اليمن فأمره بوحدة العقيدة والتعاون الاقتصادي في ضمن دائرة الدعوة إلى الإسلام وتعليمهم أركانه؛ فقال (ﷺ): ((إنك ستأتي قوما أهل كتاب فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأنّ محمّدا رسول الله ... فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أنّ الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم))[٤].

٢- يظهر من قول سعد (رضي الله عنه)(أقاسمك مالي نصفين) التكافل الاجتماعي بين المؤمنين .

ويدل أيضا على وحدة المجتمع والاقتصاد ما يلي:

أ- قوله تعالى:﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾[٥].

ب- الحديث الشريف في الأشعريين: ((إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو، أو قلّ طعام عيالهم بالمدينة، جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد، ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد، بالسوية، فهم مني وأنا منهم))[٦].

حيث أتى بالمثل الأعلى في ذلك وهم الأشعريون ليكونوا قدوة يقتدى بهم .

---

(١) سورة آل عمران، من الآية: ١٠٣ .

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٦٤ .

(٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر: ١٤٠٥/٣ .

(٤) صحيح البخاري: كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، ١٠٤/٢، برقم (١٣٩٥) .

(٥) سورة الإنسان، الآية: ٨ .

(٦) قال محمد فؤاد عبد الباقي في شرح (أرملوا في الغزو) أي فني طعامهم، تعليق الشيخ المذكور على صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل الأشعريين، ١٩٤٤/٤، برقم (٢٥٠٠) .

ث- كما أن النبي (ﷺ) أدبنا بآداب الإسلام في هذا الشأن حيث رسم لنا كيفية معالجة الجوع؛ والكمية الكافية لإدارة اقتصاد الناس؛ فقال: ((طعام الاثنين كافي الثلاثة، وطعام الثلاثة كافي الأربعة))[١].

ج- عيّن للناس الأشياء المشتركة بينهم، حيث لا يمكن لأحد منهم التبّخل بها على أحد ولا منة؛ فقال(ﷺ):((المسلمون شركاء في ثلاث: في الماء، والكلأ، والنار))[٢].

٣- قال سعد (رضي الله عنه) في إحدى روايات حديث الباب: "ولي امرأتان فانظر أعجبهما إليك فسمها لي أطلقها"[٣].

فتنازل سعد لعبد الرحمن عن إحدى زوجتيه يشبه الخيال أكثر من الواقع، لأن مِثل هذا لم يحدث حتى في تخيلات أفلاطون في جمهوريته الشهيرة[٤].

٤- ما الذي يسمح لسعد أن يقرر بدل زوجته وولي أمرها أن يزوجها من عبد الرحمن بعدما يطلقها هو ؟

ليس في الأمر دليل على أنه يزوجها غصباً ودون رأي الزوجة ورضاها، وحتى لو كان هذا رأياً لسعد بتطليقه إحدى زوجاته وتزويجه لعبد الرحمن فإن ذلك لا يكون تشريعاً لأنه عمل صحابي وليس بسنة نبوية .

---

(١) صحيح البخاري: كتاب الأطعمة، باب طعام الواحد يكفي الإثنين، ٧١/٧، برقم (٥٣٩٢) .

(٢) سنن ابن ماجة: كتاب الرهون، باب المسلمون شركاء في ثلاث، ٨٢٦/٢، برقم (٢٤٧٢)، قال عنه الألباني: صحيح .

(٣) صحيح البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب إخاء النبي بين المهاجرين والأنصار، ٣١/٥، برقم (٣٧٨٠) .

(٤) جمهورية أفلاطون أو المدينة الفاضلة عبارة: عن تصور خيالي لما ينبغي أن تكون عليه مدينة أرضية حقيقية، وهو كما يرى أفلاطون عبارة عن وضعية مثالية لدولة المدينة، حوار سقراطي ألفه أفلاطونحوالي عام (٣٨٠) قبل الميلاد، يتحدث عن تعريف العدالة، والنظام، وطبيعة الدولة العادلة والإنسان العادل، الجمهورية هي المؤلف السياسي الرئيسي لأفلاطون وأسماها "كاليبوس"، الدولة المثالية، مكونة من ثلاث طبقات، طبقة اقتصادية مكونة من التجار والحرفيين، طبقة الحراس وطبقة الملوك الفلاسفة، يتم اختيار أشخاص من طبقة معينة ويتم إخضاعهم لعملية تربوية وتعليمية معينة، يتم اختيار الأشخاص الأفضل ليكونوا ملوكا فلاسفة، حيث أنهم استوعبوا المثل الموجودة في علم المثل ليخرجوا الحكمة، يقدم سقراط في المحاورات داخل الكتاب تعريفا للعادل، وهو الحكيم والصالح، ويصف المتعدي بـ"الشرير والجاهل"، وهو يظن أن الإنسان يميل بطبعه إلى التعدي أكثر من العدالة، والدولة ينبغي لها أن تعلم الأفراد حب العدالة، وتعرض فيه إلى أخوة بني الإنسان، وتحسين النسل وتحديده، وحرية الخطابة، وخلود الروح، وطبيعة المعرفة، ومقاييس الأخلاق، وكان الهدف واحد وهو أن يرى البر والصلاح موطدة الدعائم على الأرض، إلا أن المؤسف للفكرة أنها كانت شيئا خياليا ومثاليا فلم تدخل حيز التنفيذ من حيث العمل، ينظر: كتاب جمهورية أفلاطون: إعداد أحمد المنياوي، ص: ٥، ١٠، ١٦، ٢٧، ٢٨ .

إلا أنّ الحقيقة أنّ سعداً (ﷺ)ليس متأكداً من الأخوة الإيمانية التي في داخله تجاه إخوانه المهاجرين بقدر ما هو متأكد من هذا التآخي الذي عليه جميع المؤمنين المدنيين(ﷺ).

٥- من المعلوم أن الذي حدث بين الأصحاب (ﷺ) ليس بمبدأ المساواة ولا بتطبيق الديمقراطية اللتين يطبل لهما اليوم، وإنما الذي حدث كان روح الأخوة والإيثار[١] الذي حملهم على تقاسم الأموال والأزواج، فآثر كل منهمأخاه على نفسه وعائلته، حيث سجّل القرآن الكريم هذا الموقف التأريخي:

أ- قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَـٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾[٢].

ب- كما أن سيرة النبي (ﷺ) وأصحابه حكى لنا المواقف الإيمانية العظيمة، كحديث أبي هريرة (ﷺ)(ت:٥٧هـ)[٣]الذي يحدث عن ضيف لرسول الله (ﷺ) حيث لم يكن في بيته (ﷺ) سوى الماء، فطلب من أحد أصحابه (ﷺ)فانطلق به إلى بيته، فقال(ﷺ)لامرأته: "أكرمي ضيف رسول الله"(ﷺ)، فقالت: "ما عندنا إلا قوت صبياني"، فقال: "هيئي طعامك، وأصبحي سراجك، ونومي صبيانك إذا أرادوا عشاء، فهيأت طعامها، وأصبحت سراجها، ونومت صبيانها، ثم قامت كأنها تصلح سراجها فأطفأته، فجعلا يريانه أنهما يأكلان، فباتا طاويين، فلما أصبح غدا إلى رسول الله (ﷺ)"، فقال: ((ضحك الله الليلة، أو عجب، من فعالكما))[٤].

ت- كانت عائشة (ﷺ) زوج رسول الله ينفق في الله ولا تبقي لنفسها طعام ليلتها لتفطر عليه[٥].

---

(١) الإيثار: مصطلح قرآني،قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾سورة الحشر، الآية: ٩، وقال أيضاً:﴿ قَالُوا۟ تَٱللَّهِ لَقَدْ ءَاثَرَكَ ٱللَّهُ عَلَيْنَا ﴾سورة يوسف، الآية: ٩١، قال ابن منظور: وأثر أن يفعل كذا أثرا وأثر وآثر، كله: فضل وقدم، وآثرت فلانا على نفسي: من الإيثار، قال الأصمعي: آثرتك إيثارا أي فضلتك، وفلان أثير عند فلان وذو أثرة إذا كان خاصا، ويقال: قد أخذه بلا أثرة؛ وبلا إثرة؛ وبلا استئثار: أي لم يستأثر على غيره، ولم يأخذ الأجود، ينظر: لسان العرب لابن منظور: ٤/٧ .

(٢) سورة الحشر، الآية: ٩ .

(٣) الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر: ٧/٣٦٢ .

(٤) صحيحالبخاري:باب قول الله تعالى:﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾سورة الحشر، الآية: ٩، ٥/٣٤، برقم (٣٧٩٨)،وصحيحمسلم: باب إكرام الضيف،٣/١٦٢٤، برقم (٢٠٥٤).

(٥) عن أم ذرة وكانت تغشى عائشة قالت: بعث إليها ابن الزبير بمال في غرارتين قالت: أراه ثمانين ومائة ألف فدعت بطبق وهي يومئذ صائمة فجعلت تقسمه بين الناس فأمست وما عندها من ذلك= درهم، فلما أمست قالت يا جارية هلمي فطري فجاءتها بخبز وزيت فقالت لها أم ذرة أما استطعت مما قسمت اليوم أن تشتري لنا بدرهم لحما نفطر عليه قالت لا تعنفيني لو كنت ذكرتيني لفعلت . الزهد لهناد بن السري: باب من كره جمع المال، ١/٣٣٧، لم أقف على تخريج للحديث إلا أن الأصبهاني جاء به أيضا في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: ٢/٤٧ .

فكل هذا التآخي والإيثار بالنفس والمال ساهم في تقوية الوحدة وقوّي من شوكتها، ولا أرى تحقيق الوحدة وعودتها للأمة بدون هذا التآخي والإيثار .

فالذي حدث بين سعد (ﷺ) وبين عبد الرحمن (ﷺ) لم يكن حالة واحدة أو نادرة؛ بل كما يذكر المؤرخون أن مائة من الأصحاب ﷺ تآخوا على هذا الأساس[١]، وتعاملوا بهذه الروحية الأخوية، إلا أن سعداً قد منّ الله عليه بكثرة المال والزوج فبرز ذكره .

كما أنّ لجميع الأنصار (ﷺ) مواقف إيمانية ذات نخوة رجولية، حيث جاء في حديث أبي هريرة (ﷺ) أنّ الأنصار قالت لرسول الله (ﷺ): "اقسم بيننا وبينهم النخل"، قال: "لا" قال: "يكفوننا المئونة ويشركوننا في التمر" قالوا: "سمعنا وأطعنا"[٢].

٦- يتبين من قول عبد الرحمن (ﷺ) "لا حاجة لي في ذلك هل من سوق فيه تجارة"[٣] الإحساس بالمسؤولية تجاه أخيه المؤمن، وعدم استغلال الموقف، ولم يقل حتى بالقبول بأخذ ماله لا نصفه ولا جزأه، بل اكتفى بتكليفه الدلالة على طريق السوق .

٧- من اللطائف أيضاً قوله (ﷺ): "فما لبث أن جاء عبد الرحمن عليه أثر صفرة" يمكن أن يكون التلون بالصفرة هذا من عرف المدنيين أو من عرف العرب .

قال القاسم بن سلام[٤](رحمه الله): "كانوا يرخصون في ذلك للشاب أيام عرسه"[٥].

---

(١) ينظر: المنتظم في تاريخ الأمم والملوك لأبي الفرج الجوزي: ٧١/٣، وقد ذكر العيني في عمدة القاري: ١٦٣/١١، أنه جاء في تأريخ ابن خيثمة؛ لكنني لم أجده .

(٢) صحيح البخاري: كتاب مناقب الأنصار، باب إخاء النبي بين المهاجرين والأنصار، ٣٢/٥، برقم (٣٧٨٢) .

(٣)وهي رواية أخرى لحديث الباب: كتاب البيوع، باب ما جاء في قوله تَعَالَىٰ: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾سورة الجمعة، الآية: ١٠، وقوله تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾سورة النساء، الآية: ٢٩، ٥٢/٣، برقم (٢٠٤٨) .

(٤)القاسم بن سلام كان إماما في اللغة والفقه والحديث، قال إسحاق بن راهويه: "أبو عبيد أعلم مني وأفقه"، قال الذهبي (رحمه الله): "كان حافظاً للحديث وعلله، عارفا بالفقه والاختلاف...، إماما في القراءات له فيها منصف"، ولي قضاء طرسوس، مولده وتعلمه بهراة سنة: (١٥٧هـ)، ورحل إلى مصر وبغداد وحج فتوفي بمكة (٢٢٤هـ)، ينظر: طبقات الحنابله لابن أبى يعلى ٢٥٩/١، وتذكرة الحفاظ للذهبي: ٥/٢ .

(٥) ينظر: غريب الحديث لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم: ١٩١/٢

٨- قوله (ﷺ)(مَهْيَم) كلمة يمانية كما قاله القسطلاني (رحمه الله)(ت:٩٢٣هـ)[١][٢]، وهذهإحدى المؤشرات على وجود تنوع الثقافات لدى رسول الله (ﷺ) .

كما هي دليل أيضا على استعمال المزاح لديه (ﷺ) ومزاجه الطيب مع أصحابه في استعمال الكلمات الطنانة والرنانة، وإبداء الفرح بفرحهم .

٩- ليس العجب فقط في الترابط الأخوية التي أدت إلى هذه المودة والرحمة، بل العجب الأكثر من سرعة هذا التداخل الأخوي، إذ يقول عبد الرحمن(ﷺ)في رواية أخرى لحديث الباب: "لما قدمنا المدينة..."[٣]يعني لم يستغرق لا السنين ولا الأشهر، كما يتبين من قول عبد الرحمن (ﷺ) بعد رفضه لطلب سعد (ﷺ) بأخذ ماله وزوجته: دلالته له على الأسواق؛ أن كل هذا في بداية الأيام الأوائل، والحديث يقول "ما لبث أن جاء عبد الرحمن عليه أثر الصفرة..." يعني تزوج بعد أيام قلائل[٤].

فهذا لم يحدث في أية حضارة أرادت جمع شمل مللها المتفرقة، وأممها المختلفة .

---

(١) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة لنجم الدين الغزي: ١٢٩/١ .

(٢) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني: ١٤٨/٦ .

(٣)صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب ما جاء في قوله تَعَالَى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾سورة الجمعة، الآية: ١٠، وقوله تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾سورة النساء، الآية: ٢٩، ٥٢/٣، برقم (٢٠٤٨) .

(٤) هناك خلاف حول تعيين هذا الوقت: قال ابن حجر: "ذكر الواقدي أن ذلك كان بعد قدومه (ﷺ) بخمسة أشهر والمسجد يبنى، وقد سمىابن إسحاق منهم جماعة منهم أبو ذر والمنذر بن عمرو فأبو ذر مهاجري والمنذر أنصاري وأنكره الواقدي؛ لأن أبا ذر ما كان قدم المدينة بعد وإنما قدمها بعد سنة ثلاث وذكر بن إسحاق أيضا الأخوة بين سلمان وأبي الدرداء كالذي هنا وتعقبه الواقدي أيضا فيما حكاه ابن سعد أن سلمان إنما أسلم بعد وقعة أحد وأول مشاهده الخندق والجواب عن ذلك كله: أن التاريخ المذكور للهجرة الثانية هو ابتداء الأخوة، ثم كان النبي(ﷺ)يؤاخي بين من يأتي بعد ذلك وهلم جرا، وليس باللازم أن تكون المؤاخاة وقعت دفعة واحدة حتى يرد هذا التعقب فصح ما قاله ابن إسحاق وأيده هذا الخبر الذي في الصحيح وارتفع الإشكال بهذا التقرير ولله الحمد، واعترض الواقدي من جهة أخرى فروى عن الزهري أنه كان ينكر كل مؤاخاة وقعت بعد بدر، يقول: قطعت بدر المواريث، قلت: وهذا لا يدفع المؤاخاة من أصلها وإنما يدفع المؤاخاة المخصوصة التي كانت عقدت بينهم ليتوارثوا بها فلا يلزم من نسخ التوارث المذكور أن لا تقع المؤاخاة بعد ذلك على المواساة ونحو ذلك، وقد جاء ذكر المؤاخاة بين سلمان وأبي الدرداء من طرق صحيحة غير هذه وذكر البغوي في معجم الصحابة من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس قال آخى النبي (ﷺ)بين أبي الدرداء وسلمان، فذكر قصة لهما غير المذكورة هنا"، فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٢١٠/٤ .

وهذا في قوم يستصعب توحيدهم على كلمة؛ حيث لم يتعودوا على التنظيم وتوحيد الجماعة، بل كانوا دائما قبائل متفرقين[1].

١٠- يتضح من تزوج عبد الرحمن (ﷺ) من نساء الأنصار التداخل الاجتماعي بين المهاجرين والأنصار أيضاً، حيث وحّدت الأخوة القوم من الناحية الاجتماعية أيضا، حيث لم يقل: أنه رجل غريب، وفقير ! ومعلوم كيف يُنظر إلى الغرباء والأجانب في الغربة والمهجر .

١١- لو تمعنا النظر في الأوقات التي آخى فيه رسول الله (ﷺ) بين أصحابه لنجد أنها كانت من أصعب الأوقات حيث أن المؤاخاة وقعت مرتين:

الأولى قبل الهجرة بين المهاجرين خاصة على المواساة والمناصرة .

ثم آخى النبي (ﷺ) بين المهاجرين والأنصار بعد أن هاجر وذلك بعد قدومه المدينة[2].

ففي الأولى آخاهم على المواساة والمناصرة وهذا من أصعب الأشياء في مكة .

وآخى بين الأنصار والمهاجرين في المدينة ليكون المهاجرون مشاركين في كل بضائع وأموال إخوانهم الأنصار، وهذا أيضاً صعب على النفس البشري .

١٢- لو نظرنا إلى الأشخاص الذين آخاهم النبي (ﷺ)لنرى حسن الاختيار؛ والدقة فيه، وتقوية بعضهم ببعض، حيث سد ببعضهم البعض ثغورهم؛ وجبر مكسراتهم المعيشية والنفسية !

آخى بين حمزة (ﷺ)(ت:٣هـ)[3] وهو رجل قوي وبين زيد بن الحارثة (ﷺ)؛ ليحافظ به على حبيبه الودود[4]، كما آخى بين سعد (ﷺ) الغني وبين عبد الرحمن (ﷺ)

---

(١) قال ابن خلدون (رحمه الله): "كان عندهم ملذوذاً لما فيه من الخروج عن ربقة الحكم، وعدم الانقياد للسياسة، ...وأيضاً فإنهم ليست لهم عناية بالأحكام وزجر الناس عن المفاسد ودفاع بعضهم عن بعض، ... وأيضاً فهم منافسون في الرياسة وقلّ أن يسلم أحد منهم الأمر لغيره، ولو كان أباه أو أخاه أو كبير عشيرته، إلا في الأقل ومن أجل الحياء، فيتعدد الحكام منهم والأمراء، ... وهم مع ذلك أسرع الناس قبولاً للحق والهدى لسلامة طباعهم من عوج الملكات وبراءتها من ذميم الأخلاق، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر - المعروف بتأريخ ابن خلدون: ١/١٨٧-١٨٩ .

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١١/٨٠ .

(٣) الإصابةفيتمييزالصحابة: ٢/١٠٦ .

(٤) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير الجزري: ٢/٣٥٠، والإصابة في تمييز الصحابة: ٢/٤٩٤ .

المسكين ليجبر به فقره ! ولأجل أن يُعلّم سلمان (ت:٣٥هـ)[١]أبا الدرداء دين الله آخى بينهما[٢].

ولم ينس حتى في تقارب من كانوا متقاربين انطباعاً، حيث تآخت مكية مزّاحة مع نظيرة لها في المدينة ![٣].

قال ابن حجر (رحمه الله) في رده على ابن تيمية (رحمه الله)لما ذهب إلى عدم مؤاخاة النبي (ﷺ) مع علي (رضي الله عنه)(ت:٤٠هـ)[٤]، حيث ذهب إلى إثبات المؤاخاة ابن المطهر الرافضي، فرد ابن حجر على ابن تيميةقائلاً: "لأن بعض المهاجرين كان أقوى من بعض بالمال والعشيرة والقوى، فآخى بين الأعلى والأدنى، ليرتفق الأدنى بالأعلى، ويستعين الأعلى بالأدنى[٥].

١٣- ما السبب في مؤاخاة المهاجرين والأنصار ؟

أجاب أبو الفرج ابن الجوزي (رحمه الله) بقوله: "وهذه المؤاخاة لها سببان:

أحدهما: أنه أجراهم على ما كانوا ألفوا في الجاهلية من الحلف، فإنهم كانوا يتوارثون بالحلف، فنفاه وأثبت من جنسه المؤاخاة، لأن الإنسان إذا فطم عما يألفه علل بجنسه".

والثاني: "إن المهاجرين قدموا محتاجين إلى المال والمنازل، فنزلوا على الأنصار، فأكد هذه المخالطة بالمؤاخاة، ولم يكن بعد غزاة بدر مؤاخاة، لأن الغنائم وقعت بالقتال، فاستغنى المهاجرون بما كسبوا"[٦].

لما آخى النبي (ﷺ) بين المهاجرين والأنصار أول قدومه المدينة وحالف بينهم، كانوا يتوارثون بذلك الإخاء والحلف دون ذوى الرحم لما ورد أن عبد الله بن عباس

---

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر: ٦٣٨/٢ .

(٢) عن ابن سيرين قال: كان أبو الدرداء يحيي ليلة الجمعة، ويصوم يومها، وأتاه سلمان، وكان النبي (ﷺ) آخى بينهما، فنام عنده، فأراد أبو الدرداء أن يقوم ليلته، فقام إليه سلمان، فلم يدعه حتى نام وأفطر، قال: فجاء أبو الدرداء النبي (ﷺ) فأخبره، فقال النبي (ﷺ): ((عويمر سلمان أعلم منك لا تخص ليلة الجمعة بصلاة، ولا يومها بصيام))، المصنف لأبي بكر عبد الرزاق: باب صيام الجمعة، ٢٧٩/٤، برقم (٧٨٠٣)، والمعجم الكبير للطبراني: ٢١٨/٦، برقم (٦٠٥٦) .

(٣) عن عمرة بنت عبد الرحمن (رضي الله عنها) قالت: "كان بمكة امرأة مزاحة فنزلت على امرأة مثلها، فبلغ ذلك عائشة (رضي الله عنها)"، فقالت (رضي الله عنها): "صدق حبي، سمعت رسول الله (ﷺ)" يقول: ((الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف))، حكم حسين سليم أسد : إسناده صحيح، مسند أبي يعلى: ٣٤٤/٧، برقم (٤٣٨١) .

(٤) أسد الغابة لابن الأثير: ١١٣/٤ .

(٥)فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٢٧١/٧ .

(٦) كشف المشكل من حديث الصحيحين لأبي الفرج ابن الجوزي: ٢٢٠/١ .

(ﷺ)، (ت:٦٨هـ)[١]قال في تفسير الآية: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡ﴾[٢]"كان الرجل يحالف الرجل، ليس بينهما نسب، فيرث أحدهما الآخر، فنسخ ذلك الأنفال"، فقال تعالى:﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ﴾[٣].

١٤- أمر النبي (ﷺ)عبد الرحمن(ﷺ) بالوليمةلما لهامن حِكَم ودروس، منها:

أ- الإعلان بنعم الله وهو الزواج .

ب- إطعام الناس الأكل والشرب صدقة، يفرّح قلوبهم ويسدّ رَمَقهم، يثبت الزوجان من خلالها أنهما يطعمان الناس قبل أن يأكلا بأنفسهما .

ت- إجماع الناس وإطعامهم يوم الزفاف ليكونوا شهداء على الزواج، لأن الشهود إما يموتون، أو يذهبون فيغيبون، أما دعوة الناس للوليمة من الأقرباء والجيران لخير دليل على إثبات بيت الزوجية والأسرة الكريمة .

ث- تُعطى المرأة فيها حقها وشرفها، إذ من الفوارق بين الجماع والزنا من حيث الظاهر إعلان الزواج ودعوة الناس إلى الوليمة، لهذا ترى المرأة فطرياً أكثر حباً وحرصاً على هذه الدعوة ومراسيمها، وإن لم تعرف هي حكمتها .

ج- للأطفال حظهم فيها من التمتع بالدعوة والجو المشحون بالفرح بجانب الكبار، كما يثبت لهم فيها حق البنوة وإثبات نسبهم من آبائهم وأمهاتهم .

**فقه الحديث:**

١- هل بقي التآخي الذي حصل بين الصحابة (ﷺ) ؟

إن تآخي التوريث والحلف على هذا الأساس قد نسخ، وبقي التآخي الإيماني، من النصرة والمواساة والحب .

قال ابن جرير الطبري (ﷺ)(ت:٣١٠هـ)[٤]: "قال ابن زيد (ﷺ): وهو لا يكون اليوم، إنما كان في نفر آخى بينهم رسول الله (ﷺ)، وانقطع ذلك، ولا يكون هذا لأحد إلا للنبي(ﷺ)، كان آخى بين المهاجرين والأنصار واليوم لا يؤاخى بين أحد"[٥].

٢- يتبين في قوله (ﷺ) (كم سقت ؟) قال: "زنة نواةمن ذهب أو نواة من ذهب" المهر أو الهدية للمرأة من قبل زوجها .

---

(١) أسد الغابة لابن الأثير: ٢٩١/٣ .

(٢) سورة النساء، الآية: ٣٣ .

(٣)سورة الأنفال، الآية: ٧٥، سنن أبي داود: باب نسخ ميراث العقدة بميراث الرحم، ١٢٨/٣، برقم (٢٩٢١)، قال الألباني: صحيح .

(٤) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٢٨٢/١٤ .

(٥) جامع البيان في تأويل آي القرآن للطبري: ٢٧٧/٨ .

حدد أبو حنيفة (رحمه الله)(ت:١٥٠هـ)[١] وأصحابه بأن: "أقل المهر عشرة دراهم"[٢].

وقالت المالكية: "أن أقله ربع دينار من الذهب أو ثلاثة دراهم كيلا من الورق، أو عرضا يساوي أحدهما، فإذا ساوى العرض ثلاثة دراهم كيلا جاز صداقا"[٣].

وقال الماوردي (رحمه الله): "فأما أقلّ الصداق فقد اختلف فيه الفقهاء، فمذهب الشافعي (رحمه الله): أنه غير مقدر، أن كل ما جاز أن يكون ثمنا أو مبيعا أو أجرة أو مستأجرا، جاز أن يكون صداقا، قلّ أو كثر"[٤].

وقال أبو الفرج ابن الجوزي (رحمه الله): "وقد دل هذا على جواز النكاح بدون عشرة دراهم، لأن النبي (صلى الله عليه وسلم) لم ينكر عليه ما صنع، وعندنا أنه ليس لأقل الصداق حد، وكل ما جاز أن يكون ثمنا جاز أن يكون صداقا"[٥].

رأى القاسم بن سلام (رحمه الله) أنّه: "من الفقه أنه يرد قول من قال: لا يكون الصداق أقل من عشرة دراهم ألا ترى أن النبي (صلى الله عليه وسلم) لم ينكر عليه ما صنع"[٦].

٣- الوليمة من السنة النبوية الشريفة كما يتضح من قوله (أولم ولو بشاة) ولو كانت الوليمة بأكثر لكان أفضل لأنه استعمل كلمة (ولو) وهي تستعمل عادةً للأقلِّ .

قد ذهب أكثر العلماء إلى أن الوليمة سنة:

واللكنوي (رحمه الله)[٧] من الأحناف أكد على: "أن التناول من الوليمة سنة"[٨].

وحكى مالك (رحمه الله): أن ربيعة بن أبي عبد الرحمن (رحمه الله) يقول: "إنما يستحب الطعام في الوليمة لإثبات النكاح وإظهاره"[٩].

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢٣٣/٧ .

(٢) النتف في الفتاوى لأبي الحسن السُّغْدي الحنفي: ٢٩٥/١، وينظر: الاختيار لتعليل المختار لعبد الله بن محمود الموصلي البلدحي: ١٠١/٣، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ لعثمان بن علي البارعي الزيلعي الحنفي: ١٣٦/٢ .

(٣) الكافي في فقه أهل المدينة لأبي عمر النمري القرطبي: ٥٥١/٢، وينظر: التهذيب في اختصار المدونة: لابن أبي القاسم الأزدي القيرواني المالكي: ١٨٩/٢.

(٤) كتاب الحاوى الكبير للماوردى: ٩٨٧/٩، وينظر: الأم لمحمد بن إدريس الشافعي: ٢٨٢/٧ .

(٥) كشف المشكل من حديث الصحيحين لأبي الفرج ابن الجوزي: ٢٢١/١ .

(٦) غريب الحديث لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم: ١٩١/٢ .

(٧) محمد عَبْد الحَيّ بن محمد عبد الحليم الأنصاريا للكنوي الهندي، أبو الحسنات، عالم بالحديث والتراجم، منفقهاء الحنفية، منكتبه (الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة) و (الفوائد البهية في تراجم الحنفية) و (التعليقات السنية على الفوائد البهية) وغيرها (ت:١٣٠٤هـ)، الأعلام للزركلي: ٢٩٠/٣ .

(٨) الجامع الصغير وشرحه النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير، مؤلف الجامع الصغير: محمد الشيباني/ ومؤلف النافع الكبير: محمد عبد الحي اللكنوي: ٤٨١/١ .

(٩) البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة لابن رشد القرطبي: ٣٠٧/٤ .

ورأى أحمد المحاملي (رحمه الله)[1] في الشافعية أن: "الوليمة سنّة، والإجابة واجبة"[2].

قال الخرقي[3](رحمه الله) من الحنابلة: "ويستحب لمن تزوج أن يولم ولو بشاه، وعلى من دعي إليها أن يجيب"[4].

كما ذهب أبو الفرج ابن الجوزي (رحمه الله) إلى أنها مستحبة عندهم[5].

٤- هل يجوز الصفرة أو التّلون بالألوان للرجال ؟

اختلف فيه الفقهاء لمجيء النهي عنه في حديث آخر:

سأل العيني (رحمه الله): عن مجيء التزعفر[6] في الحديث وفي النهي عنه في أحاديث أخرى وجمع بينهما :

فسرد آراء أهل العلم، حيث رأت جماعة: أنه كان يسيرا فلم ينكره (ﷺ)، وقيل: إن ذلك علق من ثوب المرأة من غير قصد، وقيل: كان في أول الإسلام أن من تزوج لبس ثوبا مصبوغا لسروره وزواجه، وقيل: كانت المرأة تكسوه إياه، وقيل: إنه كان يفعل ذلك ليعان على الوليمة[7].

---

(١) قال الذهبي: الفقيه الإمام، أبو الحسين، محمد بن أحمد بن القاسم بن إسماعيل، الضبي المحاملي البغدادي من كبار الشافعية، ولدسنة (٣٣٢هـ)، حفظ القرآن والفرائض ودرس المذهب، وكتب الحديث، وتوفي سنة (٤٠٧هـ)، وكان ثقة صادقا خيرا فاضلا، سيرأعلامالنبلاء للذهبي: ٥٤/١٣ .

(٢) اللباب في الفقه الشافعي لأحمد بن القاسم الضبي المحاملي: ٣٢١/١ .

(٣) عمر بن الحسين بن عبد اللّه بن أحمد أبو القاسم الخرقي، قرأ العلم على من قرأه على أَبِي بكر المروذي وحرب الكرماني، له المصنفات الكثيرة في المذهب لم ينتشر منها إلا المختصر فِي الفقه، لأنه خرج عن مدينة السلام لما ظهر سب الصحابة (رضي الله عنهم) وأودع كتبه فِي درب سليمان فاحترقت الدار التي كانت فِيهَا الكتب، ولم تكن انتشرت لبعده عن البلد، توفي الخرقي سنة (٣٣٤هـ) ودفن بدمشق، طبقات الحنابلة لأبي الحسين ابن أبي يعلى: ٧٥/٢ .

(٤) متن الخرقي على مذهب أبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني لأبي القاسم الخرقي: ١٠٨/١ .

(٥) كشف المشكل من حديث الصحيحين لأبي الفرج ابن الجوزي: ٢٢١/١.

(٦) عن أنس، قال: "نهى النبي (ﷺ) أن يتزعفر الرجل"، صحيح البخاري: كتاب اللباس، باب النهي عن التزعفر للرجال، ١٥٣/٧، برقم (٥٨٤٦)،ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن التزعفر للرجال، ١٦٦٣/٣، برقم (٢١٠١) .

(٧) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١٦٤/١١ .

وقد انقسم الفقهاء بين محلل ومحرم لها:

قالت الأحناف[1] والشافعية[2] بتحريمها، وكرهتها الحنابلة[3].

(١) ينظر: شرح الفتح القدير لكمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي: ٤٣١/١ .

(٢) ينظر: الأم للشافعي: ١٦٥/٢ .

(٣) ينظر: المغني لابن قدامة: ٤١٩/١ .

بينما لا ترى المالكية فيها بأساً؛ لوجود حديث الباب وأحاديث أخرى تجيزها[1].

قال القاسم بن سلام (رحمه الله): "أنه لم ينكر (ﷺ) عليه الصفرة لما ذكر التزويج، أنهم كانوا يرخصون في ذلك للشاب أيام عرسه"[2].

٥- طَلَبُ عبد الرحمن (رضي الله عنه) من سعد (رضي الله عنه) أن يدله على طريق السوق للاشتغال بالعمل، والأكل من كسب يده يعد من منهج المسلمين خلاف ما كان عليه العرب من تحقير أهل الحرفة والصناعة والتجارة .

أ- قال الحق سبحانه: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[3].

ب- قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾[4].

ت- عن المقدام (رضي الله عنه) عن رسول الله (ﷺ) قال: ((ما أكل أحد طعاما قط، خيرا من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود (ﷺ) كان يأكل من عمل يده))[5].

قال ابن بطال (رحمه الله): "أباح الله التجارة في كتابه وأمر بالابتغاء من فضله، وكان أفاضل الصحابة يتجرون ويتحرفون في طلب المعاش، وقد نهى العلماء والحكماء عن أن يكون الرجل لا حرفة له ولا صناعة؛ خشية أن يحتاج إلى الناس فيذل لهم"[6].

في حديث عبد الرحمن من الفقه أنه لا بأس للشريف أن يتصرف في السوق في البيع والشراء، ويتعفف بذلك عما يبذل له من المال وغيره، والأخذ بالشدة على نفسه في أمر معاشه، وأن العيشمن الصناعات أولى بنزاهة الأخلاق من العيش من الهبات والصدقات وشبهها، وبركة التجارة[7].

---

(١) ينظر: البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة للقرطبي: ٧٥/١٧ .
(٢) ينظر: غريب الحديث لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم: ١٩١/٢
(٣) سورة الجمعة، الآية: ١٠ .
(٤) سورة النساء، الآية: ٢٩ .
(٥) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده، ٥٧/٣، برقم (٢٠٧٢) .
(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ١٩٠/٦ .
(٧) ينظر: المصدر نفسه: ١٨٩/٦ .

**الحديث الخامس: المبحث الثاني: وحدة السياسة والجيش والأرض**

قال الترمذي (رحمه الله):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ، أَنَّ أَبَا سَلَّامٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ الحَارِثَ الأَشْعَرِيَّ، حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) قَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا وَيَأْمُرَ بني إسرائيل أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، وَإِنَّهُ كَادَ أَنْ يُبْطِئَ بِهَا، فَقَالَ عِيسَى: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ لِتَعْمَلَ بِهَا وَتَأْمُرَ بني إسرائيل أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، فَإِمَّا أَنْ تَأْمُرَهُمْ، وَإِمَّا أَنَا آمُرُهُمْ، فَقَالَ يَحْيَى: أَخْشَى إِنْ سَبَقْتَنِي بِهَا أَنْ يُخْسَفَ بِي أَوْ أُعَذَّبَ، فَجَمَعَ النَّاسَ فِي بَيْتِ المَقْدِسِ، فَامْتَلَأَ المَسْجِدُ وَقَعَدُوا عَلَى الشُّرَفِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ، وَآمُرَكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ: أَوَّلُهُنَّ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَإِنَّ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالِصِ مَالِهِ بِذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ، فَقَالَ: هَذِهِ دَارِي وَهَذَا عَمَلِي فَاعْمَلْ وَأَدِّ إِلَيَّ، فَكَانَ يَعْمَلُ وَيُؤَدِّي إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَأَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ ؟ وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَلَا تَلْتَفِتُوا فَإِنَّ اللَّهَ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لِوَجْهِ عَبْدِهِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، وَآمُرُكُمْ بِالصِّيَامِ، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عِصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ فِيهَا مِسْكٌ، فَكُلُّهُمْ يَعْجَبُ أَوْ يُعْجِبُهُ رِيحُهَا، وَإِنَّ رِيحَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ، وَآمُرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسَرَهُ العَدُوُّ، فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ وَقَدَّمُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ، فَقَالَ: أَنَا أَفْدِيهِ مِنْكُمْ بِالقَلِيلِ وَالكَثِيرِ، فَفَدَى نَفْسَهُ مِنْهُمْ، وَآمُرُكُمْ أَنْ تَذْكُرُوا اللَّهَ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ خَرَجَ العَدُوُّ فِي أَثَرِهِ سِرَاعًا حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى حِصْنٍ حَصِينٍ فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ مِنْهُمْ، كَذَلِكَ العَبْدُ لَا يُحْرِزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ))، قَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): ((وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ اللَّهُ أَمَرَنِي بِهِنَّ، السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ وَالجِهَادُ وَالهِجْرَةُ وَالجَمَاعَةُ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ، وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ مِنْ جُثَا جَهَنَّمَ))، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ ؟ قَالَ: ((وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ، فَادْعُوا بِدَعْوَى اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمُ المُسْلِمِينَ المُؤْمِنِينَ، عِبَادَ اللَّهِ))[1].

**تخريج الحديث:**

تفرد الترمذي (رحمه الله) بروايته بين أصحاب الكتب الستة عن الحارث الأشعري (رضي الله عنه) وقد مر تخريجه .

---

(١) أخرجه الترمذي في جامعه عن الحارث الأشعري: كتاب الأمثال، باب ما جاء في مثل الصلاة الصيام والصدقة: ١٤٨/٥، برقم (٢٨٦٣) و (٢٨٦٤) .

**بيان الحكم:**

الحارث الأشعري (ﷺ) سمع النبي (ﷺ) كما قال البخاري (رحمه الله)[1].

وقال محمود محمد خليل (رحمه الله): "صرح يحيى بالسماع، في رواية هدبة[2]، عن أبان، عنه"[3].

قال الترمذي (رحمه الله): "حديث حسن صحيح"[4].

ورأى ابن القيم (رحمه الله)(ت:٧٥١هـ)[5] أنّه حديث صحيح[6].

وصحّحه الألباني (رحمه الله)أيضاً[7].

كما رواه الحافظ الحاكم النيسابوري (رحمه الله) أيضاً،وقال عنه: "هذا حديث صحيح على ما أصلناه في الصحابة، إذ لم نجد لهم إلا راويا واحدا، فإن الحارث الأشعري صحابي معروف، سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب، يقول: سمعت الدوري، يقول: سمعت يحيى بن معين، يقول: الحارث الأشعري (ﷺ) له صحبة، ولهذه اللفظة من الحديث شاهد، عن رسول الله (ﷺ)"[8].

**لطائف الإسناد:**

١- أحد رواة هذا الحديث هو الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، بيد أنه لم يخرجه في كتابه المشهور بـ(صحيح البخاري) .

٢- نقل المنذري عن الحافظ ابن حجر(رحمه الله): "ليس للحارث في الكتب الستة سوى هذا"[9].

**غريب الحديث:**

١- الشُّرَف: ما يوضع على أعالي القصور والمدن وقد شرفت الحائط جعلت له شرفة[10]،

---

(١)التاريخ الكبير: ٢٦٠/٢ .

(٢)صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: ١٢٤/١٤، برقم (٦٢٣٣)، وصححه الألباني وشعيب الأرنؤوط .

(٣) المسند الجامع: أبو الفضل السيد أبو العاطي النوري، حققه ورتبه وضبط نصه: محمود محمد خليل: ٢٧/٥ .

(٤) قاله بعد سرده للحديث: كتاب الأمثال، باب ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة: ١٤٨/٥، برقم (٢٨٦٣) .

(٥) الرد الوافر لشمس الدين الشهير بابن ناصر الدين: ص: ٦٨ .

(٦) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية: ١٧٧/١ .

(٧) صحيح الترغيب والترهيب لمحمد ناصر الدين الألباني: ١٣٢/١، برقم (٥٥٢) .

(٨)المستدرك على الصحيحين للحافظ الحاكم النيسابوري: ٢٠٤/١، برقم (٤٠٦) .

(٩) نقلا من كتاب: الترغيب والترهيب من الحديث الشريف لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري: ٢٠٨/١، ولم أجده في كتب ابن حجر .

(١٠) المخصص لابن سيده المرسي: ٥٠٧/١ .

شرفة البناء: معروفة، وجمعها: شُرَف وشُرُفات[1].

٢- عِصَابَةٍ: جمعه العصائب: وهم الجماعة من الناس من العشرة إلى الأربعين، ولا واحد لها من لفظها[2].

ومنه حديث النبي (ﷺ): ((فتأتيه عصائب العراق، وأبدال الشام))[3].

صُرَّةٌ: صرة الدراهم وغيرها معروفة[4]، شرج الدراهم والدنانير، وقد صرها صرا، وصررت الصرة: شددتها، وأصل الصر: الجمع والشد[5].

٣- جثا: في الحديث (من ادعى دعوى الجاهلية فهو من جثا جهنم)، الجثا جمع جثوة، والجثوة: الشيء المجموع والمراد من جماعات جهنم، وقد روي من جثّى جهنم بتشديد الثاء ومعناه: من الذين يجثون على الركب من قوله تعالى: ﴿حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا﴾[6].

قال أبو محمد ابن الخشاب النحوي[7](رحمه الله): "في الحديث المذكور إنما هو يصير الناس جثا بالتشديد وهو جمع جاث كغاز وغزا، فأما جثا خفيفة فهو جمع جثوة"[8].

٤- رِبْقَةَ: عروة في حبل تجعل في عنق البهيمة أو يدها تمسكها، فاستعارها للإسلام، يعني ما يشد به المسلم نفسه من عرى الإسلام: أي حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه، وتجمع الربقة على ربق، مثل كسرة وكسر، ويقال للحبل الذي تكون فيه الربقة: ربق، وتجمع على أرباق ورباق[9].

---

(١) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم لنشوان الحميري: ٣٤١٥/٦ .

(٢)النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير: ٢٤٣/٣ .

(٣) مُصنف ابن أبي شيبة: كتاب الفتن، باب من كره الخروج في الفتن وتعوذ بها، ٤٥/١٥، برقم (٣٨٣٧٨) .

(٤) تهذيب اللغة لابن الأزهري الهروي: ٧٧/١٢ .

(٥) لسان العرب لابن منظور: ٤٥٢/٤ .

(٦) سورة مريم، من الآية: ٦٨ .

(٧)عبد الله بن أحمد بن أحمد بن عبد الله بن نصر بن الخشاب، كنيته أبو محمد ابن أبي الكرم النحوي، كان أعلم أهل زمانه بالنحو حتى يقال إنه كان في درجة أبي علي الفارسي، وكانت له عرفة بالحديث، واللغة، والفلسفة، والحساب، والهندسة، وما من علم من العلوم إلا وكانت له فيه يد حسنة، قرأ الأدب على أبي منصور ابن الجواليقي وغيره، والحساب والهندسة على أبي بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري، والفرائض على أبي بكر المزرفي، وسمع الحديث من أبي القاسم علي بن الحسين الربعي، وأبي الغنائم محمد بن علي ميمون النرسي، توفي سنة (٤١٨هـ)، الوافي بالوفيات لابن أيبك الصفدي: ١١/١٧ .

(٨) غريب الحديث لأبي الفرج ابن الجوزي: ١٣٨/١ .

(٩) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير: ١٩٠/٢ .

**شرح الحديث:**

يخبرنا النبي (ﷺ) أن الله تعالى أمر نبيه يحيى بن زكريا (عليه السلام) بالقيام بخمسة أوامر، ويقوم بإبلاغه بني إسرائيل تلك الأوامر الخمس، فكان يحيى (عليه السلام) يبطيء بها ليتفكر في الأمر حتى يوصلها بطريقة محكمة، ويتقبلها بنو إسرائيل، فقال له نبي الله عيسى (عليه السلام)أن الله قد أمرك بإبلاغ قومك، فأمرهم بها، أو أنا آمرهم بها، فقال له يحيى (عليه السلام) أخشى إن قمت بها بدلاً عني أن يعذبني الله، فحزم الأمر ودعا الناس، فجمعوا لدعوته في المسجد الأقصى، وامتلئوا الشرف، فقال يحيى (عليه السلام): إن الله أمرني بخمس كلمات أن أعمل بهن، وآمركم أن تعملوا بهن، أولهن أن تعبدوا الله تعالى ولا تشركوا به شيئاً، ومثّل لهم للذي يشرك بالله تعالى أنه: كمثل عبد اشتراه سيده بماله، فيقول له هذا بيتي وهذا عملي فاعمل وآتيني بالأجر، فهو يذهب بماله الذي اكتسبه من العمل ويعطيه لغير سيده، فهل يرضى أحدكم أن يكون عبده كذلك، ثم أخبرهم أن الله أمرهم بالصلاة، فإذا صليتم فلا تلتفتوا لأن الله ينظر إلى المصلي مادام لم يلتفت، ثم قال آمركم بالصيام، فإن مثل الصائم كمثل رجل داخل جماعة معه وعاء فيه مسك، فكلهم يحب ريحه ويعجبه، وإن ريح الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، ثم قال آمركم بالصدقة، فإن مثل ذلك كمثل رجل اعتقله أعداؤه، فوثقوا يديه بعنقه، وأحضروه ليقتلوه، فقال لهم أعطيكم جميع أموالي مقابل رأسي، فخلص نفسه منهم بها، ثم قال آمركم أن تذكروا الله تعالى، فإن مَثَل من يذكر الله كمثل رجل اتبعه أعداؤه حتى إذا تحصن في حصن قيم داهموه فنجا بنفسه منهم، فإنه لا يتحصن من كيد الشياطين إلا بواسطة ذكر الله، ثم قال النبي (ﷺ) وأنا آمركم بخمسة أوامر أمرني الله بهن: السمع والطاعة للسلطان والجهاد والهجرة من الكفر إلى الإيمان ومن البدعة إلى السنة ومن العصيان إلى الطاعة، والتمسك بالجماعة، فإن الذي يخرج من الجماعة بنزع اليد عن الطاعة، ولو كان بشيء يسير فإنه نزع في عنقه عرى الإسلام أي حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه، أو نبذ عهد الله ونقض ذمته التي لزمت أعناق العباد لزوم الربقة، إلا أن يرجع إليه، ومن ادعى الناس بدعوى الجاهلية حيث يدعوهم إلى سننها أو نادى في الإسلام بنداء الجاهلية من القومية والعصبية فإنه من جماعات جهنم، أو من الذين يجثون على ركبهم يوم القيامة، فقال رجل يا رسول الله (ﷺ) وإن كان الرجل ذا صلى وصام ؟ قال (ﷺ) وإن صلى وصام، فاتبعوا دين الله وانتسبوا إليه فإنه سماكم المسلمين المؤمنين، يا عباد الله[1].

---

(١) ينظر: فتح الباري لابن رجب: ١٣٩/٤، وتحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري: ١٣٠/٨-١٣٢ .

**فوائد الحديث:**

١- يؤخذ من تباطؤ نبي الله يحيى (عليه السلام) بالأوامر الربانية الخمس تقديم الحكمة والتريث في إبلاغ الأمة أمر الله سبحانه وتعالى، ليتيقن أية طريقة أفضل لقبول الحق .

٢- على السلطان وأولياء الأمور أن يأمروا بالفرائض وينهوا عن المعاصي وهذا أكبر واجب يقومون به .

عرف الماوردي (رحمه الله) بواجبات الإمام بقوله: "الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا"[١].

٣- يعلم من طلب نبي الله عيسى (عليه السلام)من نبي الله يحيى (عليه السلام) القيام بالتبليغ أو هو يقوم به: استعداده لأوامر الله تعالى وهمه للدعوة وللمؤمنين .

٤- في حديث الباب ثمة أشياء في شرع من قبلنا هي نفسها شرع لنا، مثل الصلاة والصيام والزكاة والذكر وإن كانت الكيفية تختلف .

فالأوامر الخمسة التي أخبر بها نبي الله (عليه السلام)يحيى قومه نفس أركان الإسلام عدا الذكر الذي جاء بدل الحج .

٥- الحديث جامع لأمور الدين والأحكام السلطانية، فالخروج من أمر السلطان من الجهالة وإن صلى وصام الخارجي، إذ الدين من العبادات والشعائر قائمة على الأمور السلطانية من الجماعة والإمام والجهاد والهجرة .

٦- التوحيد أكبر المسائل المتفق عليها إطلاقاً في ديننا والأديان الأخرى السابقة .

٧- إن العقيدة هي الركيزة الأساسية لجمع المسلمين، لذا أكد النبي (عليه السلام) ما أمر بها نبي الله يحيى (عليه السلام) في قوله (أن تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا) .

كما أن السياسة هي السبب الرئيس للتفرقة، فإذا فسدت السياسة يمكن أن يؤثر على جميع أصول الدين وفروعه، فأنت ترى أن السياسة اختلت بين علي (رضي الله عنه) ومعاوية (ت:٦٠هـ)[٢](رضي الله عنه) فأدت إلى الاختلاف في الجيش والأرض والمجتمع، وحتى أثرت على العقيدة، فقد خلقت الروافض في الشيعة والنواصب في السنة لهذا أمر بـ(السمع والطاعة)، فبعدما أمرهم على التمسك بما يوحدهم ألا وهي العقيدة، حذرهم من الأسباب التي تفرقهم وهي الخروج وعدم السمع والطاعة .

٨- السمع والطاعة لولي الأمر يشمل كل ما نص عليه الكتاب والسنة، كما يشمل كل ما يأمر به السلطان مما ليس في الكتاب والسنة، بيد أنه ليس مخالفا لهما، مما يعد ويحسب على سياسة الدولة وإدارة البلاد[٣].

٩- للسمع والطاعة أحاديث بألفاظها كحديث الباب، أو بمعانيها، كحديث أبي هريرة عن النبي (عليه السلام): ((كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي، وستكون خلفاء فتكثر)) قالوا: "فما تأمرنا ؟" قال: ((فوا ببيعة الأول،

---

(١) الأحكام السلطانية للماوردي: ١/١٥ .

(٢) معرفة الصحابة لأبي نعيم: ٥/٢٤٩٦ .

(٣) ينظر: تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري: ٨/١٣٠ .

فالأول، وأعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم))[1]، يعني إدارة البلاد والسياسة كان دأب الأنبياء والخلفاء .

١٠- إن الدين الإسلامي بطبيعته دين متماسك وموحد في داخله من حيث السياسة بدليل:

أ- ترى المسلمين أذانهم واحد، وقرآنهم واحد، وصلاتهم واحدة، وهي كلها باللغة العربية، فالمسلم يقرؤها باللغة العربية في أي بلد من البلدان على وجه الأرض، وهذا مما يوحد كلمة المسلمين ويوطد صفوفهم .

ب- عدم تَعَرُّض النبي (ﷺ) للمنافقين بالقتل والعقوبة يشير إلى الحفاظ على وحدة السياسة[2]، وكذلك الأحاديث التي توجب وحدة الكلمة وعدم الاختلاف[3].

١١- إن كل الأديان والشعوب غير المسلمة يمكن أن توحدها السياسة، أما الدين الإسلامي والجماعة المسلمة فلا توحدها غير العقيدة، لأن السياسة مبنية على مصالح الدنيا، وقد أبطلوا دينهم بتوليهم عن الإسلام[4]، أما العقيدة فمبنية على مصالح الدنيا والآخرة، والتي قام عليهما دين الله تعالى، لهذا قال : (وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى الجَاهليَّة فَإنَّهُ منْ جُثَا جَهَنَّمَ)، لأن السياسة وإدارة البلاد من الدين، لذا قال أخيراً: (فَادْعُوا بِدَعْوَى اللّه)[5].

١٢- لما كان كل من السمع والطاعة والهجرة والجهاد لا تسير بدون الجماعة شنع من مخالفتها، وهجا من يشق عصاها، وهذا يثبت تماسك النظام الإسلامي ووحدة سياسته وجيشه .

١٣- يثبت من خلال الهجرة أن الأرض التي فتحت من قبل المسلمين، أو أُمِر بالهجرة إليها، أرض واحدة وجزء من بلاد المسلمين لا تتجزأ، ويدل على وحدة أراضي المسلمين أيضاً:

---

(١) صحيحالبخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ١٦٩/٤، برقم (٣٤٥٥)،ومسلم: كتاب الإمارة، باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء، الأول فالأول، ١٤٧١/٣، برقم (١٨٤٢) .

(٢) قال جابر(ﷺ): "كنا في غزاة قال سفيان مرة في جيش (ﷺ) فكسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار ... فقام عمر (ﷺ) فقال: يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق"، فقال النبي (ﷺ) ((دعه لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه))، صحيح البخاري: كتاب التفسير، باب قوله تَعَالَى: ﴿ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾سورة المنافقون، الآية: ٦، ١٥٤/٦، برقم (٤٩٠٥) .

(٣) قال: ((من كره من أميره شيئا فليصبر، فإنه من خرج من السلطان شبرا مات ميتة جاهلية))، صحيح البخاري: كتاب الفتن، باب قول النبي (ﷺ) سترون بعدي أمورا تنكرونها، ٤٧/٩، برقم (٧٠٥٣).

(٤) قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾سورة آل عمران، الآية: ٨٥ .

(٥) قال المباركفوري (رحمه الله): "فعلى هذا ينبغي أن يفسر دعوى الجاهلية بسننها على الإطلاق لأنها تدعو إليها وهو أحد وجهي ما قال القاضي، والوجه الآخر الدعوى تطلق على الدعاء وهو النداء والمعنى من نادى في الإسلام بنداء الجاهلية وهو أن الرجل منهم إذا غلب عليه خصمه نادى بأعلى صوته قومه يا آل فلان فيبتدرون إلى نصره ظالما كان أو مظلوما جهلا منهم وعصبية"، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري: ١٣٢/٨ .

أ- إن النبي (ﷺ) والخلفاء (رضي الله عنهم) بعده لم يهدأ لهم بال بترك الشعوب والأوطان غير المسلمة ولبثوا في الجهاد واحدا تلو الآخر[١]، هذا بالنسبة إلى أرض شعب لم يكن أهلها مسلمين فكيف بأرض شعب مسلم .

ب- حينما يحدث النبي (ﷺ)بحديث عن المسلمين لا يفرقهم في همهم وفرحتهم بسبب اختلاف أوطانهم أو لغاتهم أو ألوانهم ومثل هذا تجده واضحا في نصوص الكتاب أيضاً[٢].

ت- كان النبي (ﷺ) والخلفاء بعده يبعثون بالأمراء إلى الأراضي التي فتحت حديثا ليثبتوا من خلاله وحدة أراضي المسلمين[٣].

وكان عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) هو الخليفة الذي برز اسمه في إرسال الرسائل إلى الولاة وطلب عودتهم إلى مدينة العاصمة ليسأل عن أخبار الشعوب المسلمة وكيفية تحكيمهم من قبل هؤلاء الحكام[٤].

١٤- إن كلمة الجهاد في الحديث تؤكد لنا وحدة الجيش الإسلامي، وهذا يمكننا أن نجمعها في الأمور الآتية:

---

(١) حديث: قال جرير (رضي الله عنه): قال لي رسول الله (ﷺ): ((ألا تريحني من ذي الخلصة))، "وكان بيتا في خثعم يسمى كعبة اليمانية"، قال: "فانطلقت في خمسين ومائة فارس من أحمس..." صحيح البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب حرق الدور والنخيل، ٦٢/٤، برقم (٣٠٢٠) .

(٢) قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾سورة الحجرات، الآية: ١٠، وحديث النبي (ﷺ): ((منعت العراق درهمها وقفيزها، ومنعت الشام مديها ودينارها، ومنعت مصر إردبها ودينارها، وعدتم من حيث بدأتم، وعدتم من حيث بدأتم، وعدتم من حيث بدأتم))، "شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه"، صحيح مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب، ٢٢٢٠/٤، برقم (٢٨٩٦) .

(٣) عن سعيد (رضي الله عنه): "أن أبا سعيد (رضي الله عنه) وأبا هريرة (رضي الله عنه) حدثاه أن النبي (ﷺ) بعث أخا بني عدى من الأنصار إلى خيبر فأمره عليه"، صحيح البخاري: كتاب المغازي، باب استعمال النبي (ﷺ)على أهل خيبر، ١٤٠/٥، برقم (٤٢٤٤) .

(٤) بعث عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) أبا عبيدة (رضي الله عنه) على الشام، وعزل خالد بن الوليد (رضي الله عنه)، فقال خالد بن الوليد (رضي الله عنه): "بعث عليكم أمين هذه الأمة"، قال أبو عبيدة (رضي الله عنه): "سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: خالد بن الوليد (رضي الله عنه) سيف من سيوف الله، ونعم فتى العشيرة"، مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الفضائل، باب ما ذكر في خالد بن الوليد (رضي الله عنه)، ١٢٤/١٢، برقم (٣٢٩٣٠)، قال الألباني صحيح: السلسلة الصحيحة: ٤٤١/٤، وعن ابن سيرين، قال: "بعث عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) قاضيا، فاختصم إليه رجلان في دينار"، قال: "فأعطاه أحدهما، وأعطى الآخر دينارا من عنده، فبلغ ذلك عمر (رضي الله عنه) فبعث إليه فعزله" مصنف ابن أبي شيبة: كتاب البيوع والأقضية، باب الصلح بين الخصوم، ٢١٤/٧، برقم (٣٢٣٥٠) .

إن القتال بصف واحد وعدم الخلاف في الجيش جاء في كتاب الله تعالى محبوباً : قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ ﴾[1] ويقول الحق أيضاً: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ﴾[2]، حيث جاء أوامر عامة بحيث لا يمكن لأحد أن يفرق بين جندي وجندي آخر من الجيش الإسلامي .

أ- ترى النبي (ﷺ) كيف جمع المسلمين بجميع أشكالهم وقبائلهم واختلاف أماكنهم ولهجاهم يوم فتح مكة، وأمر رجلا أن يحصر أبا سفيان بن حرب(ﷺ) وكان يومئذ كافرا كي يرى جيوش المسلمين[3].

ب- كان النبي (ﷺ) يغضب لمن يتأخر عن الجهاد بدون عذر، فهنا نتلمس قصة الثلاثة المخلفين عن غزوة تبوك[4]، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓا۟ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ﴾[5].

١٥- الأوامر الخمسة التي أبطأ بها نبي الله يحيى (عليه السلام) لبني إسرائيل كان خوفا من عدم إطاعتهم فيؤدي إلى إحلال غضب الله عليهم،وهذا من ورعه وتقواه (عليه السلام)، وإذا كان الذي يبطئ بالتبليغ يخشى عليه من العذاب والخسف، فكيف بمن يترك أوامر الله عن علم وعن بصيرة ويرتكب النواهي ؟!

بينما لم يتردد ولم يتوان رسول الله (ﷺ)في إبلاغ أصحابه، بل أضاف إليها خمسة أوامر إضافية أخرى، وهذا يثبت خيرية هذه الأمة وانقيادها لأوامر الله ورسوله .

١٦- بعد ما تفكر نبي الله يحيى (عليه السلام) في الأوامر الخمسة مثّل لكل منهم بمَثَل معتاد من أمر دنياهم ليسهل عليهم الفهم، ويتقبلوا أمر الله بسهولة .

١٧- في الحديث ضرب بالمثل من قبل نبي الله يحيى(عليه السلام)، وهذا يثبت نجاح الضرب بالمثل من قبل الخطباء والأساتذة والمعلمين للتدريس والتعليم لهذا بوب الترمذي (رحمه الله) لهذا الحديث بـ( باب ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة)[6].

---

(١) سورة الصف، الآية: ٤.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٣٦.

(٣) عن هشام عن أبيه (رضي الله عنه): "لما سار رسول الله (ﷺ) عام الفتح، فبلغ ذلك قريشا، خرج أبو سفيان بن حرب (رضي الله عنه)... فحبسه العباس (رضي الله عنه)، فجعلت القبائل تمر مع النبي (ﷺ)، تمر كتيبة كتيبة على أبي سفيان، فمرت كتيبة، قال: يا عباس (رضي الله عنه) من هذه ؟ قال: هذه غفار، قال: ما لي ولغفار، ثم مرت جهينة، قال مثل ذلك، ثم مرت سعد بن هذيم فقال مثل ذلك، ومرت سليم، فقال مثل ذلك، حتى أقبلت كتيبة لم ير مثلها، قال: من هذه؟ قال: هؤلاء الأنصار..."، صحيح البخاري: كتاب المغازي، باب أين ركز النبي (ﷺ) الراية يوم الفتح، ١٤٦/٥، برقم (٤٢٨٠) .

(٤) جاء قصتهم طويلا في صحيح البخاري: كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك وقول الله عز وجل: ﴿ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓا۟ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ﴾، ٣/٦، برقم (٤٤١٨) .

(٥) سورة التوبة، الآية: ١١٨.

(٦) خرجناه في تخريج حديث الباب .

قال ابن القيم (رحمه الله): "ومن أحسن هذه الأمثال وأبلغها وأعظمها تقريبا إلى الأفهام ..."وساق الحديث[1].

١٨- ترى أن نبي الله يحيى بن زكريا (عليه السلام) يمثل لقومه لكل عبادة بمثل، بينما ترى نبي الله محمد (صلى الله عليه وسلم) يأمر بالعبادات الخمس الأُخَر دون أي تمثيل وهذا يؤكد استماع المسلمين وإصغاءهم لأمر الله ورسوله أكثر من الأمم السابقة .

١٩- هناك إشارة واضحة للتنظيمات والمسميات التي تشق عصا الجماعة المسلمة، وتفرق شمل الأمة، بسبب خروجها عن الجماعة، أو بسبب تسمياتها، فبعدما وصف النبي (صلى الله عليه وسلم) المفرقين للجماعة بما وصف سأل رجل: "وإن صلى وصام ؟" أجابه النبي (صلى الله عليه وسلم)((وإن صلى وصام)) فركز على كلمة دقيقة وقال: ((فادعوا بدعوى الله الذي سماكم المسلمين المؤمنين عباد الله)) يعني لا تنتسبوا إلى غير هذه التسمية، لذا يفهم من الحديث ذا أنه لا يجوز الانتساب إلى أي اسم غير اسم الإسلام الذي سمانا به أبونا إبراهيم، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِى هَٰذَا﴾[2] والحديث مؤكد له .

٢٠- المقصود بقوله (صلى الله عليه وسلم): ((وأمركم أن تذكروا الله تعالى فإن مثل ذلك كمثل رجل خرج العدو في أثره سراعا...كذلك العبد لا يحرز نفسه من الشيطان إلا بذكر الله تعالى)) هو العناية بذكر الله تعالى، إذ هو الحصن الحصين من الشياطين[3] والاستعاذة بالله من الجان .

يقول ابن القيم (رحمه الله): "فلو لم يكن في الذكر إلا هذه الخصلة الواحدة لكان حقيقاً بالعبد أن لا يفتر لسانه من ذكر الله تعالى، وأن لا يزال لهجاً بذكره، فإنّه لا يحرز نفسه من عدوه إلا بالذكر، ولا يدخل عليه العدو إلا من باب الغفلة، فهو يرصده، فإذا غفل، وثب عليه وافترسه، وإذا ذكر الله تعالى، انخنس عدو الله وتصاغر، وانقمع، حتى يكون كالوَصع وكالذباب، ولهذا سمي (الوسواس الخناس)؛ لأنه يوسوس في صدور الناس، فإذا ذكر الله خنس، أي كف وانقبض"[4]، عن ابن عباس (رضي الله عنهما) في قوله تعالى: ﴿ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ﴾[5]، قال: "الشيطان جاثم على قلب ابن آدم، فإذا سهى وغفل وسوس، فإذا ذكر الله خنس"[6].

---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم الجوزي: ١/١٧٦ .

(٢) سورة الحج، من الآية: ٧٨ .

(٣) عن عبد الرحمن بن سمرة (رضي الله عنه)، قال: خرج رسول الله (صلى الله عليه وسلم): ((إني رأيت البارحة عجبا، رأيت رجلا من أمتي قد احتوشته ملائكة، فجاءه وضوؤه فاستنقذه من ذلك، ورأيت رجلا من أمتي قد احتوشته الشياطين، فجاءه ذكر الله فخلصه منهم، ورأيت رجلا من أمتي يلهث عطشا من العطش فجاءه صيام رمضان فسقاه، ورأيت رجلا من أمتي بين يديه ظلمة...))، الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك لابن شاهين: باب فضل ما للعبد في حسن النية للخلق، ١/١٥١، برقم (٥٢٦) .

(٤) الوابل الصيب من الكلم الطيب لابن القيم الجوزي: ١/٥٦ .

(٥) سورة الناس، من الآية: ٤ .

(٦) مُصنفابنأبيشيبة: ١٣/٣٦٩، برقم (٣٥٩١٩)، والزهد لأبي داود السجستاني: ١/٢٩٥، برقم (٣٣٧) .

وقد درج الشبلي(رحمه الله)[1]هذا الحديث في كتابه الموسوم بـ"آكام المرجان في أحكام الجان"[2].

ويمكن أنه قصد الإستعاذة من الأشرار من بني آدم:

وقد شرح ابن القيم (رحمه الله) الحديث بأن: "الشياطين قد احتوشت[3] العبد وهم أعداؤه، فما ظنك برجل قد احتوشه أعداؤه المحنقون عليه غيظاً، وأحاطوا به، وكل منهم يناله بما يقدر عليه من الشرّ والأذى، ولا سبيل إلى تفريق جمعهم عنه إلا بذكر الله عزّ وجل"[4].

**فقه الحديث وبلاغته:**

١- لا يجوز أن يلتفت المصلي وقت الصلاة:

قال ابن رجب (رحمه الله)(ت:٧٩٥هـ)[5]: "وكأن مقصود النبي (ﷺ) بذكر هذا: أن يستشعر المصلي في صلاته قرب الله منه، وأنه بمرأى منه ومسمع، وانه مناج له وانه يسمع كلامه ويرد عليه جواب مناجاته له... فمن استشعر هذا في صلاته أوجب له ذلك حضور قلبه بين يدي ربه، وخشوعه له، وتأدبه في وقوفه بين يديه، فلا يلتفت إلى غيره بقلبه ولا ببدنه، ولا يعبث وهو واقف بين يديه، ولا يبصق أمامه، فيصير في عبادته في مقام الإحسان"[6].

وقال ابن القيم الجوزي(رحمه الله): "الالتفات المنهي عنه في الصلاة قسمان: احدهما: التفات القلب عن الله عزوجل إلى غيرالله تعالى والثاني: التفات البصر وكلاهما منهي عنه ولا يزال الله مقبلا على عبده ما دام العبد مقبلا على صلاته فإذا التفت بقلبه أو بصره أعرض الله تعالى عنه...، فهذا المصلي لا يستوي والحاضر القلب المقبل على الله تعالى في صلاته الذي قد أشعر قلبه عظمة منه وواقف بين يديه

---

(١)محمد بن عبد الله، أبو عبد الله، قاضي القضاة، بدر الدين، ابن أبي البقاء الشِبْلي، مولده سنة (٧١٢هـ)، وتوفي سنة (٧٦٩هـ)، صنف كتابا في الأوائل وكتاب "آكام المرجان في أحكام الجانّ" وشرح القدوري وسماه "الينابيع في معرفة الأصول والتفاريع" قال ابن قطلوبغا: "هكذا رأي والمعروف أن "الينابيع" لمحمد بن رمضان، وأن هذا شافعي المذهب فيحرر هذا النقل"، تاج التراجم لابن قطلوبغا: ص: ٢٦٣ .

(٢) آكام المرجان في أحكام الجان لمحمد بن عبد الله الشبلي الدمشقيّ الحنفي: ١/١٤٧ .

(٣) (احتوَش) احتوش القومُ الصيد إذا نفّره بعضهم على بعض ليصيده، واحتوَش القومُ فلاناً: إذا جعلوه وسطهم، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم لنشوان بن سعيد الحميرى: ٣/١٦٣٦ .

(٤) الوابل الصيب من الكلم الطيب لابن القيم الجوزي: ١/١١١ .

(٥) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر: ٣/١٠٩ .

(٦) فتح الباري لابن رجب: ٣/١١٠-١١١ .

فامتلأ قلبه من هيبته وذلت عنقه له واستحى من ربه تعالى أن يقبل على غيره أو يلتفت عنه وبين صلاتيهما"[1].

٢- وفيه من المسائل البلاغية: الضرب بالمثل، وقد كرر نبي الله يحيى (عليه السلام) ضرب المثل خمس مرات، لكل أمر تمثيل .

و"ضرب المثل إنما يكون لتشبيه عين بعين، أو وصف بوصف"[2].

(١) الوابلالصيبمنالكلمالطيب لابن القيم الجوزي، ص: ٣٤ .

(٢) شرح ديوان المتنبي للواحدي: ص: ٥٣ .

# الفصل الثالث
# الطريق إلى وحدة الصف

**المبحث الأول: الإخلاص لله، والولاء لأوليائه والبراء من أعدائه**

**المبحث الثاني: ضرورة وجود كل من الدستور، والرئيس للدولة، والحفاظ على وحدة الصف من قبل الناس، والصلح بين المسلمين**

**المبحث الثالث: العمل بالشورى**

**المبحث الرابع: العدالة الاجتماعية، ونبذ التعصب والعنصرية، والإحساس بالمسؤولية، ونصح المسلمين**

**المبحث الخامس: اختيار الأكفاء للمناصب، ومواكبة متطورات العصر، والتعددية الدينية والسياسية والثقافية**

**الحديث السادس: المبحث الأول: الإخلاص لله، والولاء لأوليائه والبراء من أعدائه**

**قال أبو داود(رحمه الله)(ت:٢٤٥هـ)[١]:**

حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: ((مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ))[٢].

**تخريج الحديث:**

أخرجهأبو داود (رحمه الله) عن أبي أمامة (رضي الله عنه) وقد مر تخريجه،والترمذي (رحمه الله) عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه (رضي الله عنه)[٣].

**بيان الحكم:**

الحديث سكت عليه أبوداد (رحمه الله) وقد قال عن كتابه: "وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، ومنه مالا يصح سنده، وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض"[٤].

قال الترمذي: "هذاحديثمنكر"[٥].

ورواية الترمذي مختلف عن رواية حديث الباب .

وقال شعيب الأرنؤوط (رحمه الله): "حديث صحيح، وهذا إسناده حسن"[٦].

أما الألباني (رحمه الله)فقال: "هذا إسناد حسن، رجاله ثقات، وفي القاسم بن عبد الرحمن - أبو عبد الرحمن الدمشقي - كلام يسير، لا ينزل به حديثه عن مرتبة الحسن، ولهذا قال الحافظ فيه: "صدوق"[٧] وللحديث شاهد، يرويه أبو مرحوم عبد الرحيم بن ميمون عن سهل بن معاذ ابن أنس الجهني عن أبيه أن رسول الله (رضي الله عنه) قال: فذكره وزاد: "وأنكح لله"، رواه الترمذي، وأحمد، وقد تابعه زبان بن فائد عن سهل بن معاذ به، أخرجه أحمد، فالحديث بمجموع الطريقين صحيح، فلا تغتر بكلام المناوي عليه[٨]،

---

(١) تاريخ ابن يونس المصرى: ٣٧٣/١ .

(٢) كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان، ٢٢٠/٤، برقم (٤٦٨١) .

(٣) سنن الترمذي: كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب ما جاء في صفة الحوض، ٦٧٠/٤، برقم (٢٥٢١)، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه،قال الألباني: حسن .

(٤) رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه: ٢٧/١ .

(٥) سننالترمذي: ٦٧٠/٤، برقم (٢٥٢١) .

(٦) سنن أبي داود بتحقيق شعيب الأرنؤوط: ٦٩/٧-٧٠ .

(٧) تهذيب التهذيب: ٣٢٢/٨ .

(٨) قال المناوي: "ذلك لأن فيه كما قال المنذري القاسم بن عبد الرحمن الشامي تكلم فيه غير واحد"، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٣٨/٦ .

فإنه لا تحقيق فيه، وحسبه خطأ أنه أوهم أنه ليس للحديث سوى طريق واحد ضعيف"[1].

**أسباب ورود الحديث:**

إن الصحابي الجليل معاذ بن أنس الجهني(ﷺ): "سأل رسول الله (ﷺ) عن أفضل الإيمان"، فأجاب(ﷺ): ((أفضل الإيمان أن تحب لله، وتبغض في الله، وتعمل لسانك في ذكر، قال: "وماذا يا رسول الله ؟" قال: ((وأن تحب للناس ما تحب لنفسك، وتكره لهم ما تكره لنفسك، وأن تقول خيرا أو تصمت))[2]، وهذا الحديث من أحد شواهد حديث الباب .

**شرح الحديث:**

يبين الرسول (ﷺ) أن العبد إذا أحب أحدا أو شيئاً لم يحبه إلا لله، وأبغض أحداً أو شيئاً لم يبغضه إلا لله، وأعطى المال لم يعطه إلا لله، ومنعه ولم يمنعه إلا لله، فذلك العبد كامل الإيمان، فالرجل كان أعماله لله خالصاً، وأحب الله بكل قلبه فوالى عليه وعادى عليه[3].

**فوائد الحديث:**

١- الحديث يتمحور في عدة محاور، وهي: (أهميةالإخلاص لله، وحب الله، والولاء لأولياء لله، والبراءة من أعداء الله، وضرورة اعتقاد أنّ الإيمان يزيد وينقص) حيث يتضمن في نفسه أكبر مسائل العقيدة لذا قال في آخره (فقد استكمل الإيمان) .

وأنه يجمع في نفسه في كل كلمة جملة كبيرة من المعاني، فهو حديث جامع، فيشمل بكلمة (من أحب لله) أركان الإيمان كلها، وكل الأعمال الصالحة بالوجوب والندب، كما يشمل كلمة (وأبغض لله) الكفر بالطواغيت، والبراءة منها ومن أهلها، والجهاد ضدها بكل أنواعها، وبغض كل أنواع الذنوب والمعاصي، فكما أن الإيمان قول

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها للألباني: ١/٧٢٨-٧٢٩ .

(٢) مسند أحمد: ٣٦/٤٤٦، برقم (٢٢١٣٢)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وضعف زبان بن فائد، وقد وقع في هذا الإسناد خطأ، حيث جعله من حديث معاذ ابن أنس، عن معاذ بن جبل، والصواب أنه من حديث معاذ بن أنس الجهني .

(٣) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية: ١/٤٥٢، وإغاثة اللهفان من مصائد الشيطان لابن أبي بكر أيوب الزرعي: ٢/١٢٤، ومجموع الفتاوى لابن تيمية: ٢/٣٨٨-٣٨٩، وشفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل لابن القيم الجوزية: ١/١٦٩-١٧٠، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز: ١/٢١٣، وفتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ١/٤٦، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١/١١٢-١١٣، وفيض القدير شرح الجامع الصغير: ٢/٣٦، ومرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ١/١٠٢ .

وعمل واعتقاد[1] أكد بعد القول والاعتقاد بالعطاء والمنع ليكتمل في آخره آخر صور الإيمان وهو العمل .

قال ابن أبي العز (رحمه الله)(ت:٧٢٨هـ)[2]: "إن الحب والبغض أصل حركة القلب، وبذل المال ومنعه هو كمال ذلك، فإن المال آخر المتعلقات بالنفس، والبدن متوسط بين القلب والمال، فمن كان أول أمره وآخره كله لله، كان الله إلهه في كل شيء، فلم يكن فيه شيء من الشرك، وهو إرادة غير الله وقصده ورجائه، فيكون مستكملا الإيمان، إلى غير ذلك من الأحاديث الدالة على قوة الإيمان وضعفه بحسب العمل"[3].

٢- يؤخذ من الحديث أن أعمال المرائي ليس فيه لله شيء .

قال ابن تيمية (رحمه الله): "فإذا كان بعض الدين لله، وبعضه لغير الله: كان في ذلك من الشرك بحسب ذلك، وكمال الدين كما جاء في الحديث: (من أحب لله وأبغض لله، وأعطى لله ومنع لله، فقد استكمل الإيمان) فالمؤمنون يحبون لله، والمشركون يحبون مع الله[4]، كما قال تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾[5]".

٣- يفهم من الحديث تعلق كل الأعمال بالإخلاص لله تعالى .

قال الطيبي (رحمه الله)[6] معقبا على قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ﴾[7]:"أي في حقنا ومن أجلنا ولوجهنا خالصا، فمن أفضل الأعمال أن يحب الرجل الرجل للإيمان والعرفان؛ لا لحظ نفساني كإحسان، وأن يكرهه للكفر والعصيان، لا لإيذائه له، والحاصل أن لا يكون معاملته مع الخلق إلا لله، ومن البغض في الله بغض النفس الأمارة بالسوء، وأعداء الدين، وبغضهما مخالفة أمرهما، والمجاهدة مع النفس بحبسها في طاعة الله بما أمر ونهى، ومع أعدائه تعالى بالمصابرة معهم، والمرابطة لأجلهم،وهذا الحديث على وجازته من الجوامع، ومن تدبره وقف على سلوك طريق الله ...من شرط محبته إياهم أن يقفوا أثرهم ويطيع أمرهم قال القائل"[8]:

---

(١) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز: ٢١٣/١ .

(٢) أعيان العصر وأعوان النصر لابن أيبك الصفدي: ٦٦٩/٥ .

(٣) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز: ٢١٨/١ .

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم: ٤٥٢/١ .

(٥) سورة البقرة، الآية: ١٦٥ .

(٦)الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي،صاحب شرح المشكاة،شرح الكشاف شرحا كبيرا، وصنف في المعاني والبيان التبيان، ثم شرع في جمع كتاب في التفسير وعقد مجلسا عظيما لقراءة كتاب البخاري، فكان يشتغل في التفسير من بكرة إلى الظهر، ومن ثم إلى العصر، لإسماع البخاري إلى يوم وفاته سنة (٧٤٣هـ)، ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة لابن حجر: ١٨٥/٢ .

(٧) سورة العنكبوت، الآية: ٦٩ .

(٨) فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٣٦/٢، لم أجده في كتب الطيبي .

تعصي الإله وأنت تظهر حبه. . . هذا لعمري في القياس بديع
لو كان حبك صادقا لأطعته. . . إن المحب لمن يحب مطيع[1]

٤- هناك آيات من الذكر الحكيم تدل على الإخلاص:

أ- قال تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾[2].

ب- وحديث عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم): ((إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرء ما نوى...))[3].

٥- يتبين من الحديث أن عقيدة التوحيد كلها قائمة على محبة الله، فالعطاء والمنع المذكوران في الحديث أيضاً بسبب الحب والبغض، والبغض لا يكون إلا لمن يعادي من تحب .

قال ابن تيمية (رحمه الله): "فتبين بذلك أن المحبة والإرادة أصل للبغض والكراهة وعلة لهما من غير عكس؛ فكل بغض فهو لمنافاة البغيض للمحبوب، ولولا وجود المحبوب لم يكن البغض، بخلاف الحب للشيء، فإنه قد يكون لنفسه لا لأجل منافاته للبغيض، وبغض الإنسان لما يضاد محبوبه مستلزم لمحبته لضده، وكلما كان الحب أقوى كانت قوة البغض للمنافي أشد، ولهذا كان أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله؛ وكان من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان، فإن الإيمان علم وعمل؛ والعمل ثمرة العلم وهو نوعان: عمل القلب حبا وبغضا، ويترتب عليهما عمل الجوارح فعلا وتركا: وهما العطاء والمنع، فإذا كانت هذه الأربعة لله تعالى كان صاحبها مستكمل الإيمان، وما نقص منها فكان لغير الله نقص من إيمانه بحسبه"[4].

٦- لما كان الحب أصلا لكل فعل وصراع في العالم دون الفرق بين حي وحي؛ خص الله محبة أوليائه له؛ ليميزهم بين الناس، حيث أن غيرهم علقوا حبهم بما يذهب ويفني، أما أولياؤه فمحبوبهم باق، فالأحبة دوماً في حزن وخوف على محبوبهم، بيد أن أحبته في أمان عن الخوف والحزن، قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴾[5].

قال ابن تيمية (رحمه الله): "الحب والبغض والمحمود من ذلك والمذموم، وأصل كل فعل وحركة في العالم من الحب والإرادة فهو أصل كل فعل ومبدؤه، كما أن البغض والكراهة مانع وصاد لكل ما انعقد بسببه ومادته؛ فهو أصل كل ترك إذا فسر الترك بالأمر الوجودي كما يفسره بذلك أكثر أهل النظر، وإذا عني بالترك مجرد عدم الفعل فعدم الفعل تارة يكون لعدم مقتضيه من المحبة والإرادة ولوازمهما، وقد يكون

(١) المحاسن والأضداد للجاحظ: ١/١٦٨ .
(٢) سورة البينة، الآية: ٥ .
(٣) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب بدأ الوحي، ١/٦، برقم (١) .
(٤) إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان: ٢/١٢٤ .
(٥) سورة يونس، الآية: ٦٢ .

لوجود مانعه من البغض والكراهة وغيرهما، فأما وجود الفعل فلا يكون إلا عن محبة وإرادة حتى دفعه للأمور التي يكرهها ويبغضها هو؛ لما في ذلك من المحبوب أو اللذة يجدها بالدفع، فيقال شفى صدره وقلبه والشفاء والعافية بمحبوب... ولهذا كان رأس الإيمان الحب في الله والبغض في الله، وكان من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان، فالمحبة والإرادة أصل في وجود البغض والكراهة والأصل في زوال البغيض المكروه فلا يوجد البغض إلا لمحبة، ولا يزول البغيض إلا لمحبة، فالمحبة أصل كل أمر موجود وأصل دفع كل ما يطلب الوجود، ودفع ما يطلب الوجود أمر موجود لكنه مانع من وجود ضده، فهو أصل كل موجود من بغيض ومانع ولوازمهما"[1].

٧- الحب والبغض من الأعمال القلبية التي تُبنى عليها جميع الأشياء، لكن خص النبي (ﷺ) العطاء والمنع في الحديث لأسباب:

أ- لما كان أعمال القلب له خصوصيته، بحيث يصعب حيناً، ويسهل في حين آخر، ابتلى الله تعالى المؤمن بالعطاء، فإنه يدخل المسلم في حيز عملي أكثر لمن يدعي حبهم، ولو كان من غير أقربائه، وبالمنع لمن أوجب عليه معاداتهم والبراءة منه، ولو كان ولده أو أخاه أو أباه .

ب- الحب والبغض يُبنى عليهما كل الأقوال والأعمال، من المناصرة والإيثار والقتال والعطاء والمنع إلى آخره...، إلا أنه يمكن أن يعطي المرء ويمنع أو يقوم بما هو على شاكلتهما مثل الاحترام خوفا من شخص ما، أما غير العطاء والمنع فلا يمكن للمسلم أن يقوم به، كأن يقاتل أحداً حباً لغير الله، أو يناصره خوفاً منه، لهذا خصّه بالذكر بعد الحب والبغض فقال (وأعطى لله ومنع لله)، لأن المعطي والمانع لغير الله خوفاً لا يعدان من الذين لم يكتمل إيمانهم .

قال المباركفوري (رحمه الله): "وإنما خص الأفعال الأربعة لأنها حظوظ نفسانية، إذ قلما يمحضها الإنسان لله، فإذا محضها مع صعوبة تمحيضها كان تمحيض غيرها بالطريق الأولى، ولذا أشار إلى استكمال الدين بتمحيضها بقوله (فقد استكمل الإيمان)"[2].

٨- هناك آيات كريمةوأحاديث شريفة تدل على محبة الله، منها:

---

(١) جامع الرسائل لابن تيمية: ٢/١٩٣-١٩٥،١٩٤ .

(٢) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ١/١٠٢ .

أ- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٖۚ ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾[1].

ب- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾[2].

ت- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلۡ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ وَإِخۡوَٰنُكُمۡ وَأَزۡوَٰجُكُمۡ وَعَشِيرَتُكُمۡ وَأَمۡوَٰلٌ ٱقۡتَرَفۡتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٞ تَخۡشَوۡنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرۡضَوۡنَهَآ أَحَبَّ إِلَيۡكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٖ فِي سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُواْ حَتَّىٰ يَأۡتِيَ ٱللَّهُ بِأَمۡرِهِۦۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴾[3].

**قوله(ﷺ): ((من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه...))[4].**

**٩- من ثمرات محبة الله والحب لأجله:**

**أ- يذيقهم الله حلاوة الإيمان في الدنيا،قال(ﷺ): ((ثلاثٌ من كنّ فيه وجد حلاوة الإيمان؛ أن يكون اللّهُ ورسوله أحبّ إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار))[5].**

**ب- الوصول إلى مكان يغبطهم الأنبياء والشهداء في الآخرة: ((إن من عباد اللّه لعباداً يغبطهم الأنبياء والشهداء قيل: من هم لعلنا نحبهم ؟ قال : هم قوم تحابوا بروح اللّه على غير أموال ولا أنساب))[6].**

**١٠- ترى أن من أحب محبوبه بكامل قلبه يحبه ويحب كل من يحب محبوبه، ويعادي كل من يعادي محبوبه، فيصبح هذا المحبوب قبلة له في الحب؛ حيث يوالي عليه، ويعادي عليه، إذ هو كالطائر حول الشمعة، يطوف حولها باستمرار، فيحمل بكل الأجواء التي يواكبه في السير معه، ويواجه كل ما يعارضه في طوافه .**

**قال ابن تيمية (رحمه الله): "فالعبد المؤمن إذا أناب إلى ربه وعبده ووافقه حتى صار يحب ما يحب ربه، ويكره ما يكره ربه، ويأمر بما يأمر به ربه، وينهى عما ينهى عنه ربه، ويرضى بما يرضي ربه، ويغضب لما يغضب له ربه، ويعطي من أعطاه ربه، ويمنع من منع ربه، فهو العبد الذي قال فيه النبي (ﷺ)(من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله**

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٥٤ .

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٣١ .

(٣) سورة التوبة، الآية: ٢٤ .

(٤) صحيحالبخاري: باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ١٠٦/٨، برقم (٦٥٠٧)،ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب من أحب لقاء الله أحب الله لقائه، ومن كره لقاء الله كره الله لقائه، ٢٠٦٥/٤، برقم (٢٦٨٣)، اللفظ له .

(٥) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان، ١٢/١، برقم (١٦) .

(٦) سنن أبي داود: كتاب الإجازة، باب في الرهن، ٢٨٨/٣، برقم (٣٥٢٧)، قال الألباني صحيح .

ومنع لله فقد استكمل الإيمان)[1]وصار هذا العبد دينه كله لله وأتى بما خلق له من العبادة"[2].

وكانت نتيجة هذا الحب الخالص لله أن يجازيه الله بأكبر ما يجازى الإنسان، حيث يقول الله تعالى في حديث قدسي: ((من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه، وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، وإن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه...))[3].

١١- ثمة آيات في كتاب الله تعالى يأمر بموالاة أهل الإسلام، ومعاداة أهل الكفر،وأحاديث على صورتها أيضاً، وهي:

أ- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ﴾[4].

ب- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾[5].

ت- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾[6].

ث- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ ﴾[7].

ج- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُم مِّنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنتُمْ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾[8].

ح- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾[9].

خ- قال النبي (ﷺ): ((ثلاثٌ من كنّ فيه وجد حلاوة الإيمان؛ أن يكون اللّهُ ورسوله أحبّ إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ

---

(١) سبق تخريجه في ص٧٢ .
(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية: ٢/٣٨٨-٣٨٩ .
(٣) صحيح البخاري: كتاب الرقائق، باب التواضع، ٨/١٠٥، برقم (٦٥٠٢) .
(٤) سورة المجادلة، الآية: ٢٢ .
(٥) سورة الحجرات، الآية: ١٠ .
(٦) سورة المائدة، الآية: ٥٥ .
(٧) سورة الممتحنة، الآية: ٤ .
(٨) سورة الممتحنة، الآية: ١ .
(٩) سورة التوبة، الآية: ٧١ .

أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار))[1].

د- قال رسول الله (ﷺ): ((إن أحب الأعمال إلى الله الحب في الله، والبغض في الله))[2].

ذ- قوله (ﷺ) فيما رواه أبو هريرة: ((إن عبدا زار أخا له في الله، فأرصد الله على مدرجته ملكا، قال: أين تريد ؟ قال: أزور أخا لي في الله، قال: هل لك عنده من نعمة تربها؟ قال: لا، قال: فهل بينك وبينه رحم؟ قال: لا، ولكني أحبه في الله، فقال: إني رسول الله إليك أن الله قد أحبك كما أحببته فيه))[3].

ر- عن النبي (ﷺ): ((أوثق عرى الإيمان: الحب في الله، والبغض في الله))[4].

ز- ونهيه (ﷺ) لأحد الصحابة حين لعن رجلا شرب خمراً ((لا تلعنوه، فوالله ما[5] علمت إنه يحب الله ورسوله))[6].

١٢- لماذا يبغض المسلم الكافر ؟ أليس كل على دينه ؟ لم هذه التفرقة بين بني البشر ؟

الجواب: لأن الكافر أبى أن يقبل دين الله، وهو أيضا يبغض المسلمإلا أنهم لا يظهرون ذلك، والإسلام أكثر صدقا وصراحة من الآخرين .

لكن لو قلت لسائل السؤال: إنني أحب من يعادي وطني لشنعوا عليك، ولو قلت

---

(١)سبق تخريجه في ص ٧١ .

(٢) مسند أحمد: ٢٢٩/٣٥، برقم (٢١٣٠٣)، قال شعيب الأنؤوط: حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، يزيد بن عطاء -وهو اليشكري-، ويزيد بن أبي زياد -وهو الهاشمي مولاهم- ضعيفان، ولإبهام الراوي عن أبي ذر، حسين: هو بن محمد بن بهرام المروذي. ومجاهد: هو ابن جبر المكي .

(٣) صحيح مسلم: كتاب الفضائل، باب في فضل الحب في الله، ١٩٨٨/٤، برقم (٢٥٦٧) .

(٤) مسند أحمد: ٤٨٨/٣٠، برقم (١٨٥٢٤)، قال شعيب الأرنؤوط: حديث حسن بشواهده، وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث، وهو ابن أبي سليم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين .

(٥) وجدت الحديث بهذا اللفظ من كل من طبعات: دار الشعب ودار طوق النجاة "الطبعة الأميرية" و طبعة البغا، وفي "ما" هذا قال ابن حجر: " أن ما نافية يحيل المعنى إلى ضده وأغرب بعض شراح المصابيح فقال ما موصولة وان مع اسمها وخبرها سدت مسد مفعولي علمت لكونه مشتملا على المنسوب والمنسوب إليه والضمير في أنه يعود إلى الموصول والموصول مع صلته خبر مبتدأ محذوف تقديره هو الذي علمت والجملة في جواب القسم قال الطيبي وفيه تعسف وقال صاحب المطالع ما موصولة وإنه بكسر الهمزة مبتدأ وقيل بفتحها وهو مفعول علمت قال الطيبي فعلى هذا علمت بمعنى عرفت وانه خبر الموصول وقال أبو البقاء في إعراب الجمع ما زائدة أي فو الله علمت أنه والهمزة على هذا مفتوحة قال ويحتمل أن يكون المفعول محذوفا أي ما علمت عليه أو فيه سوءا ثم أستأنف فقال انه يحب الله ورسوله ونقل عن رواية بن السكن أن التاء بالفتح للخطاب تقريرا ويصح على هذا كسر الهمزة وفتحها والكسر على جواب القسم والفتح معمول علمت وقيل ما زائدة للتأكيد والتقدير لقد علمت قلت وقد حكى في المطالع أن في بعض الروايات فوالله لقد علمت" فتح الباري لابن حجر: ٧٧/١٢-٧٨ .

(٦) صحيح البخاري: كتاب الحدود، باب ما يكره من لعن شارب الخمر، وأنه ليس بخارج من الملة، ١٥٨/٨، برقم (٦٧٨٠) .

لهم: إنني أوالي أو أصافح من يعادي وطني لاعتبروا ذلك تطرفا وتخلفا[1].

المسلم لا يبغض الكافر لإنسانيته، بل يبغضه لكفره، والمسلم يحمل في داخله حب العنصر الإنساني أكثر من أي إنسان، أما ترى أنه يقاتل من أجله ويدافع عنه ويضحي بروحه لأجل أن يوصله دين الله، وينجيه من النار، ويحاكمه بالعدل ويساويه في أغلب الأشياء في القضاء، ويؤمّن له البلد ويحميه من كل شر، ولا يخادعه بتفزيعه كل يوم بالسياسات المخادعة والماكرة[2]، ولا يخفي منه حتى البغض الذي يحمله تجاهه في داخله، بل أكثر من ذلك لا يتعرض له بأبسط شيءيؤدي إلى أذيته لقوله (ﷺ): ((من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما))[3].

١٣- أليست الإنسانية أشمل وأعم ؟ وهي بالتالي أحق أن يعادى من أجله ؟

أ- إن دين الله تعالى جاء لأجل الإنسانية، فمن لم يستجب له فهو غير مستجيب للدعوة الإنسانية، وغيرمستجيب للحياة الأبدية للإنسان، ثم أن الإنسانية ليست بفكرة أو دين، وليست شيئا محصنا، فإن للإنسان قبائحَ وشروراً لا ينكرها لا دين ولا عقل[4]، فترى أن الإنسان يحمل في قلبه شهوات البغض والكراهية والحسد والأنانية وأمراضاً أخرى، فيقوم بها بالفحشاء ويخوض بها القتال ويأكل بها أموال الناس بالباطل وغيرها .

إن الناس يضع اليوم لكل شيء حقه، وضع للمرأة حقها، وللأطفال حقهم، وللحيوان والجماد كذلك، والشيء الوحيد الذي لا حق له عنده هو الله تعالى[5]، والمسلمون هم الأمة الوحيدة على وجه الكرة الأرضية يدافعون عن الله وحقوقه على عباده .

يقول تعالى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾[6].

---

(١) مفهوم الولاء والبراء في القرآن والسنة لعلي بن نايف الشحود: ٤٤١/١ .

(٢) يرى كل من له البصيرة ماذا تفعل الدول الكبرى اليوم بالإنسانية وبالمسلمين خصوصا، فكل يوم سياسة ماكرة لقتل المئات، وكل جديد فيه التضحية بالأموال والأرواح بالآلاف، حيث لم يتسببوا الشعوب بالهلع فقط، بل أصاب هذا الهلع القادة والرؤساء أيضا، فالإنسان اليوم يحسب كل صيحة عليه، أما في الإسلام فليس هناك شيء مخفي عليه، ولا العقوبة بدون جرم .

(٣) صحيح البخاري: كتاب الجزية، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم، برقم (٣١٦٦) .

(٤) يرى أفلاطون: "أن الإنسان يميل بطبعه إلى التعدي أكثر من العدالة، والدولة ينبغي لها أن تعلم الأفراد حب العدالة، وتعرض فيه إلى أخوة بني الإنسان..."،كتاب جمهورية أفلاطون: إعداد أحمد المنياوي، ص: ٥، ١٠، ١٦، ٢٧، ٢٨ .

(٥) الشيخ محمد حسان: قناة الرحمة الفضائية .

(٦) سورة آل عمران، الآية: ١١٠.

ب- إن الولاء لأولياء الله والبراءة من أعدائه من أعدل الأشياء بغض النظر عن العاطفة الأعمى، لأن الإنسان الذي لا يفي بحق الله كيف يكون وفياً بحق مخلوقات الله، أما يستحق أن يُبغض ؟

ت- المسلمون أقاموا عقائدهم من الحب والبغض وغيرها على مناهج الإسلام، والدخول في الإسلام أبسط من كل شيء فيستطيع المرء أن يدخل الإسلام بكلمتين، أما الموالاة والمعاداة على اللون والعرق والطبع والقوم وغيرها التي قامت عليها الدول والمصالح اليوم كلها من الظلم والغباء، فالإنسان لا يستطيع أن يغير لونه أو قومه أو عرقه بخلاف الدخول إلى الإسلام كما قلنا .

ث- ترى أن دعوى الإنسانية لا تحظي بمصداقية، حتى لدى روادها الجياشين، ففي وقت الفرح كل يدعيها، وفي حين الامتحان والاختبار يعود الكل إلى أفكاره ومناهجه، ويضرب بالإنسانية ضرب الحائط، ولنا في تعامل الدول الديمقراطية مع الدول والجماعات المستضعفة خير شاهد .

ج- إنّ فكرة تسوية الإنسان بالإنسان من أكبر الظلم يقام ضد الله والإنسانية؛ لأنه من غير المعقول أن يساوي الإنسان الذي استجاب لله وأدى حقه وأتمر بأمره واجتنب نواهيه مثل الذي لا يستمع لله ولا يبالي بأوامره ونواهيه، يأكل ويتمتع كالبهائم، ثم إن الإنسان المسلم له دستور في الحياة يمشي عليه، أما الكافر لا دستور له، فدستوره مصالحه المادية، وغرائزه الشهوانية، يمكن أن يغيره في غياب القانون، وفي أي لحظة، فهل يؤمن عليه من النفس والعرض والمال ؟

١٤- أليس من المسلمين من يقوم بالرذائل والأعمال القبيحة ؟ فكيف تقدم على نظيره من الكافرين أو تفضل على الكافر المصلح ؟

الجواب: إن الولاء لأهل الإسلام يزداد بقدر قربه من الأخلاق الحميدة، وقيامه بالأعمال الصالحة، والبراءة بعكس ذلك، فالمؤمن العاصي يُحب من جهة إيمانه ويُكره من جهة عصيانه، يعني أن الولاء ليس على المطلق، أما الكافر المصلح فهو عمل للدنيا لا للآخرة حتى يحب، وفاز بالشهرة فيها .

قال المناوي (رحمه الله) "(وأبغض لله): لا لإيذاء من أبغضه له، بل لكفره أو عصيانه، (وأعطى لله) أي: لثوابه ورضاه، لا لميل نفسه، (ومنع لله) أي: لأمر لله كأن لم يصرف الزكاة لكافر لخسته، ولا لهاشمي لشرفه، بل لمنع الله لهما منها"[1].

ولذلك من اعتقاد أهل السنة والجماعة أن المرء لا يحب لذاته ولا يبغض لذاته،

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٣٨/٦ .

وإنما يحب لعمله ويبغض لعمله[1].

قال ابن رجب (رحمه الله): "فمن أحب الله ورسوله محبة صادقة من قلبه، أوجب له ذلك أن يحب بقلبه ما يحبه الله ورسوله، ويكره ما يكرهه الله ورسوله، ويرضى بما يرضى الله ورسوله، ويسخط ما يسخطه الله ورسوله، وأن يعمل بجوارحه بمقتضى هذا الحب والبغض، فإن عمل بجوارحه شيئا يخالف ذلك، فإن ارتكب بعض ما يكرهه الله ورسوله، أو ترك بعض ما يحبه الله ورسوله، مع وجوبه والقدرة عليه، دل ذلك على نقص محبته الواجبة، فعليه أن يتوب من ذلك، ويرجع إلى تكميل المحبة الواجبة"[2].

١٥- الحديث يدل أيضاً على أن الإيمان يزيد وينقص كما بوب عليه أبو داود (رحمه الله) في سننه[3].

قال ابن حجر (رحمه الله): "ذهب السلف إلى أن الإيمان يزيد وينقص، صرح به عبد الرزاقبن همام (ت:٢١١هـ)[4] عن سفيان الثوري(ت:٩٦هـ)[5] ومالك بن أنس والأوزاعي(ت:١٥٧هـ)[6] وابن جريج (ت:١٥٠هـ)[7]ومعمر(ت:١٥٣هـ)[8] وغيرهم، وهؤلاء فقهاء الأمصار في عصرهم، وكذا نقله أبو القاسم اللالكائي(ت:٤١٨هـ)[9] عن الشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه(ت:٢٣٧هـ أو ٢٣٨هـ)[10]وأبي عبيد وغيرهم من الأئمة، وروى بسنده الصحيح عن البخاري: لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار فما رأيت أحدا منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل ويزيد وينقص، وأطنباابن أبي حاتم واللالكائي في نقل ذلك بالأسانيد عن جمع كثير من الصحابة والتابعين وكل من يدور عليه الإجماع من الصحابة والتابعين وحكاه الفضيل بن عياض ووكيع عن أهل السنة والجماعة"...، ثم شرع المصنف يستدل لذلك بآيات من القرآن مصرحة بالزيادة وبثبوتها يثبت المقابل فإن كل قابل للزيادة قابل

---

(١) ينظر: شرح كتاب الإبانة من أصول الديانة: ٨/٢٩ .
(٢) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم لابن رجب الحنبلي: ٣٩٧/٢ .
(٣) مر ذكره في تخريج حديث الباب ص٦٦ .
(٤) التاريخ الصغير للبخاري: ٢٩٢/٢ .
(٥) تاريخ مولد العلماء ووفياتهم لأبي سليمان الربعي: ٢٢٩/١ .
(٦) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٣٣٩/٧ .
(٧) إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي: ٣٢٠/٨ .
(٨) التاريخ الكبير للبخاري: ٣٧٩/٧ .
(٩) التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد لابن نقطة" ص: ٤٧٤ .
(١٠) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٣٨٧/٢ .

للنقصان ضرورة قوله والحب في الله والبغض في الله...واستدل بذلك على أن الإيمان يزيد وينقص لأن الحب والبغض يتفاوتان[1].

وهناك آيات وأحاديث تدل على أن الإيمان يزيد وينقص، وهي:

أ- قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾[2].

ب- قال تعالى: ﴿ وَلَمَّا رَءَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْأَحْزَابَ قَالُوا۟ هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ۚ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا ﴾[3].

ت- قال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ ۗ وَلِلَّهِ جُنُودُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾[4].

ث- قال تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيَسْتَيْقِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا ﴾[5].

ج- قال تعالى: ﴿ وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ هُدًى ﴾[6].

قال (ﷺ): ((من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان))[7].

**المسائل العقدية:**

١- رأى العلماء في ظلال هذه الأحاديث التي مرت وجوب حب كل ما يقرب المسلم من الله، كما قالوا بوجوب حب المسلمين جميعا على اختلاف ألوانهم وانتماءاتهم السياسية والمذهبية، لوجود عقيدة التوحيد فيهم، كما يجب بغض كل ما يبعد المسلم من الله وبغض جميع الكافرين على اختلاف ألوانهم واعتقاداتهم وسياساتهم لعلة الكفر .

قال ابن رجب (رحمه الله): "فالواجب على كل مؤمن أن يحب ما أحبه الله محبة توجب له الإتيان بما وجب عليه منه فإن زادت المحبة حتى أتى بما ندب إليه منه، كان ذلك فضلا، وأن يكره ما كرهه الله تعالى كراهة توجب له الكف عما حرم عليه منه"[8].

وقال ابن القيم الجوزية (رحمه الله): "وجعل إنكار المنكر بالقلب من مراتب الإيمان، وهو بغضه وكراهته المستلزم لتركه، فلم يكن الترك من الإيمان إلا بهذه الكراهة والبغض والامتناع والمنع لله، وكذلك براءة الخليل وقومه من المشركين ومعبودهم ليست تركا محضا، بل تركا صادرا عن بغض ومعاداة وكراهة، هي أمور

---

(١) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٤٦/١، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١١٢/١-١١٣.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٢ .

(٣) سورة الأحزاب، الآية: ٢٢.

(٤) سورة الفتح، الآية: ٤.

(٥) سورة المدثر، من الآية: ٣١ .

(٦) سورة مريم، من الآية: ٧٦ .

(٧) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، والإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان، ٦٩/١، برقم (٤٩) .

(٨) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم لابن رجب الحنبلي: ٣٩٧/٢.

وجودية، هي عبودية للقلب يترتب عليها خلو الجوارح من العمل، كما أن التصديق والإرادة والمحبة للطاعة من عبودية القلب يترتب عليها آثارها في الجوارح؛ وهذا الحب والبغض تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله وهو إثبات تأله القلب لله، ومحبته ونفي تألهه لغيره وكراهته، فلا يكفي أن يعبد الله ويحبه ويتوكل عليه وينيب إليه ويخافه ويرجوه حتى يترك عبادة غيره والتوكل عليه والإنابة إليه وخوفه ورجاه ويبغض ذلك، وهذه كلها أمور وجودية وهي الحسنات التي يثيب الله عليها"[1].

(١) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل: ١/١٦٩-١٧٠ .

## الحديث السابع: المبحث الثاني: ضرورة وجود كل من الدستور[1] والرئيس للدولة، والحفاظ على وحدة الصف من قبل الناس والصلح بين المسلمين

قال البخاري (رحمه الله):

حَدَّثَنا إِسْماعيلُ، حَدَّثَني مالِكٌ، عَنْ يَحْيى بنُ سَعيد، قَال: أَخْبَرَني عُبادَةُ بنُ الْوَليد، أَخْبَرَني أَبي، عَنْ عُبادَة بنُ الصَّامِت، قالَ: "بَايَعْنا رَسولُ الله صَلّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ عَلى السَّمْعِ وَالطّاعَة في الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَه، وَأَنْ لا نُنازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقومَ أَوْ نَقولَ بِالْحَقّ حَيْثُما كُنّا، لا نَخَافُ فِي اللهِ لَوْمَةَ لائِمٍ"[2].

### تخريج الحديث:

روى كل من البخاري[3]، ومسلم[4]، والنسائي[5]، وابن ماجة[6](ت:٢٧٣هـ)[7]، الحديث عن الصحابي الجليل عبادة بن الصامت (رضي الله عنه).

### بيان الحكم:

الحديث متفق عليه .

### غريب الحديث:

١- البيعة: الصفقة لإيجاب البيع على المتابعة والطاعة، يقال: تبايعوا على ذلك الأمر، كقولك أصفقوا عليه، والبيع: اسم يقع على المبيع، والجمع البيوع، والبيعة: كنيسة

---

(١) الدستور هو: القواعد القانونية التي تبين شكل الدولة بسيطة أو مركبة وكذلك نشاط السلطتين التشريعية والتنفيذية والعلاقة بينهما، ويخلص البعض إلى تعريف القانون الدستوري في ظل هذا المعيار بأنه: مجموعة القواعد القانونية الخاصة بنظام الحكم في مجتمع سياسي معين وفي وقت معين، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة: ص: ٥ .

(٢) كتاب الأحكام، باب كيف يبايع الإمام، ٧٧/٩، برقم (٧١٩٩) .

(٣)أخرجه في صحيحه، كتاب الفتن، باب قول النبي(صلى الله عليه وسلم)سترون بعدي أمورا تنكرونها، ٤٧/٩، برقم (٧٠٥٥)، والكتاب والباب نفسهما، وبنفس أرقام الجلد والصفحة، برقم (٧٠٥٦) .

(٤) كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في معصية، ١٤٧٠/٣، برقم (١٧٠٩)، والكتاب والباب نفسهما، وبأرقام الجلد والصفحة ورقم الحديث نفسها، ثلاثة أسانيد أخرى مختلفة، وبعبارات متقاربة .

(٥) كتاب البيعة، باب البيعة على السمع والطاعة، ١٣٧/٧، برقم (٤١٤٩)، والكتاب والباب نفسهما، ١٣٨/٧، برقم (٤١٥٠)، وباب البيعة على أن لا ننازع الأمر أهله، ونفس رقم الجلد والصفحة، برقم (٤١٥١)، وباب البيعة على القول بالحق، ١٣٩/٧، برقم (٤١٥٢)، وباب البيعة على القول بالعدل، نفس الجلد والصفحة، برقم (٤١٥٣)، وباب البيعة على الأثرة، نفس الجلد والصفحة، برقم (٤١٥٤) .

(٦) كتاب الجهاد، باب البيعة، ٩٥٧/٢، برقم (٢٨٦٦) .

(٧) وفيات الأعيان لابن خلكان: ٢٧٩/٤ .

النصارى، وجمعها بيع[1]، وهو قول الله تعالى: ﴿ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ ﴾[2]، قال ابن سيده[3](رحمه الله): " المتابعة والطاعة وقد بايعته وتبايعوا عليه أصفقوا"[4].

**شرح الحديث:**

يقول الصحابي عبادة بن صامت (رضي الله عنه): بايعنا رسول الله على السمع والطاعة لأوامره ونواهيه على كل حال، في حال اليسر وحال العسر، يعني يسر المال وعسره، والتمكن من جيد الراحلة ووافر الزاد والاقتصاد على أقل ما يمكن منهما، والمنشط والمكره، يريد وقت النشاط إلى امتثال أوامره ووقت الكراهية لذلك، ولعله أن يريد بالمنشط وجود السبيل إلى ذلك والتفرغ له وطيب الوقت وضعف العدو، ويريد بالمكره تعذر السبيل وشغل المانع وشدة الهواء بالحر والبرد وصعوبة السفر وقوة العدو، ومما أخذه عليهم أن لا ينازعوا من ولاه الله الأمر منهم، وإن كان فيهم من يصلح لذلك الأمر إذا كان قد صار لغيره، وأن يظهروا الحق بالقول أو القيام به حيث كانوا من المواطن والأماكن لا يمنعهم من ذلك مخافة ولا لومة لائم[5].

**لطائف الإسناد:**

١- إنّ رواة الحديث كلهم مدنيون[6].

٢- إنّ كلا من الرواة لهم أقرباء من أخوة وغيره من أهل العلم، وبالأخص علم الحديث[7].

٣- في سند الحديث رواية الأبناء عن الآباء ورواية الآباء عن الأجداد[8].

---

(١) تهذيب اللغة لأبي منصور الهروي: ١٥٢/٣ .

(٢) سورة الحج، من الآية:٤٠ .

(٣)فتح الدين ابن سيد الناس محمد بن محمد بن أحمد بن سيد الناس، أبو الفتح ابن الفقيه أبي عمرو ابن الحافظ أبي بكر اليعمري، ولد (٧٦١)، كان حافظاً بارعاً أديباً بليغاً مترسلاً، وهو من بيت رياسة وعلم، سمع وقرأ وارتحل وكتب وحدث وأجاز، أجاز له عبد اللطيف، وسمع حضوراً من القاضي شمس الدين ابن القسطلاني وقرأ على أصحاب ابن طبرزد وأصحاب الكندي وأصحاب الحرستاني، توفي (٧٣٤هـ)، فوات الوفيات لصلاح الدين محمد بن شاكر: ٢٨٧/٣ .

(٤) المخصص لابن سيدة: ٣٢٦/١ .

(٥) ينظر: المنتقى شرح الموطأ لأبي الوليد الباجي الأندلسي: ١٦٤/٣، وفتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٧/١٣ .

(٦)ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٨٦/٧، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٣٧٠/٢٥،وتهذيب التهذيب لابن حجر: ٣١٠/١، والطبقات الكبرى لابن سعد: ٤٦٩/٥، وسير أعلام النبلاء للذهبي: ١٠٧/٥ .

(٧)ينظر: المصادر السابقة: ٢٨٦/٧، و: ٣٧٠/٢٥،و: ٣١٠/١، و: ٤٦٩/٥، و: ١٠٧/٥ .

(٨)ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير: ١٥٨/٣، والثقات لابن حبان: ٤٩٠/٥، والطبقات الكبرى لابن سعد: ٥٩/٥، وسير أعلام النبلاء للذهبي: ١٠٧/٥ .

**أسباب ورود الحديث:**

كان رسول الله(ﷺ) يدعو الناس إلى دين الله في مكة، فأسلم له أناس من المدينة، منهم جرير بن عبد الله (رضي الله عنه)، فقال: "حتى متى نترك النبي (ﷺ) يطرد في جبال مكة ويخاف ؟ فرحل إليه منا سبعون رجلا، حتى قدموا عليه في الموسم فواعدناه بيعة العقبة، فاجتمعنا عندها من رجل ورجلين، حتى توافينا، فقلنا: يا رسول الله علام نبايعك ؟" قال (ﷺ): ((تبايعوني على السمع والطاعة...))[1].

**فوائد الحديث:**

١- الكلمات التي جاءت من الحديث عبارة عن بيعة يلزم كل صحابي بها نفسه، فإن الالتزام بها يبسط الأمن في البلاد، ويساعد على نشر الدعوة الإسلامية، وهو في نفسه انقياد لأوامر الرئيس، ثم هذه الأوامر يولد الحفاظ على وحدة الكلمة بين الذين تمسكوا به، كما يولد الصلح بين المتفرقين .

٢- في بيعة العقبة كانت أول صلح حقيقي بين الأوس والخزرج في صورة لقاء للبيعة، اللذين ظلا يتقاتلان منذ عشرات السنين[2].

وقد جاء في كتاب الله تعالى وفي السنة النبوية المطهرة ما يأمر المسلمين بالصلح بينهم ويحثهم عليه:

أ- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾[3] وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾[4].

ب- قال النبي(ﷺ):((الصلح جائز بين المسلمين، إلا صلحا حرم حلالا، أو أحل حراما))[5].

ت- جاء في ما رواه سهل بن سعد[6](رضي الله عنه) قال: "بلغ رسول الله (ﷺ) أن بني عمرو بن عوف

---

(١) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: ١٤/١٧٢، برقم (٦٢٧٤)، صححه الألباني، والأرنؤوط، وقال عنه: إسناده صحيح على شرط مسلم .

(٢) كان بين الأوس والخزرج أياما شدائد، وقتالا ومعارك، وكان آخر هذه الحروب قبل مجيء الإسلام معركة يوم بعاث، وبعاث موضع بالمدينة، كانت فيه وقعة عظيمة قتل فيها خلق من أشراف الأوس والخزرج وكبرائهم، ولم يبق من شيوخهم إلا القليل، والذي انتهى بانتصار الأوس وحلفائه على الخزرج، ينظر: الكامل في التاريخ: ١/٥٣١، والبداية والنهاية لابن كثير: ٣/١٨١ .

(٣) سورة الحجرات، الآية: ٩ .

(٤) سورة النساء، من الآية: ١٢٨ .

(٥) سننأبيداود: باب في الصلح، ٣/٣٠٤، برقم (٣٥٩٤)، والترمذي: ٣/٦٢٦، برقم (١٣٥٢)،وابن ماجه: كتاب الأحكام، باب الصلح، ٢/٧٨٨، برقم (٢٣٥٣)، صححه الألباني .

(٦)الصحابي سهل بن سعد بن مالك بن خالد الخزرجي الساعدي، يكنى أبا العباس، وقيل: أبو يحيى، أدرك النبي (ﷺ)، وله يوم توفي النبي (ﷺ) خمسة عشر سنة، وتوفي سنة (٨٨هـ أو ٩١)، آخر الصحابة موتا بالمدينة، شهد قضاء رسول الله (ﷺ) في المتلاعنين، وأنه فرق بينهما، وكان اسمه حزنا فسماه رسول الله (ﷺ)سهلا، وكان ذا وفرة يصفر لحيته، حدث عنه أبو هريرة، وسعيد بن المسيب، والزهري، وأبو حازم وغيرهم، معرفة الصحابة لأبي نعيم: ٣/١٣١٢ .

بقباء كان بينهم شيء، فخرج يصلح بينهم في أناس من أصحابه..."[١]، وغيرها .

٣- في البيعة حماية لدماء مواطني المدينة، ومن خلاله يعلن الحرب على من أعلن الحرب عليهم، ويُمد يد السلام لمن مد يد السلام لهم، حيث جاء في رواية لحديث الباب: ((بل الدم الدم، والهدم الهدم، أنا منكم وأنتم مني، أحارب من حاربتم، وأسالم من سالمتم))[٢].

٤- ترى الصحابة (ﷺ) المشاركين في بيعة العقبة يترددون بحزم بعد السمع والطاعة (وأن لا ننازع الأمر أهله) وهذا يضمن أمن الدولة ويحافظ على الوحدة من قبل أفراد المسلمين .

قال النووي (رحمه الله): "فيه حث على السمع والطاعة في جميع الأحوال وسببها اجتماع كلمة المسلمين، فإن الخلاف سبب لفساد أحوالهم في دينهم ودنياهم"[٣].

حافظ الصحابة الكرام على الأمن ووحدة الكلمة، وقد كظم ابن عمر (ﷺ)غضبه من معاوية بن أبي سفيان (ﷺ) بعد ما تقلد زمام السلطة، وخطب الناس، فقال: "من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر فليطلع لنا قرنه، فلنحن أحق به منه ومن أبيه، فقيل لابن عمر هلا أجبته ؟" قال عبد الله (ﷺ): "فحللت حبوتي، وهممت أن أقول: أحق بهذا الأمر منك من قاتلك وأباك على الإسلام، فخشيت أن أقول كلمة تفرق بين الجمع، وتسفك الدم، ويحمل عني غير ذلك، فذكرت ما أعد الله في الجنان"[٤].

٥- وجاء عند أحمد (رحمه الله): ((أخرجوا إلي منكم اثني عشر نقيبا يكونون على قومهم))، "فأخرجوا منهم اثني عشر نقيبا منهم تسعة من الخزرج، وثلاثة من الأوس"[٥] فاتخاذ النبي (ﷺ)لاثني عشر رجلا نقيبا على قبائلهم يعني انتخاب أعضاء نواب البرلمان، أو تحديد رؤساء الأقاليم للدولة الكبيرة بمصطلح اليوم .

---

(١) صحيح البخاري: كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب رفع الأيدي في الصلاة لأمر ينزل به، ٢/٦٦، برقم (١٢١٨) .

(٢) مسند أحمد: ٢٥/٩٣، برقم (١٥٧٩٨)، قال شعيب الأرنؤوط: حديث قوي، وهذا إسناد حسن .

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ١٢/٢٢٥ .

(٤) صحيح البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب، ٥/١١٠، برقم (٤١٠٨) .

(٥) مسند أحمد: ٢٥/٩٥، برقم (١٥٧٩٨)، قال شعيب الأرنؤوط: حديث قوي، وهذا إسناد حسن .

٦- تعتبر بيعة العقبة الأولى[١] هي النواة لتحديد قواعد الأخلاق الإجتماعية التي تعتبر الأساس لمجتمع فاضل[٢]، وتعتبر بيعة العقبة الثانية بداية الاضطلاع بمسؤوليات الحكم الفعلية بالنسبة للرسول (ﷺ)، بما تضمنته من شروط تتعلق بالنصرة والحرب[٣]، وما تم بعدها من تعيين النقباء الاثنيعشر، فاضطلاع الرسول (ﷺ) بمهامه كرئيس للدولة يعتبر واقعية دستورية بما احتواه من تعيين للنقباء، ذلك أن شروط البيعة تعني الالتزام بشروط الدولة من قبل الأنصار[٤].

٧- إن الصحابة الكرام (رضي الله عنهم) يعطون البيعة لرسول الله (ﷺ) واحدا تلو الأخر، وإذ هم يقولون (السمع والطاعة في المكره والمنشط) والرسول (ﷺ) إمام يأخذ منهم البيعة، وفي هذا إثبات ضرورة وجود الرئيس للدولة .

قال ابن تيمية (رحمه الله): "السنة أن يكون للمسلمين إمام واحد، والباقون نوابه"[٥].

٨- ثمة آياتوأحاديث في الإمام وواجبه تجاه رعيته، وفضله عند الله تعالى:

أ- قَالَ تَعَالَى: ﴿ قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴾[٦].

ب- قال رسول الله (ﷺ):((ما من أمير يلي من أمر المسلمين شيئا ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة))[٧].

ت- على الإمام أن يولي القوي والأمين على الناس: عن حذيفة (رضي الله عنه) قال جاء أهل نجران إلى النبي (ﷺ) فقالوا: "ابعث لنا رجلا أمينا"، فقال: ((لأبعثن إليكم رجلا أمينا حق

---

(١) قال الحافظ ابن حجر (رحمه الله): "والذي يقوي أنها وقعت بعد فتح مكة بعد أن نزلت الآية التي في الممتحنة وهي قوله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ ﴾سورة الممتحنة، الآية: ١٢،ونزول هذه الآية متأخر بعد قصة الحديبية بلا خلاف والدليل على ذلك ما عند البخاري في كتاب الحدود من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري في حديث عبادة هذا أن النبي(ﷺ)لما بايعهم قرأ الآية كلها وعنده في تفسير الممتحنة من هذا الوجه قال: قرأ آية النساء"، فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٦٦/١، لكن كيف تكون هذه البيعة وقعت بعد فتح مكة إذا كانت البيعة الثانية وقعت قبل فتحها ؟!

(٢) عن عبادة بن الصامت (رضي الله عنه)، أنه قال: إني من النقباء الذين بايعوا رسول الله (ﷺ)، وقال: "بايعناه على أن لا نشرك بالله شيئا، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل النفس التي حرم الله، ولا ننتهب، ولا نعصي، بالجنة، إن فعلنا ذلك، فإن غشينا من ذلك شيئا، كان قضاء ذلك إلى الله" صحيح البخاري: كتاب مناقب الأنصار، باب وفود الأنصار إلى النبي بمكة وبيعة العقبة، ٥٥/٥، برقم (٣٨٩٣) .

(٣) حديث الباب .

(٤) ينظر: الدستور في البلاد الإسلامية ومشكلاته في ضوء الإسلام (رسالة ماجستير)، إعداد: توفيق بن عبد العزيز السديري: ص١٠٩-١١٠ .

(٥) مجموع الفتاوى لابن تيمية: ١٧٥/٣٤ .

(٦) سورة النمل، من الآية: ٣٢ .

(٧) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار، ١٢٦/١، برقم (١٤٢) .

أمين))، "فاستشرف له الناس، فبعث أبا عبيدة بن الجراح"[1].

ث- قال (ﷺ)عن فضل الإمام العادل وكرامته في الآخرة: ((إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا))[2]، وقال (ﷺ):((سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: الإمام العادل...))[3].

٩- في بيعتهم الصدع بالحق من كلمتهم، فقالوا: (ونقول بالحق حيثما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم) وهذا يثبت رفض جميع أنواع الذل والهوان، أو التحريف لدين الله والمساس به من قبل أية سلطة كانت .

قال رسول الله(ﷺ): ((إن من أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر))[4].

وقال النووي (رحمه الله): "نأمر بالمعروف وننهى عن المنكر في كل زمان ومكان على الكبار والصغار، لا نداهن أحدا ولا نخاف ولا نلتفت إلى الأئمة"[5].

١٠- إن الحديث أساس لتكوين الدولة وقيام الحكومة، وهو نفسه أسس وقواعد عامة كقواعد الدستور، يمكن بناء الأحكام أو القوانين عليها .

١١- ورد سوى حديث الباب وثائق وصحف كثيرة ينص على وجود الدستور زمن النبي (ﷺ)، منها:

أ- وثيقة المدينة، والذي يبدأ بـ ((بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من محمد النبي (ﷺ)، بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم، فلحق بهم، وجاهد معهم، إنهم أمة واحدة من دون الناس، المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون، بينهم، وهم يفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين...، وإن ذمة الله واحدة، يجير عليهم أدناهم، وإن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس، وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة، غير مظلومين ولا متناصرين عليهم...))[6].

---

(١) صحيح البخاري: كتاب المغازي، باب قصة أهل نجران، ١٧٢/٥، برقم (٤٣٨١) .

(٢) صحيح مسلم: باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم، ١٤٥٨/٣، برقم (١٨٢٧) .

(٣) صحيح مسلم: كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، ٧١٥/٢، برقم (١٠٣١) .

(٤) سنن الترمذي: كتاب الفتن، باب ما جاء أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر، ٤٧١/٤، برقم (٢١٧٤)، صححه الألباني .

(٥) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ٢٣٠/١٢ .

(٦) الحديث جاء في السيرة النبوية لابن هشام: ٥٠٣/١، وينظر: السننالكبرىللبيهقي: ١٨٥/٨ برقم (١٦٣٦٩)، لكن لو قلنا أن الحديث ضعيف لا تقوم له حجة بهذه البنود، فإن الوثيقة ثابتة لما جاء في الصحيح، إلا أنه لو افترضنا أن القصة موضوعة بكاملها، ألا يثبت قدم هذا التأريخ أن المسلمين كان لديهم حضارة أكثر من ثلاثة عشر قرنا على الأقل ؟ حيث تركوا أول دستور للعالم وضعه كذابهم وجهالهم، فما الذي عند صديقيهم وعلمائهم من دينهم ؟!

فقد حوى هذا الدستور اثنين وخمسين بندا، خمسة وعشرون منها خاصة بأمور المسلمين، وسبعة وعشرون مرتبطة بالعلاقة بين المسلمين وأصحاب الأديان الأخرى، ولاسيما اليهود وعبدة الأوثان، وقد دُون هذا الدستور بشكل يسمح لأصحاب الأديان الأخرى بالعيش مع المسلمين بحرية، ولهم أن يقيموا شعائرهم حسب رغبتهم، ومن غير أن يتضايق أحد الفرقاء، وفي حال مهاجمة المدينة من قبل عدو عليهم أن يتحدوا لمجابهته وطرده[١].

قال ابن القيم (رحمه الله): "إن رسول الله (ﷺ)صالح اليهود وكتب بينهم وبينه كتاب آمن"[٢].

ب- الصحيفة التي عند علي بن أبي طالب(رضي الله عنه): عن إبراهيم التيمي[٣]، عن أبيه، "قال خطبنا علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) فقال: من زعم أن عندنا شيئا نقرؤه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة، قال: وصحيفة معلقة في قراب سيفه، فقد كذب، فيها أسنان الإبل، وأشياء من الجراحات"، وفيها قال النبي (ﷺ): ((المدينة حرم ما بين عير إلى ثور، فمن أحدث فيها حدثا، أو آوى محدثا، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا، ولا عدلا، وذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم، ومن ادعى إلى غير أبيه، أو انتمى إلى غير مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا، ولا عدلا))[٤] وغيرها .

١٢- ما الفرق بين القرآن والدستور الإسلامي ؟ أليس القرآن دستور المسلمين؟

ظن بعض الناس أن القرآن دستور الأمة بأن يجد تفاصيل عن شكل نظام الحكم أهو رئاسي منتخب ؟ أم ملكي يورث ؟ ويجد أيضا التفاصيل الدستورية الأخرى مثل السلطات الثلاث، وطريقة اختيارها، ومدتها، ويجد كذلك بنودا مفصلة عن الضرائب؟! وعن غيرها من بنود الدساتير الحديثة، وهذا الفهم القاصر ربما يعيشه بعض الناس حتى اليوم، إما جهلا بمقاصد الشرع، أو قصدا بغرض التضليل، ولو كان القرآن الكريم تعرض لهذه التفاصيل بطريقتها المعهودة اليوم لانتفت عنه صفة الصلاحية لكل زمان

---

(١) الكلام للمستشرق الروماني جيورجيو: منقول من ويكيبيديا دستور المدينة، ٢٠١٤/٣/١٩، لم أعثر على كتب المستشرق المذكور .

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد: ١١٤/٣ .

(٣)إبراهيم التيمي، ابن يزيد بن شريك من تيم الرباب، ويكنى أبا أسماء، قال العوام بن حوشب: "رأيت على إبراهيم التيمي ملحفة حمراء، ودخلت عليه بيته فرأيت ثيابا حمرا والحجال الحمر"، وسجنه الحجاج، ولم يكن لهم ظل من الشمس ولا كن من البرد، وكان كل اثنين في سلسلة، فمات في السجن، ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢٩١/٦ .

(٤) صحيح البخاري: باب حرم المدينة، ٢٠/٣، برقم (١٨٧٠)ومسلم: كتاب الحج، باب فضل المدينة، ودعاء النبي(ﷺ) فيها بالبركة وبيان تحريمها، وتحريم صيدها وشجرها، وبيان حدود حرمها، ٩٩٤/٢، برقم (١٣٧٠) .

ومكان، ومقاييس تقبل العقل لما يطرحه حيث إن تطور وسائل إدارة الحياة تتعقد بقدر تطور حاجات البشر وتراكم تجاربهم فالقرآن ليس موسوعة ثقافية أو اقتصادية أو علمية أو قانونية نجد فيها تفاصيل ما يطرأ للإنسان في كل زمان ومكان، وإنما اختط لنا قواعد عامة يجب أن تراعى عند النظر إلى كل مشكلة بعينها، وفي الأساس اهتم القرآن بصلاح الفرد وصلاح الجماعة، وبكل ما يحقق سعادة هذا الإنسان، وهي غاية ما يتوخاه واضع، أي دستور وفق فيه أم لم يوفق، ولكن الفرق أن ما جاء من عند الله من موجهات هي خالية من أي غرض منفعي شخصي أو حزبي[1]، ومن أهم الفروق بين القرآن والدستور:

أ- إن القرآن له خطاب عام، حيث أنه لجميع المسلمين في العالم، أما الدستور فله صفة خاصة يختص بأناس عائشين في منطقة ما، لا يشمل غيرهم على الأرجح .

ب- إن القرآن مصدر من مصادر الدستور، كما أن كلا من السنة والإجماع والقياس والعرف وغيرها تعد من مصادر الدستور، وهنا يحتوي الدستور القرآن في نفسه[2].

ت- يلتزم المسلم بالقرآن دون غيره غالباً، أما الدستور فالجميع يرجع إليه لحل النزاع بينهم.

ث- إنّ القرآن لا يتغير بتغير الأزمان والأماكن، أما الدستور فيمكن تغييره بتغيير الأعراف ومتطلبات البلد .

ج- بالإضافة إلى أن القرآن فيه شرائع سماوية متعددة من لدن آدم إلى سيدنا محمد(ﷺ)، أما الدستور فينص على شريعة واحدة، وهي تحكيم الشريعة الإسلامية .

ح- القرآن كتاب هداية، لا يشوبه الخطأ، وهو كتاب معجز في كل ما دلى بدلوه من جميع أبواب العلم ومجالات الحياة .

خ- إنّ القرآن يتعلق بأمور الآخرة، بينما الدستور يتعلق بأمور الدنيا أكثر .

---

(١) ينظر: الحزب الإسلامي الإرتري للعدالة والتنمية: أمانة الشؤون السياسية والإعلام: ص: ٦-٧ .

(٢) ينظر: الدستور في البلاد الإسلامية ومشكلاته في ضوء الإسلام (رسالة ماجستير) إعداد: توفيق بن عيد العزيز السديري: ص ٩٦-١٢٣ .

أما النقطة المتفقة بين القرآن والدستور هي: أن في كل منهاآيات وأسس تنص على أحكام شرعية، وهذه الآيات والأحكام هي القواعد الأساسية التي ينبغي بناء القوانين عليها[1].

**فقه الحديث:**

١- يجب على من بايع الإمام أن يلتزم بالبيعة، ولا يجوز له نقضه وحله .

قال أحمد بن حنبل(رحمه الله): "والسمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين البر والفاجر ومن ولي الخلافة واجتمع الناس عليه ورضوا به..."[2].

وقال الشوكاني(رحمه الله): "وطاعة الأئمة واجبة إلا في معصية الله ولا يجوز الخروج عليهم ما أقاموا الصلاة ولم يظهروا كفرا بواحا ويجب الصبر على جورهم وبذل النصيحة لهم وعليهم الذب عن المسلمين وكف يد الظالم وحفظ"[3].

---

(١)فإن في القرآن الكريم أسساً وقواعد كأسس الدستور يبنى عليها القوانين، من ذلك:

أ- ما يختص بوحدة البشر من حيث الخلق وكرامتهم: قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ ﴾سورة النساء، الآية: ١، وقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ ﴾سورة الإسراء، الآية: ٧٠.

ب- والمساواة، قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾سورة الحجرات، الآية: ١٣.

ت- إطلاق الحريات العامة وعلى رأسها حرية الاعتقاد، قَالَ تَعَالَى: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ﴾سورة البقرة، الآية: ٢٥٦.

ث- العدالة بين الناس، قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ ﴾سورة النحل، الآية: ٩٠ .

ج- الإصلاح وعدم الإفساد في الأرض، قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ﴾سورة هود، الآية: ٨٨ .

ح- الشورى؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ﴾سورة آل عمران، الآية: ١٥٩، وقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾سورة الشورى، الآية: ٣٨.

خ- النظام والطاعة، قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُواْ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ ﴾سورة النور، الآية: ٦٢ .

د- الالتزام بالعهود والعقود، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴾سورة الإسراء، الآية: ٣٤، وقَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ ﴾سورة المائدة، الآية: ١ .

ذ- الشفافية، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓاْ ﴾ سورة البقرة، الآية: ٢٨٢، وغيرها، ينظر: الحزب الإسلامي الإرتري للعدالة والتنمية: أمانة الشؤون السياسية والإعلام: ص: ٦-٧ .

(٢) أصولالسنةلأحمدبنحنبل:ص: ٤٢ .

(٣) الدراريالمضيةشرحالدررالبهية: ٤٦٣/٢ .

**الحديث الثامن: المبحث الثالث: العمل بالشورى**

قال البخاري (رحمه الله):

حَدَّثَنَا الأُوَيْسِيُّ عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، وَابْنُ المُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الإِفْكِ مَا قَالُوا"، قَالَتْ: "وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حِينَ اسْتَلْبَثَ الوَحْيُ، يَسْأَلُهُمَا وَهُوَ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، فَأَمَّا أُسَامَةُ: فَأَشَارَ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ، فَقَالَ: ((هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيبُكِ ؟))، قَالَتْ: "مَا رَأَيْتُ أَمْرًا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ"، "فَقَامَ عَلَى المِنْبَرِ" فَقَالَ: ((يَا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا))، "فَذَكَرَ بَرَاءَةَ عَائِشَةَ"[1].

**تخريج الحديث:**

الحديث رواه البخاري[2] ومسلم[3]، والترمذي[4]، عن أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) زوج النبي (صلى الله عليه وسلم).

**بيان الحكم:**

الحديث متفق عليه .

**غريب الحديث:**

١- الإفك: الكذب، وكذلك الأفيكة، والجمع الأفائك، ورجل أفاك، أي كذاب، والأفك بالفتح مصدر قولك أفكه[5] وفي حديث عائشة (رضي الله عنها):"حين قال لها أهل الإفك ما قالوا"، الإفك في الأصل الكذب، وأراد به هاهنا ما كذب عليها مما رميت به[6].

---

(١) أخرجه في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾سورة الشورى، الآية: ٣٨، ٩/١١٣، برقم (٧٣٦٩) .

(٢) كتاب الشهادات، باب إذا عدا رجل أحدا فقال: لا نعلم إلا خيرا أو قال: ما علمت إلا خيرا، ٣/١٦٧، برقم (٢٦٣٧)، وباب تعديل النساء بعضهن بعضا، ٣/١٧٣ برقم (٢٦٦١)، وكتاب المغازي: باب إخاء النبي (صلى الله عليه وسلم) بين المهاجرين والأنصار، ٥/١١٦، برقم (٤١٤١)، وكتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى:﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾سورة النور، الآية: ١٢، ٦/١٠١، برقم (٤٧٥٠) .

(٣) كتاب التوبة، باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف، ٤/٢١٢٩، برقم (٢٧٧٠) .

(٤) كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة النور، ٥/٣٣٢، برقم (٣١٨٠)، وبنفس الكتاب والباب، ٥/٣٣٦، برقم (٣١٨١) .

(٥) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر الفارابي: ٤/١٥٧٢ .

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير: ١/٥٦.

٢- دجن وهي الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم، يقال شاة داجن، ودجنت تدجن دجونا، والمداجنة: حسن المخالطة، وقد يقع على غير الشاء من كل ما يألف البيوت من الطير وغيرها[١].

٣- استلبث: استفعل من اللبث: الإبطاء والتأخر، يقال: لبث يلبث لبثا[٢]، فأطال اللبث بفتح اللام والباء وسكونها أي المكث وهو اسمه، ومنه: لو لبثت في السجن ما لبث يوسف، واللبث بضم اللام وسكون الباء المصدر، وحديث عائشة: "واستلبث الوحي" أي أبطأ نزوله[٣].

٤- من يعذرني: قال الزمخشري (رحمه الله)(ت:٥٣٨هـ)[٤]: "عذر محوت الإساءة وطمستها، والمعنى حتى يفعلوا ما يتجه المحل العقوبة بهم، العذر: من قولهم: عذيري من أي هات من يعذرني منه في الإيقاع به؛ إيذانا بأنه أهل لأن يوقع به، وإن على من علم بحاله في الإساءة أن يعذر الموقع به ولا يلومه، ومنه ما جاء في حديث الإفك": (فاستعذر رسول الله (ﷺ) من عبد الله بن أبيبن سلول (ت:٩هـ)[٥] فقال وهو على المنبر: من يعذرني رجل قد بلغني عنه كذا وكذا)[٦].

وقال ابن الأثير (رحمه الله)(ت:٦٣٠هـ)[٧]: "يعني من يقوم بعذري إن كافأته على سوء صنيعه فلا يلومني ؟"[٨].

**أسباب ورود الحديث:**

سبب الورود مذكور في بداية الحديث، وهو افتراء عصبة من الناس على زوجة رسول الله (ﷺ) عائشة (رضي الله عنها)واتهامها بالزنا - حاشاها الله - وسَبَّبَ هذا الإفك إلى نزول آيات من سورة النور[٩]تبرؤها عما يقولون.

---

(١) المصدر السابق: ١٠٢/٢ .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري: ٢٢٤/٤ .

(٣) مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض اليحصبي: ٣٥٤/١ .

(٤) نزهة الألباء في طبقات الأدباء لأبي البركات كمال الدين الأنباري: ص: ٢٩٢ .

(٥) مورد اللطافة في من ولي السلطنة والخلافة لابن تغري الظاهري الحنفي: ٢٨/١ .

(٦) الفائق في غريب الحديث لجار الله الزمخشري: ٤٠٢/٢ .

(٧) وفيات الأعيان لأبن خلكان الإربلي: ٣٤٩/٣ .

(٨) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري: ١٩٧/٣ .

(٩)الآيات: قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾﴾سورة النور، الآية: ١١، إلى قوله تعالى:﴿ ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ ۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ۖ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٢٦﴾﴾سورة النور، الآية: ٢٦ .

**لطائف الإسناد:**

١- الرواة كلهم مدنيون، فمنهم من نزل بغداد، ومنهم من نزل الشام، ومنهم غير ذلك[١].

٢- إن ابن شهاب الزهري (رحمه الله)(ت:١٢٤هـ)[٢]جمع أربع روايات، إذ هو يحدث عن أربعة فيجعلهم رواية واحدة، وهم: عروة بن الزبير، وسعيد بن المسيب، وعلقمة بن وقاص، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة (رضي الله عنهم).

حكى القاضي عياض[٣](رحمه الله) عن بعضهم أنه انُتقِد هذا على الزهري (رحمه الله) قديما، وقيل: "كان الأولى أن يذكر حديث كل واحد منهم بجهته، ولا درك على الزهري في شيء منه؛ لأنه قد بين ذلك في حديثه والكل ثقات أئمة لا مطعن فيهم، فقد علم صحة الحديث، ووثق كل لفظة منه، إذ هي عن أحدها ولا الأربعة الأقطاب عن عائشة (رضي الله عنها)"[٤].

رأى العيني (رحمه الله) قول الزهري (رحمه الله): "وكلهم حدثني طائفة"[٥]: "أي بعضا، هذا قول جائز سائغ من غير كراهة؛ لأنه قد بين أن بعض الحديث عن بعضهم وبعضه عن بعضهم، والأربعة الذين حدثوه أئمة حفاظ من أجلة التابعين، فإذا ترددت اللفظة من هذا الحديث بين كونها عن هذا أو عن ذاك لم يضر، وجاز الاحتجاج بها لأنهما ثقتان، وقد اتفق العلماء على أنه لو قال: حدثني زيد أو عمر وهما ثقتان معروفان بذلك عند المخاطب جاز الاحتجاج بذلك الحديث"[٦].

كما رأى النووي (رحمه الله) أنه: "أجمع المسلمون على قبول ذلك من الزهري (رحمه الله) والاحتجاج به"[٧].

---

(١) ينظر: ملحق البحث تراجم رواة الحديث ص٢٠١-٢٠٤ .

(٢) مولد العلماء ووفياتهم لأبي سليمان الربعي: ٢٨٩/١ .

(٣)عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى بن عياض، أبو الفضل اليحصبي السبتي الحافظ: مولده بسبتة في سنة (٤٧٦هـ)، وأصله أندلسي، تحول جده إلى فاس ثم سكن سبتة، أجازه القاضي الحافظ أبو علي الغساني، وصنف التصانيف له كتاب "الشفاء في شرف المصطفى" و "ترتيب المدارك وتقريب المسالك في ذكر فقهاء مذهب مالك"، توفي مغربا عن وطنه في وسط سنة (٥٤٤هـ)، تذكرة الحفاظ للذهبي: ٦٧/٤ .

(٤) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم - للقاضي عياض: ١٤٢/٨ .

(٥) هذا ليس من رواية حديث الباب، وإنماهو من رواية أخرىلمسلم: كتاب التوبة، باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف، ٢١٢٩/٤، برقم (٢٧٧٠)، وغيره .

(٦) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ٢٢٨/١٣، وينظر: طرح التثريب في شرح التقريب للحافظ العراقي: ٤٧/٨ .

(٧) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ١١٦/١٧ .

**شرح الحديث:**

لما افتري على أم المؤمنين عائشة (ﷺ) دعا رسول الله (ﷺ) اثنين من أصحابه، وهما علي بن أبي طالب (ﷺ)، وأسامة بن زيد (ﷺ)(ت:٥٤هـ)[١]، وقد حبس الله الوحي عن نبيه، فجعل النبي (ﷺ) يستشيرهما في قضية الإفك عليها، فأما أسامة (ﷺ) فقد شهد لعائشة (ﷺ) بطهارتها وحصانتها، وأما علي (ﷺ) مع التأكيد على كلام أسامة، فشهد لها بمضمون كلامه، إذ يريد أن يزيل الهم والحزن على قلب النبي (ﷺ) فقال: إن الله لم يحرم عليك النساء، بإمكانك أن تزوج امرأة غيرها، وإن كان قلبك لا زال متعلقاً بها سل الجارية (ﷺ) فهي صادقة تدلك على الصدق والحقيقة، فوجه النبي (ﷺ)كلامه إلى الجارية (ﷺ) وسألها: هل رأيت من عائشة شيئا يقلقك ؟ فأجابت: ما رأيت منها غير أنها جارية حديثة ليس فيها شيء مما تسألون عنه، فقام النبي (ﷺ) على المنبر وخطب الناس قائلاً: من يؤيدني في عقوبة رجل افترى على زوجتي، أو من يسامحني على عدم تنفيذ العقوبة عليها، أو من يكذب الرجل ويشهد على أهلي بخير، والله ما رأيت من أهلي إلا العفاف والطهارة، فذكر براءة عائشة(ﷺ)[٢].

**فوائد الحديث:**

١- من الحكمة أن يستفتي الإمام رعيته في حين تطبيق حكم يخشى أن يثير الفوضى بينهم، ليعرف هل تنقاد له الرعية ؟ أم أنه محفو بالمخاطر والحذر ؟

٢- في الحديث استشارة الشباب، وأنه ليس من الواجب أن يكون أهل الشورى من الكبار فقط، بل الواجب مراعاة أهل الخبرة والعلم بالمسؤول عنه .

٣- لجأ النبي (ﷺ) في أخطر الأوقات وأكثرها حساسية إلى الشورى، ولم يتونى في الأمر بدعوى أنه نبي، ما دام الأمر موضع اجتهاد ورأي، فأخذ برأي شابين يكبرهما سنينا من العمر من أصحابه، ليكون ذلك درساً لأمته، وقد بوب البخاري (رحمه الله) حديث الباب بـ(باب قوله تعالى وأمرهم شورى بينهم)[٣].

أشار القاضي عياض (رحمه الله) بقوله: "وفيه مشاورة الرجل بطانته فيما فيه مصلحته من فراق أهله أو غير ذلك، كما فعل النبي (ﷺ) مع على وأسامة[٤].

---

(١) الإصابةفيتمييزالصحابة لابن حجر: ٢٠٣/١ .

(٢) ينظر: تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشري: ٢٢٣/٣، وإكمال المعلم شرح صحيح مسلم للقاضي عياض: ١٤٢/٨، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي: ١١٦/١٧، وطرح التثريب في شرح التقريب للحافظ العراقي: ٤٧/٨، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ٢٢٨/١٣، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني: ٣٧٣/٤، وفيض الباري شرح البخاري لمحمد بن معظم شاه الكشميري: ١٥٦/٦-١٦٣ .

(٣) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾سورة الشورى، الآية: ٣٨، ١١٣/٩، برقم (٧٣٧٠).

(٤) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم - للقاضي عياض: ١٤٣/٨ .

٤- قولها (رضي الله عنها): "وهو يستشيرهما" استشار النبي (ﷺ) بأصحابه، وقد أمر الله نبيه بمشاورة الأصحاب، حتى لا يظن ظان أنه تفرد بالرأي فيما يمكن أن يستعمل فيه العقول، وثمة أدلة على الشورى، وهي:

أ- قال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾[١].

ب- قال تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾[٢].

ت- قال رسول الله (ﷺ): ((الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ))[٣].

ث- قال أنس بن مالك (رضي الله عنه): "استشار النبي (ﷺ) مخرجه إلى بدر"، فأشار عليه أبو بكر (رضي الله عنه)، ثم استشار عمر (رضي الله عنه)، فأشار عليه عمر، ثم استشارهم فقال بعض الأنصار: "إياكم يريد نبي الله (ﷺ) يا معشر الأنصار، فقال قائل الأنصار: تستشيرنا يا نبي الله، إنا لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى (عليه السلام): اذهب أنت وربك فقاتلا، إنا هاهنا قاعدون، ولكن والذي بعثك بالحق، لو ضربت أكبادها إلى برك - قال ابن أبي عدي: إلى برك الغماد – لاتبعناك"[٤].

ج- كما استشار رسول الله (ﷺ) الناس في الأسارى يوم بدر، فقال: "إن الله قد أمكنكم منهم..."[٥].

ح- وأن النبي (ﷺ) استشار الناس لما يهمهم إلى الصلاة[٦]، وفي مواطن أخرى .

٥- كان اختيار النبي (ﷺ) للشخصين للمشورة من أحسن الاختيار، حيث استشار عليا أمضى طفولته في بيت النبي، ويعرف أسراره، وكذلك الأمر بالنسبة لأسامة، وكلا الرجلين شابان لهما روح الشبابية بكل المعاني، فلو كانت أية ريبة في الموضوع لعَرفاها قبل أي إنسان آخر .

قال ابن حجر (رحمه الله): "العلة في اختصاص علي وأسامة (رضي الله عنهما) بالمشاورة أن عليا كان عنده كالولد لأنه رباه من حال صغره ثم لم يفارقه، بل وازداد اتصاله بتزويج فاطمة؛ فلذلك كان مخصوصا بالمشاورة فيما يتعلق بأهله لمزيد اطلاعه على أحواله أكثر من غيره، وكان أهل مشورته فيما يتعلق بالأمور العامة أكابر

---

(١) سورة آل عمران: من الآية: ١٥٩ .

(٢) سورة الشورى، من الآية: ٣٨ .

(٣) سننأبيداود: باب في المشورة، ٣٣٣/٤، برقم (٥١٢٨)،والترمذي: باب أن المستشار مؤتمن، ١٢٥/٥، برقم (٢٨٢٢)وابن ماجة: باب المستشار مؤتمن، ١٢٣٣/٢، برقم (٣٧٤٦)، قال الألباني: صحيح .

(٤) مسند أحمد: ٢٨١/٢٠، برقم (١٢٩٥٤)، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط البخاري .

(٥) مسند أحمد: ١٨٠/٢١، برقم (١٣٥٥٥)، قال شعيب الأرنؤوط: حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم: وهو ابن صهيب الواسطي .

(٦) سنن ابن ماجه: باب بدأ الأذان، ٢٣٣/١، برقم (٧٠٧)، قال الألباني: ضعيف وبعضه صحيح .

الصحابة كأبي بكر وعمر (ﷺ)، وأما أسامة فهو كعلي في طول الملازمة ومزيد الاختصاص والمحبة ولذلك كانوا يطلقون عليه أنه حب رسول الله (ﷺ) وخصه دون أبيه وأمه لكونه كان شابا كعلي وإن كان علي أسن منه وذلك أن للشاب من صفاء الذهن ما ليس لغيره، ولأنه أكثر جرأة على الجواب بما يظهر له من المسن؛ لأن المسن غالبا يحسب العاقبة، فربما أخفى ما يظهر له رعاية للقائل تارة والمسؤول عنه أخرى"[1].

٦- يبدو بوضوح أن النبي (ﷺ) تصرف كبشر، وليس كنبي يوحى إليه في هذه الحوادث، وكيف لا إذ المشورة من شؤون البشر وليس من الوحي .

٧- يبرز الفرق في الحديث الشريف بين المشورتين اللتين قام بهما الرسول(ﷺ): المشورة الأولى مع علي وأسامة وهي مشورة اختيار، والثانية مع الأصحاب جميعاً وهي مشورة اضطرار .

٨- وأما قول علي بن أبي طالب (ﷺ): "لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير"، فقال النووي (رحمه الله): "الذي قاله علي (ﷺ) هو الصواب في حقه لأنه رآه مصلحة ونصيحة للنبي (ﷺ) في اعتقاده ولم يكن ذلك في نفس الأمر، لأنه رأى انزعاج النبي (ﷺ) بهذا الأمر وتقلقه[تقلقله]فأراد راحة خاطره وكان ذلك أهم من غيره"[2].

٩- إن عائشة (ﷺ) لم تكن محتاجة إلى التعديل؛ لأن الأصل البراءة، وإنما كانت محتاجة إلى نفي التهمة عنها حتى تكون الدعوى عليها بذلك غير مقبولة ولا مشبهة، فيكفي في هذا القدر قوله لا أعلم إلا خيرا حجة[3].

إن تبرئة شابين لعائشة إضافة إلى تبرئة الجارية وتبرئة زينب بنت جحش[4](ت:٢٠هـ أو ٢١)[5]يثبت طهارة عائشة عقلا قبل نزول النقل .

بل حتى لو سلمنا أن الوحي لم ينزل، إلا أن مثل هذه الأمور لا يخفى على الأقرباء مثل هؤلاء، لاسيما الجارية؛ لأنها لا يخشى منها العقوبة والإقدام على كشف الأسرار لدى عامة النساء، وهي في الحقيقة مطلعة على جميع ما يحدث بينهنّ .

ولو قيل أن مشاورته (ﷺ) امرأة من الجواري يبدو عليها أنها تحب عائشة ولا تساميها في شيء، لكنه سأل امرأة أخرى هي ضرتها وتساميها وهي زينب فبرأتها[6].

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٤٦٨/٨ .

(٢) شرح النووي على مسلم: ١٠٨/١٧ .

(٣) ينظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني: ٣٧٣/٤ .

(٤)جاء في رواية لحديث الباب، أن عائشة قالت: "وكان رسول الله(ﷺ)سأل زينب بنت جحش عن أمري"، فقال لزينب: ((ماذا علمت، أو رأيت))، فقالت: "يا رسول الله أحمي سمعي وبصري، والله ما علمت إلا خيرا"، قالت عائشة: "وهي التي كانت تساميني من أزواج النبي (ﷺ) فعصمها الله بالورع"، صحيح البخاري: كتاب المغازي، باب تعديل النساء بعضهن بعضا، ١١٦/٥، برقم (٤١٤١) .

(٥) الاستيعابفيمعرفةالأصحاب لابن عبد البر: ١٨٥٢/٤ .

(٦) ينظر: صحيح البخاري: كتاب المغازي، باب تعديل النساء بعضهن بعضا، ١١٦/٥، برقم (٤١٤١) .

١٠- حُكْم التبرئة كان بعدم وجود شهود على فعلتها – حاشاها الله – وبمشورةعلي وأسامة، كما اعتمد النبي (ﷺ) على تزكية جاريتها وضرتها زينب بنت جحش، وهذه كافية لإثبات حصانة وطهارة عرض أية امرأة .

وتفطن إليه ابن حجر (رحمه الله) حيث نبه بأنه: "يعرف قصور من قال براءة عائشة ثابتة بصريح القرآن في فائدة لسياق قصتها"(١).

إلا أن قضية عائشة قضية عِرض أمة الإسلام لهذا ترى أنها بُرِّأت بآيات من سورة النور، وهذه التبرئة دليل على طهارتها، وصيانة عرض النبي (ﷺ)، ليكون ذلك تزكية إلهية لها على مستوى العالم أجمعين .

وصف الزمخشري الآيات التي نزلت في أم المؤمنين بأنها: "لو قلبت القرآن كله، وفتشت عما أوعد به من العصاة، لم تر الله تعالى قد غلظ في شيء تغليظه في إفك عائشة (رضي الله عنها)، ولا أنزل من الآيات القوارع، المشحونة بالوعيد الشديد والعتاب البليغ، والزجر العنيف، واستعظام ما ركب من ذلك، واستفظاع ما أقدم عليه، ما أنزل فيه على طرق مختلفة، وأساليب مفتنة، كل واحد منها كاف في بابه، ولو لم ينزل إلا هذه الثلاث لكفى بها..."(٢).

١١- من الفوائد التي تؤخذ من هذا الحديث: السبب الذي أدى إلى تأخر عائشة(رضي الله عنها) من الركب، وهو ليس البحث عن القلادة فقط، بل النوم الذي غلب على عينيها (رضي الله عنها)(٣).
وقد تفطنت الجارية (رضي الله عنها) في وصفتها لعائشة (رضي الله عنها): "مَا رَأَيْتُ أَمْرًا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ".

١٢- ما الحكمة التي يريد الله تعالى أن يعلمنا من خلال هذا الحديث، حيث يحبس الوحي أكثر من شهر ويتأذى حبيبه، وتتأذى حبيبة حبيبه، وتحدث المشكلة بين أصحاب نبيه؟

قال الزمخشري (رحمه الله): "أنه نزلت فيه ثماني عشرة آية كل واحدة منها مستقلة بما هو تعظيم لشأن رسول الله (ﷺ)، وتسلية له، وتنزيه لأم المؤمنين (رضي الله عنها)، وتطهير لأهل البيت، وتهويل لمن تكلم في ذلك أوسمع به فلم تمجه أذناه، وعدة ألطاف

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٨/٤٨٢ .

(٢) تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشري: ٣/٢٢٣ .

(٣) قالت عائشة (رضي الله عنها) عن قصة الإفك في رواية أخرى لحديث الباب: "...فوجدت عقدي بعد ما استمر الجيش، فجئت منزلهم وليس فيه أحد، فأممت منزلي الذي كنت به، فظننت أنهم سيفقدونني، فيرجعون إلي، فبينا أنا جالسة غلبتني عيناي، فنمت وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش، فأصبح عند منزلي..."، صحيح البخاري: كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضا، ٣/١٧٣ برقم (٢٦٦١) .

للسامعين، والتالين إلى يوم القيامة، وفوائد دينية، وأحكام وآداب لا تخفى على متأمليها"[1].

ومن أهم هذه الحكم والدروس:

أ- قَطْع الوحي عن رسول الله (ﷺ) يثبت صدق دعوى نبوة رسول الله (ﷺ)، إذ لو كان القرآن من عنده لنزلت الآيات من اليوم الأول؛ ولم يؤخره كل هذه الأوقات الطويلة، وهو يعيش في أضيق الأوقات وأَمَرّها[2].

ب- إن صبر النبي (ﷺ) وتحمله على أهله من جهة، وصبره على كلام الناس من جهة أخرى يعلمنا التأني والتثبت في مثل هذه الأمور وعدم التسرع فيه .

ج- في طول استلباث الوحي خبر آخر وهو: رفع شأن حبيبة النبي (ﷺ) عائشة (رضي الله عنها) حيث جاءت في رواية لحديث الباب أنها قالت: "ولكني والله ما كنت أظن أن الله ينزل في براءتي وحيا يتلى، ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في بأمر يتلى، ولكني كنت أرجو أن يرى رسول الله (ﷺ) في النوم رؤيا يبرئني الله بها، فأنزل الله تعالى"[3]: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[4] فنزول الآيات رفعت من شأنها، فأصبحت تتلى أبد الآبدين .

قال الزمخشري (رحمه الله): "لقد برأ الله تعالى أربعة بأربعة: برأ يوسف (عليه السلام)بلسان الشاهد؛ وشهد شاهد من أهلها، وبرأ موسى (عليه السلام) من قول اليهود فيه بالحجر الذي ذهب بثوبه، وبرأ مريم (عليها السلام) بإنطاق ولدها حين نادى من حجرها: إني عبد الله، وبرأ عائشة (رضي الله عنها) بهذه الآيات العظام في كتابه المعجز المتلو على وجه الدهر، مثل هذه التبرئة بهذه المبالغات، فانظر كم بينها وبين تبرئة أولئك ؟ وما ذاك إلا لإظهار علو منزلة رسول الله (ﷺ)، والتنبيه على إناقة محل سيد ولد آدم، وخيرة الأولين والآخرين، وحجة الله على العالمين، ومن أراد أن يتحقق عظمة شأنه (ﷺ) وتقدم قدمه وإحرازه لقصب السبق دون كل سابق، فليتلق ذلك من آيات الإفك"[5].

ح- وفي استلباث الوحي عجز الرسول، إذ يتبين أن النبي (ﷺ) بشر كباقي البشر بغض النظر عن أخلاقه الجميلة العظيمة، وذكائه الفائق العميق، إلا أنه إذا لم يكن وحي

---

(١) تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشري: ٢١٨/٣ .

(٢) ينظر: النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن للشيخ محمد عبد الله دراز: ٢٤/١ .

(٣) صحيح البخاري: كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾سورة الفتح، الآية: ١٥، ١٤٤/٩، برقم (٧٥٠٠) .

(٤) سورة النور، الآية: ١١ .

(٥) تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشري: ٢٢٣/٣ .

يؤيده لا يقدر ولو بكلمة ليخرج نفسه من العجز الذي يقع فيه كل البشر في حياته يوميا .

خ- وفي غياب الوحي يريد الله أن يرسل لنا رسالة مفادها: إذا كان الوحي قد انقطع فيكم ماذا تفعلون ؟ وهذا تمهيد لوداع النبي (ﷺ) بين أصحابه وأمته ! فهذا بمثابة إعلان وفاة لزعيم تزعماً حتى تتبين له ما يحدث في البلد بعد موته ليتدارك معالجته قبل موته!

د- تؤكد الواقعة على اختلاف البشر عامة وتفرق قبائل العرب خاصة، حين يكون الوحي عنهم محبوساً، إذ يذكّرهم بالأيام التي كانوا بعيدين عن الإسلام وهم في جهل وتعصب وقتال[1].

ذ- إنّ في الافتراء على أم المؤمنين (ﷺ) درساً لجميع الطاهرات الغافلات اللواتي يفترى عليهن، بأنهن لسن ببعيد من كلام الفساق والمنافقين، وأن أفواه الناس لا يسد عن الأعراض ولو كان المجتمع طاهرا.

ر- الرسول (ﷺ) لم يكتف بشهادة شاهد ومشورة مستشار، بل أوسع من دائرة الشهادة والمشورة، وهذا فيه التوقف في خبر الواحد ولو كان صادقا، وطلب الارتقاء من مرتبة الظن إلى مرتبة اليقين، وأن خبر الواحد إذا جاء شيئا بعد شيء، أفاد القطع لقول عائشة (ﷺ) ليستيقن الخبر من قبلهما وأن ذلك لا يتوقف على عدد معين[2].

**لطيفة:**

إن مسلما ناظر نصرانيا؛ فقال له النصراني في خلال كلامه محتقنا في خطابه بقبيح آثامه: يا مسلم كيف كان وجه زوجة نبيكم عائشة في تخلفها عن الركب عند نبيكم معتذرة بضياع عقدها ؟!

فقال له المسلم: يا نصراني كان وجهها كوجه بنت عمران لما أتت بعيسى تحمله من غير زوج، فمهما اعتقدت في دينك من براءة مريم، اعتقدنا مثله في ديننا من براءة زوج نبينا، فانقطع النصراني ولم يحرِّ جوابا[3].

---

(١)تحكي عائشة قصة الإفك، تقول: قال النبي (ﷺ): ((أما بعد أشيروا علي في أناس أبنوا أهلي، وايم الله ما علمت على أهلي من سوء، وأبنوهم بمن والله ما علمت عليه من سوء قط، ولا يدخل بيتي قط إلا وأنا حاضر، ولا غبت في سفر إلا غاب معي))، فقام سعد بن معاذ فقال: "ائذن لي يا رسول الله أن نضرب أعناقهم"، وقام رجل من بني الخزرج، وكانت أم حسان بن ثابت من رهط ذلك الرجل، فقال: "كذبت أما والله أن لو كانوا من الأوس ما أحببت أن تضرب أعناقهم"، حتى كاد أن يكون بين الأوس والخزرج شر في المسجد، صحيح البخاري: كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾سورة النور، الآية: ١٩،٦/١٠٧، برقم (٤٧٥٧) .

(٢) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٨/٤٨٠ .

(٣) ينظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني: ٤/٣٩٩ .

**فقه الحديث وبلاغته:**

١- هل يؤخذ من استشارة النبي (ﷺ) الجارية (رضي الله عنها)واستشارته زينب بنت جحش (رضي الله عنها) أيضاً[١]جواز شهادة المرأة ؟

يقول السغدي (رحمه الله)[٢] من الأحناف: "شهادة المرأة لا تجوز بغير الرجال، إلا فيما لا يطلع عليه الرجال"[٣].

وقال مالك (رحمه الله): "لا تجوز شهادة النساء في شيء من الأشياء إلا في حقوق الناس، الديون والأموال كلها حيث كانت...، ومما يغيب عليه النساء من الولادة والاستهلال والعيوب..."[٤].

وذهب الشافعي (رحمه الله) إلى أنه: "لا يجوز على شهادة المرأة إلا رجلان، ولا يجوز عليها رجل وامرأتان لأن هذا ليس بمال"[٥].

لكن أحمد (رحمه الله) يرى أن شهادة المرأة الواحدة مقبولة إذ يقول: "وأجوز شهادة امرأة واحدة إذا كانت ثقة، وإن كن أكثر فهو أحب إلي"[٦].

ونص أيضاً على قبول شهادة: "رجل وامرأتين، وشهادة المرأة في الولادة والرضاع فيما لا يطلع عليه الرجال"[٧].

وذهب ابن القيم (رحمه الله) إلى قبول شهادة المرأة في: "ما لا يطلع عليه الرجال غالبا، من الولادة والرضاع والعيوب تحت الثياب، والحيض والعدة، فتقبل فيه شهادة امرأة واحدة مع العدالة"[٨].

٢- يفهم من قول علي (رضي الله عنه): "سل الجارية تصدقك"، وسؤال النبي (ﷺ) إياها (رضي الله عنها)، جواز شهادة العبيد والجواري .

---

(١) جاء في رواية لحديث الباب، أن عائشة قالت: "وكان رسول الله(ﷺ)سأل زينب بنت جحش عن أمري"، فقال لزينب: ((ماذا علمت، أو رأيت))، فقالت: "يا رسول الله أحمي سمعي وبصري، والله ما علمت إلا خيرا"، قالت عائشة: "وهي التي كانت تساميني من أزواج النبي (ﷺ) فعصمها الله بالورع"، صحيح البخاري: كتاب المغازي، باب تعديل النساء بعضهن بعضا، ١١٦/٥، برقم (٤١٤١) .

(٢) أبو المحامد محمود بن أحمد بن الفرج بن عبد العزيز الساغرجي السغدي الفغنوي من أهل سمرقند، عارف بالتفسير، والفقه، والوعظ، والأصول، ومع اجتماع هذا الفضائل، كان حسن السيرة، سليم الباطن، تارك لما لا يعنيه، كثير الخير، والعبادة، وكان رحل إلى بخارى، وكانت ولادته (٤٨٠هـ)، التحبير في المعجم الكبير لأبي سعد التميمي السمعاني المروزي: ٢٧١/٢ .

(٣) النتف في الفتاوى لأبي الحسن السُّغْدي الحنفي: ٧٩٨/٢، وينظر: المبسوط للسرخسي: ١٤٤/١٦ .

(٤) المدونة لمالك بن أنس الأصبحي المدني: ٩٤/٢ .

(٥) الأم للشافعي: ٢٥٠/٦ .

(٦) مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه لأبي يعقوب المروزي: ٣٦٤٣/٧ .

(٧) المصدر السابق: ٤٠٧٨/٨ .

(٨) الطرق الحكمية: ٣٣٨/١.

قال السغدي من الحنفية (رحمه الله): "شهادة العبد لا تجوز في قول أبي حنيفة وصاحبيه"[1].

ورأى كل من المالكية[2] والشافعي[3] أيضاً عدم قبول شهادة العبيد .

وقال أحمد (رحمه الله): "وتجوز شهادة العبد في كل شيء إلا في الحدود وتجوز شهادة الأمة فيما تجوز فيه شهادة النساء"[4].

وعلق عليهم ابن تيمية (رحمه الله): "وفيها نزاع ثابت...، وقد يكون غيرهم حكى الإجماع على نقيض قولهم، وربما كان من السلف، كقول الشافعي (رحمه الله): ما أعلم أحدا قبل شهادة العبد...، وأنس بن مالك (رحمه الله)؛ يقول: ما أعلم أحدا رد شهادة العبد![5].

وقد ذهب هو إلى أنه: "تجوز شهادة العبد كالحر"[6].

أما ابن القيم (رحمه الله) فقد سلك مسلك شيخه فقال: "وأما اشتراط الحرية ففي غاية البعد، ولا دليل عليه من كتاب ولا سنة ولا إجماع"[7].

إلا أن الغالب في أحوال العبيد والجواري أنهم تبع للموالي ومرتكب للمعاصي، حيث يكذبون ببساطة، لهذا اختلف العلماء في قبول شهادته، بيد أن قبول النبي (صلى الله عليه وسلم) لشهادة الجارية يظهر أنهم مهما غلب على حالهم الجنح والكذب إلا أن شهادتهم كشهادة الأحرار، فمن الأحرار من هو صادق يؤخذ بشهادته، ومنهم من هو كاذب يرد شهادته، وكذلك الأمر بالنسبة للعبيد والجواري، وكلام علي (رضي الله عنه) يشهد بذلك إذ قال: "سل الجارية يصدقك"، إذ الشرط المفروض فيهم هو الصدق والله أعلم .

٣- هل يؤخذ من سؤال النبي (صلى الله عليه وسلم) للجارية عن زوجه عائشة جواز السؤال عن الناس والتجسس عليهم ؟

أفتى الإمام النووي (رحمه الله) بجواز: "البحث والسؤال عن الأمور المسموعة عمن له به تعلق، أما غيره فهو منهي عنه وهو تجسس وفضول[8].

ويبينه الحافظ العراقي (رحمه الله)(ت:٨٠٦هـ)[9] أكثر، حيث قال: "كسؤال الإنسان عن زوجته في مثل هذا، وعن ولده الذي يريد تربيته وتأديبه؛ وسؤال الحاكم عمن شهد

---

(١) النتف في الفتاوى للسغدي: ٢/٧٩٨ .
(٢) المدونة لمالك بن أنس الاصبحي: ٤/٥٤١ .
(٣) الأم للشافعي: ٧/٥٨ .
(٤) المغني لابن قدامة: ١٠/١٧٥ .
(٥) النبوات لابن تيمية: ١/٤٧٩ .
(٦) مجموع الفتاوى لابن تيمية: ١٤/٨٧ .
(٧) بدائع الفوائد: ١/١٠ .
(٨) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ١٧/١١٧ .
(٩) طبقاتالحفاظللسيوطي:ص: ٥٤٤ .

عنده؛ والمحدث عمن يريد الرواية عنه؛ والإنسان عمن يريد مصاهرته أو مخالطته أو مشاركته ونحو ذلك، أما غيره فهو منهي عنه وهو تجسس وفضول"[1].

٤- ومن المسائل البلاغية قول الجارية: "تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ".

قال الحافظ العراقي (رحمه الله): "معناه أنه ليس فيها شيء مما تسألون عنه أصلا ولا فيها شيء من غيره إلا نومها عن العجين"[2].

وقال القسطلاني (رحمه الله): "ما رأيت منها شيئا منذ كنت عندها إلا أني عجنت عجينا لي فقلت: احفظي هذه العجينة حتى أقتبس نارا لأخبزها فغفلت فجاءت الشاة فأكلتها"[3].

(١) طرح التثريب في شرح التقريب للحافظ العراقي: ٦٠/٨ .

(٢) المصدر نفسه: ٥٩/٨ .

(٣) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني: ٣٩٥/٤ .

## الحديث التاسع: المبحث الرابع: العدالة الاجتماعية، ونبذ التعصب والعنصرية، والإحساس بالمسؤولية، ونصح المسلمين

قال أبو داود (رحمه الله):

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: "رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ غَلِيظٌ، وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ، قَالَ: فَقَالَ الْقَوْمُ: يَا أَبَا ذَرٍّ، لَوْ كُنْتَ أَخَذْتَ الَّذِي عَلَى غُلَامِكَ فَجَعَلْتَهُ مَعَ هَذَا فَكَانَتْ حُلَّةً، وَكَسَوْتَ غُلَامَكَ ثَوْبًا غَيْرَهُ"، قَالَ: فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: "إِنِّي كُنْتُ سَابَبْتُ رَجُلًا وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً، فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَشَكَانِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ"، فَقَالَ: ((يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ))، قَالَ: ((إِنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ فَضَّلَكُمُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَمَنْ لَمْ يُلَائِمْكُمْ فَبِيعُوهُ وَلَا تُعَذِّبُوا خَلْقَ اللَّهِ))[1].

### تخريج الحديث:

الحديث أخرجه البخاري[2]، ومسلم[3]،وأبو داود[4]،والترمذي[5]،وابن ماجة[6]، جميعهم عن أبي ذر الغفاري (رضي الله عنه)، بألفاظ متقاربة وعبارات مختلفة .

### بيان الحكم:

الحديث جاء في الصحيحين، وسكت عليه أبو داود في سننه، وصححه الألباني[7]، وشعيب الأرنؤوط[8]، وأيمن صالح شعبان[9].

### غريب الحديث:

١- الربذة: هو بفتح الراء الموحدة والمعجمة موضع بالبادية بينه وبين المدينة ثلاث مراحل[10].

---

(١) كتاب الأدب، باب في حق المملوك، ٣٤٠/٤، برقم (٥١٥٧) .

(٢) كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك، ١٥/١، برقم (٣٠)، وكتاب العتق، باب قول النبي (صلى الله عليه وسلم): ((العبيد إخوانكم فأطعموهم مما تأكلون))، ١٤٩/٣، برقم (٢٥٤٥)، وكتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن، ١٦/٨، برقم (٦٠٥٠).

(٣) كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل، وإلباسه مما يلبس، ولا يكلفه ما يغلبه، ١٢٨٢/٣، برقم (١٦٦١)، ونفس الكتاب والباب ورقم الحديث، ١٢٨٣/٣، مرتين، باختلاف في السند والمتن.

(٤) كتاب الأدب، باب في حق المملوك، ٣٤٠/٤، برقم (٥١٥٨)، وأيضاً في نفس الكتاب والباب، ٣٤١/٤، برقم (٥١٦١) .

(٥) كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الإحسان إلى الخدم، ٣٣٤/٤، برقم (١٩٤٥) .

(٦) كتاب الأدب، باب الإحسان إلى المماليك، ١٢١٦/٢، برقم (٣٦٩٠) .

(٧) صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته: ١٣٨٧/١، برقم (١٣٧٨٠) .

(٨) سنن أبي داود بتحقيق شعيب الأرنؤوط: ٤٤٥/٧ .

(٩) جامع الأصول في أحاديث الرسول لابن الأثير: ٤٩/٨ .

(١٠) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٨٦/١ .

قال العيني (رحمه الله): "موضع قريب من المدينة، منزل من منازل خارج العراق، بينها وبين المدينة ثلاثة مراحل، قريب من ذات عرق"[١].

٢- عيرته: أي نسبته إلى العار[٢].

**لطائف الاسناد والمتن:**

١- إنّ أحد رواة الحديث وهو: جرير بن عبد الحميد شيعي ثقة[٣].

٢- الرواة كلهم إما كوفيون، أو نزلوا الكوفة[٤].

٣- ذُكر لجميع الرواة أقرباء في العلم، عدا جرير بن عبد الحميد[٥].

٤- من هو الغلام الذي سبّه أبو ذر ؟

قال النووي (رحمه الله): "قوله: رجل من إخواني فمعناه رجل من المسلمين، والظاهر أنه كان عبدا وإنما قال من إخواني لأن النبي (ﷺ) قال له إخوانكم خولكم فمن كان أخوه تحت يده"[٦].

وأظهر اسم الغلام بقوله: "وقد قيل إن هذا الرجل المسبوب هو بلال المؤذن(ت:٢١هـ)[٧]"[٨].

ورأى ابن حجر أن: "غلام أبي ذر المذكور لم يسم، ويحتمل أن يكون أبا مراوح[٩] مولى أبي ذر"[١٠].

**أسباب إيراد الحديث وأسباب وروده:**

إن كلا من سبب الورود وسبب الإيراد مذكوران في الحديث:

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ٢٠٦/١ .

(٢) فتح الباري لابن حجر: ٨٦/١ .

(٣)ينظر: ملحق البحث ترجمة رواة الحديث: ص٢٠٥ .

(٤) ينظر: المصدر نفسه: ص٢٠٤-٢٠٦ .

(٥) ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي: ١٧٤/٤، و الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد للكلاباذي: ٥٢٢/٢ .

(٦) شرح النووي على مسلم: ١٣٢/١١ .

(٧) الاستيعابفيمعرفةالأصحاب لابن عبد البر: ١٧٩/١ .

(٨) المصدر نفسه: ١٣٤/١١ .

(٩) أبو مراوح الغفاري، مدني، يعد فيمن ولد في حياة النبي (ﷺ) ومن سماهم وبارك عليهم، روايته عن أبي ذر وحمزة بن عمرو الأسلمي، وهو من كبار التابعين، روى عنه عروة بن الزبير، الاستيعاب في معرفةالأصحاب لابن عبد البر: ١٧٥٤/٤.

(١٠) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٨٦/١ .

أما سبب إيراده فهو ارتداء كل من أبي ذر (ﷺ) وغلامه (ﷺ) نفس لباسه، وحينما سأله الناس عن مساواته لعبده باللباس ذكر أبو ذر (ﷺ) سبب ورود الحديث وهو: تعييره لغلام له بأمه فقال له النبي(ﷺ):(إنك امرأ فيك جاهلية...) وذكر الحديث.

قال العيني (رحمه الله): "فيه بيان الراوي مكان لقيه الصحابي وسؤاله عنه عن لبسه الداعي ذلك إلى تحديث الصحابي (ﷺ)"[1].

**شرح الحديث:**

حدّث المعرور بن سويد (ﷺ) أنه لقي أبا ذر (رضي الله عنه) بالربذة وعليه حلة، وعلى خادمه (ﷺ) مثلها، فسأله: كيف يلبس خادمه مثل ما يلبس، وذلك غير معهود، فأجابه ببيان السبب: حيث حصل بينه وبين غلام له سباب ومشاتمة، وأنه عايره بأمه وعابه بها وقال له: يا ابن الأعجمية، فشكاه إلى النبي (ﷺ) فقال له الرسول (ﷺ) أعيرته بأمه ؟

إنك امرؤ فيك جاهلية أي: هذا التعيير من أخلاق الجاهلية ففيك خلق من أخلاقهم، وينبغي للمسلم أن لا يكون فيه شيء من أخلاقهم، منكرا عليه ذلك، إذ الأم لا دخل لها في الخصام، قَالَ تَعَالَى:﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾[2]، ثم أوصاه هذه الوصية القيمة التي رفعت من شأن الخدم والعبيد حيث قال:مماليككم إخوانكم في الدين قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾[3]، أو من جهة آدم، أي إنكم متفرعون من أصل واحد، فضلكم الله عليهم، بأن ملّككم عليهم، فمن لم يوافقكم من مماليككم ولم يصالحكم فبيعوه ولا تعذبوهم[4].

**فوائد الحديث:**

١- في الحديث الشريف نصيحة الرسول (ﷺ) لأبي ذر (ﷺ) إذ قال: (إنَهم إخوانكم فضّلكم الله عليهم) وفي رواية ((إخوانكم خولكم))[5].

قال ابن حجر (رحمه الله): "في الحديث المحافظة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"[6].

وقد جاء الأمر بالنصيحة في آيات الله تعالى وأحاديث رسول الله (ﷺ):

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ٢٠٥/١ .

(٢) سورة فاطر، من الآية: ١٨ .

(٣) سورة الحجرات، من الآية: ١٠ .

(٤) ينظر: عون المعبود وحاشية ابن القيم للعظيم آبادي: ٤٥/١٤، والأدب النبوي لابن علي الشاذلي الخولي: ص: ٧٤ .

(٥) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك، ١٥/١، (٣٠) .

(٦) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ١٧٥/٥ .

أ- قَالَ تَعَالَى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾[1].

ب- قال جَرير بن عبد الله[2](ﷺ): "بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ (ﷺ) على إقام الصَّلاَة، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِم"[3].

ت- عَنْ تَميم الداري[4](ﷺ) أنّ النّبي (ﷺ) قال: ((الدِّينُ النَّصِيحَةُ)) "قُلْنَا لِمَنْ ؟" قَالَ: ((لِلّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ))[5].

ث- قال النبي (ﷺ): ((إذا استنصح أحدكم أخاه فلينصح له))[6].

قال ابن تيمية (رحمه الله): "وهذا التفريق الذي حصل من الأمة علمائها ومشايخها وأمرائها وكبرائها هو الذي أوجب تسلط الأعداء عليها، وذلك بتركهم العمل بطاعة الله ورسوله، كما قال تعالى: ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾[7]، فمتى ترك الناس بعض ما أمرهم الله به وقعت بينهم العداوة والبغضاء، وإذا تفرق القوم فسدوا وهلكوا، وإذا اجتمعوا صلحوا وملكوا؛ فإن الجماعة رحمة والفرقة عذاب، وجماع ذلك في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾[8] وقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾[9] إلى قوله تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾[10]"[11].

٢- غضب رسول الله (ﷺ) من أبي ذر (ﷺ) غضب الحليم، حيث وصفه بأنه يحمل خلقاً جاهلياً، فعنفه عليه، ثم نصحه بنوع من اللين، وهذا يعني أن الإنكار يكون على قدْر الجُرم، وأن الإمام له أن يعنف في الإنكار ثم يلين، وهذا بقدر الحاجة والحكمة بما يناسب حال المذنب .

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١١٠ .

(٢)الصحابي جرير بن عبد الله البجلي، ويكنى أبا عمرو، أسلم في السنة التي قبض فيها النبي (ﷺ) ووجهه رسول الله (ﷺ) إلى ذي الخلصة فهدمه، ونزل الكوفة بعد ذلك وابتنى بها دارا في بجيلة، وتوفي بالسراة في ولاية الضحاك بن قيس على الكوفة، الطبقات الكبرى لابن سعد: ٩٩/٦ .

(٣) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب قول النبي(ﷺ)((الدين النصيحة))، ٢١/١، برقم (٥٧) .

(٤)الصحابي تَميم الداري: وهو تميم بن أوس بن خارجة، يكنى أبا رقية، وفد على رسول الله (ﷺ) ومعه أخوه نعيم بن أوس فأسلما، وأقطعهما رسول الله (ﷺ) حبرى وبيت عينون بالشام، وليس لرسول الله (ﷺ) قطيعة بالشام غيرها، وصحب تميم رسول الله (ﷺ) وغزا معه، وروى عنه، ولم يزل بالمدينة حتى تحول إلى الشام بعد قتل عثمان بن عفان، الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢٨٦/٧ .

(٥) صحيح مسلم: باب بيان أن الدين النصيحة، ٧٤/١، برقم (٥٥) .

(٦) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب هل يبيع حاضر لباد بغير أجر، وهل يعينه أو ينصحه، ٧٢/٣.

(٧) سورة المائدة، الآية: ١٤ .

(٨) سورة آل عمران، الآية: ١٠٢ .

(٩) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣ .

(١٠) سورة آل عمران، الآية: ١٠٤ .

(١١) مجموع الفتاوى لابن تيمية: ٤٢١/٣ .

٣- جاء الإنكار في الحديث على التعصب القومي والتمييز العنصري الوارد من قول أبي ذر(ﷺ): "إنّي كنت سببت رجلا وكانت أمه أعجمية (ﷺ)، فعيرته بأمه".

قال النووي (رحمه الله): "قوله (ﷺ) فيك جاهلية أي هذا التعيير من أخلاق الجاهلية، ففيك خلق من أخلاقهم، وينبغي للمسلم أن لا يكون فيه شيء من أخلاقهم، ففيه النهي عن التعييروتنقيص الآباء والأمهات، وأنه من أخلاق الجاهلية"(١).

فلو نظرنا إلى كل دولة أو جماعة قائمة على توحيد صفوف بني قبيلة أو لون أو أفراد دولة ما، كما هو الحال الآن بالنسبة لدول العالم، فلا يخرج من ظلم وجور وغباء، إلا ما وحد الناس على الحق والصواب، فإن التعصب لأي كيان دون مراعاة الحق ليس من العقل، فلا يمكن أن يتوحد المرء مع بني قومه، ويدافع عنه، ويتعصب له ظالمين كانوا أو مظلومين، كما كان في زمن الجاهلية، بدون أن يكون الحق والعدل سيدا ألفتهم ووحدتهم .

وقد جاء النهي في الكتاب والسنة عن التعصب القومي والعنصرية الجاهلية:

أ- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾(٢) ومعلوم أن السخرية واللمز والنبز من تبعات التعصب والعنصرية .

ب- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِذۡ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَأَلۡزَمَهُمۡ كَلِمَةَ ٱلتَّقۡوَىٰ وَكَانُوٓاْ أَحَقَّ بِهَا وَأَهۡلَهَاۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٗا ﴾(٣).

ت- عن أبي نضرة(٤)(ﷺ)، "حدثني من سمع خطبة رسول الله (ﷺ) في وسط أيام التشريق"، فقال: ((يأيها الناس، ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا أحمر على أسود، ولا أسود على أحمر، إلا بالتقوى أبلغت))(٥).

٤- تُستنبط من تعنيف رسول الله (ﷺ)لإساءة أبي ذر (ﷺ) لغلامه (ﷺ) العدالة الاجتماعية، ومن قول المعرور بن سويد "رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ غَلِيظٌ وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ" العدالة والمساواة أيضاً بين أفراد المسلمين .

وفي رواية لحديث الباب: ((ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم))(٦)، وهذا فيما بين العبيد والسادة فماذا فيما بين الأحرار ؟!

---

(١) شرح النووي على مسلم: ١٣٢/١١ .

(٢) سورة الحجرات، الآية: ١١ .

(٣) سورة الفتح، الآية: ٢٦ .

(٤)أبي نضرة: المنذر بن مالك بن قطعة أبو نضرة العبدي، روى عن علي مرسلا، وابن عباس، وأبي سعيد، وروى عنه قتادة، وعوف، وابن أبي عروبة، كان فصيحاً بليغاً، مفوهاً ثقةً يخطئ، (ت: ١٠٨هـ)، الكاشف للذهبي: ٢٩٥/٢ .

(٥) مسند أحمد: ٤٧٤/٣٨، برقم (٢٣٤٨٩)، قال شعيب الأرنؤوط: اسناده صحيح .

(٦) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك، ١٥/١، برقم (٣٠) .

٥- لو نظرنا إلى سب أبي ذر (ﷺ) ونصيحة الرسول (ﷺ) لنرى العلاقة في الظاهر بينهما ضعيفة، فهو أساء إلى غلامه، والرسول (ﷺ) ينصحه بالمساواة بين السادة والعبيد في الملبس والمشرب والمأكل، فما هو العلاقة بين هذا وذاك ؟

الجواب: إن الشيء الذي يعثر عليه في العدالة والمساواة هو الذي يقضي على التعصب والتمييز العنصري، لذا أمره بالمساواة، لكيلا يبقى الفرق بينهما حتى في الظواهر[١].

وجاءت أدلة في كتاب الله وسنة رسول الله (ﷺ) تأمر بالعدالة بين الناس:

أ- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴾[٢].

ب- حكم الله بحرمة الظلم، حيث حدث خليله فيما يرويه عن ربه: ((ياعباديإنيحرمتالظلمعلىنفسي،وجعلتهبينكممحرما،فلاتظالموا))[٣].

كانت العدالة دأب المسلمين الأوائل، وفاز غير المسلمين بقضاياهم في محاكم المسلمين كثيراً بسبب سيادة الحق والعدالة:

ت- فعن الأشعث بن قيس[٤](ﷺ): "لقد كان بيني وبين رجل من اليهود أرض، فجحدني، فقدمته إلى النبي (ﷺ)"، فقال لي رسول الله (ﷺ): ((ألك بينة ؟))، قلت: "لا"، فقال لليهودي: ((احلف))، فقلت: "يا رسول الله، إذاً يحلف فيذهب بمالي"، فأنزل الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا [٥] ﴾[٦].

ث- عن عائشة (ﷺ): "أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت"، فقالوا: "من يكلم فيها رسول الله (ﷺ) ؟" فقالوا: "ومن يجترئ عليه إلا أسامة، حب رسول الله (ﷺ)، فكلمه أسامة"، فقال رسول الله (ﷺ): ((أتشفع في حد من حدود الله ؟))، "ثم قام فاختطب"، فقال: ((أيها الناس، إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم

---

(١) هذا لا يعني أن المساواة في هذه الأشياء واجبة على السادة، كما نقل النووي الإجماع عليه في شرح النووي على مسلم: ١٣٣/١١، إلا أن الهدف هو عدم ظلمهم واضطهادهم وتعذيبهم وإهانتهم .

(٢) سورة النساء، من الآية: ٥٨ .

(٣) صحيح مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، ١٩٩٥/٤، برقم (٢٥٧٧) .

(٤)الصحابي الأشعث بن قيس بن معدي كرب الكندي أحد بني الحارث بن معاوية ويكنى أبا محمد، وفد إلى النبي(ﷺ)ثم رجع إلى اليمن، فلما قبض النبي (ﷺ) ارتد، فحاصره زياد بن لبيد البياضي بالنجير، حتى نزل إليه فأخذه وبعث به إلى أبي بكر الصديق فمن عليه وزوجه أخته، فلما خرج الناس إلى العراق خرج معهم ونزل الكوفة وابتنى بها دارا في كندة ومات بها، الطبقات الكبرى لابن سعد: ٩٩/٦ .

(٥) سورة آل عمران، الآية: ٧٧ .

(٦) صحيحالبخاري: باب في الخصوم بعضهم في بعض، ١٢١/٣، برقم (٢٤١٦)،ومسلم: ١٢٣/١، برقم (٢٢٣)،وسنن الترمذي: باب ما جاء في اليمين الفاجرة يقتطع بها، ٥٦١/٣، برقم (١٢٦٩).

الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها))[1].

٦- إن قبول أبي ذر (ﷺ) لنصح الرسول (ﷺ)، وإلباسه عبده ما يلبسه يثبت الإحساس بالمسؤولية عنده .

وقد جاءت الأدلة بالحث على الإحساس بالمسؤولية:

أ- قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ ﴾[2].

ب- قال النبي (ﷺ): ((ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام الذي على الناس راع وهو مسئوول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته، وهو مسئوول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها، وولده، وهي مسئوولة عنهم، وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسئوول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسئوول عن رعيته))[3].

ت- إنّ هذا الإحساس كان موجودا لدى أصحابه الكرام: فقد روي عن ابن عمر (ﷺ)، قال: "خطب معاوية (ﷺ)"، قال: "من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر فليطلع لنا قرنه، فلنحن أحق به منه ومن أبيه"، قال حبيب بن مسلمة (ﷺ): "فهلا أجبته ؟" قال عبد الله (ﷺ): "فحللت حبوتي[4]، وهممت أن أقول: أحق بهذا الأمر منك من قاتلك وأباك على الإسلام، فخشيت أن أقول كلمة تفرق بين الجمع، وتسفك الدم، ويحمل عني غير ذلك، فذكرت ما أعد الله في الجنان"، قال حبيب (ﷺ): "حفظت وعصمت"[5].

ث- عن قتادة (ﷺ): "قال ما نعلم حيا من أحياء العرب أكثر شهيدا أعز يوم القيامة من الأنصار..."[6].

٧- كان السبٌ من كل الطرفين، من أبي ذر (ﷺ) لغلامه (ﷺ)، وبالعكس أيضاً.

قال ابن حجر (رحمه الله): "والظاهر أنه وقع بينهما سباب وزاد عليه التعيير فتكون عاطفة، ويدل عليه رواية مسلم (رحمه الله)، قال (ﷺ): ((يأأباذرإنكامرؤفيكجاهلية ؟ فقلت من سب الرجال سبوا أباه وأمه[7]))"[8].

---

(١) صحيح مسلم: كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف، والنهي عن الشفاعة في الحدود، ١٣١٥/٣، برقم (١٦٨٨) .

(٢) سورة الصافات، الآية: ٢٤ .

(٣) صحيح البخاري: باب قول الله تعالى: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾سورة آل عمران، الآية: ١٣٢،٩/٦٢، برقم (٧١٣٨) .

(٤) (الحبوة) منه احتبى الرجل، إذا جمع ظهره وساقيه بثوب، وهي الحِبْوَة والحُبْوَة أيضا، لغتان، مقاييس اللغة: ١٣٢/٢ .

(٥) صحيح البخاري: باب غزوة الخندق وهي الأحزاب، ١١٠/٥، برقم (٤١٠٨) .

(٦) المصدر نفسه: باب من قتل المسلمين يوم أحد، ١٠٢/٥، برقم (٤٠٧٨) .

(٧) كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل، وإلباسه مما يلبس، ولا يكلفه ما يغلبه، ١٢٨٢/٣، برقم (١٦٦١) .

(٨) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٨٧/١ .

قال العيني (رحمه الله): "فإن قلت: لم قال: سابيت، من باب المفاعلة ؟ قلت: ليدل على أن السب كان من الجهتين، ويدل عليه ما في رواية مسلم..."(١).

٨- أخذ النبي (ﷺ) أبا ذر (رضي الله عنه) على سبه على الرغم من أن الرجل الذي سبه أبو ذر هو سب أبا ذر أيضا، لسببين:

أ- لأن كلمة أبي ذر (رضي الله عنه) وسبه كان أعظم .

ب- إن اللوم شمله ولم يشمل الرجل الآخر على الرغم من ورود السب منه أيضا، فهذا لأن الأحرار والرجال معنيون أكثر باللوم والخطاب من النصوص، فترى أكثر آيات الله تخاطب الرجال والأحرار، وحتى استعمال الضمائر جاء بالتذكير جميعا؛ لأنهم القوامون بالأمور، وأسياد بالفعل(٢).

٩- يفهم من قوله (ﷺ): (إنّهم إخوانكم فضّلكم الله عليهم) مفهومان أو نوعان من الطبقية، الأول مشروع والآخر ممنوع:

أ- هو طبقية بمعنى الالتزام والخدمة والمسؤولية، أو ينتج من عواقبها الخير، كطبقية المسئوولين على الناس، وقوامة الرجال على النساء، وسيادة السادة على العبيد(٣).

ب- أما الطبقية بمعنى الظلم والاضطهاد والتعذيب، فهي الممنوع والمردود .

وجاء الأمر النبوي بإطلاق لفظ الفتاة والفتى على العبيد، وعدم ندائهم بالعبد والأمة، قال: ((لا يقل أحدكم: أطعم ربك وضئ ربك، اسق ربك، وليقل: سيدي مولاي، ولا يقل أحدكم: عبدي أمتي، وليقل: فتاي وفتاتي وغلامي))(٤).

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١/٢٠٨ .

(٢) كقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ﴾سورة المجادلة، الآية: ٣،وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ﴾سورة الأحزاب، الآية: ٥٩،وقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ﴾سورة النساء، الآية: ١٣٥،وقوله تعالى:﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ﴾سورة البقرة، الآية: ٢٢٩، وقَالَ تَعَالَى:﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ﴾سورة النساء، الآية: ٣٤، إلا ما كان من خصائصهن، كقوله تعالى: ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِىِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ۚ إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾سورة الأحزاب، الآية: ٣٢، أو من كانت معنية بأمر ما، كقوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾سورة آل عمران، الآية: ٤٢.

(٣) أما كونهم عبيداً، فهذا بسبب فتنة الكفر الذي كانوا عليه، إذ أدخلهم في الرق قبل أن يصبحوا مسلمين، وقد فرض الله على عباده أن يعتقوا العبيد في كثير من الحالات، وأما بقائهم بالرق ليس إلا مدرسة قصرية لتعليم معالم الإسلام، والأنس بالمجتمع المسلم، لأن الكافر بالطبع يعرض عن الإسلام وذكر الله تعالى، ويستقذر من المسلمين لغرقه من الشهوات وزهد الإسلام عنها غالبا، وتشويه سمعة المسلمين عنده، وهذا ما يفعله كل عدو بعدوه .

(٤) صحيح البخاري: كتاب العتق، باب كراهية تطاول على العبيد، وقوله: يا عبدي ويا أمتي، ٣/١٥٠، برقم (٢٥٥٢) .

ذهب ابن حجر (رحمه الله)إلى أنّ: "إطلاق الأخ على الرقيق فإن أريد القرابة فهو على سبيل المجاز لنسبة الكل إلى آدم، أو المراد أخوة الإسلام، ويكون العبد الكافر بطريق التبع أو يختص الحكم بالمؤمن"(١).

١٠- لو نظرنا في قوله (ﷺ): (إِنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ فَضَّلَكُمُ اللَّهُ عَلَيْهِم...)، وفي رواية: ((فأطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم مما تلبسون، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم))(٢)،وقارنا حال العبيد في الإسلام بحال العمال الأحرار في كل زمن تحت رحمة التجار والحكام لنرى العبيد في الإسلام أحسن حالا وأكثر احتراما من هؤلاء العمال والخدم الأحرار على الأقل في وقت العمل !

فهذا ونحوه دليل على أن الإسلام لما أباح الرق أمر بمعاملة الأرقاء المعاملة الحسنة، ونهى عن معاملتهم بالشدة والتضييق والأذى(٣).

١١- وفي الحديث النهى عن الفخر بالآباء .

قال العيني (رحمه الله): "عدم الترفع على المسلم وإن كان عبدا ونحوه من الضعفة، لأن الله تعالى قال: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾(٤) وقد تظاهرت الأدلة على الأمر باللطف بالضعفة، وخفض الجناح لهم، وعلى النهي عن احتقارهم والترفع عليهم"(٥).

ورأى ابن حجر (رحمه الله) أن الشرع: "جاء بالتسوية بين المسلمين في معظم الأحكام، وأن التفاضل الحقيقي بينهم إنما هو بالتقوى، فلا يفيد الشريف النسب نسبه إذا لم يكن من أهل التقوى، وينتفع الوضيع النسب بالتقوى، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾(٦)"(٧).

إن الجاهلية كانوا يعيّرون بالآباء والأمهات، وذلك شيء أذهبه الإسلام بقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾(٨)، وبقوله (ﷺ): ((لينتهين أقوام يفتخرون بآبائهم الذين

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ١٧٥/٥ .

(٢) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل، وإلباسه مما يلبس، ولا يكلفه ما يغلبه، ١٢٨٢/٣، برقم (١٦٦١) .

(٣) ينظر: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن جبرين: ٨١/٥ .

(٤) سورة الحجرات، من الآية: ١٣ .

(٥) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ٢٠٨/١ .

(٦) سورة الحجرات، من الآية: ١٣ .

(٧) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٤٦٨/١٠ .

(٨) سورة الحجرات، من الآية: ١٣ .

ماتوا إنما هم فحم جهنم، أو ليكونن أهون على الله من الجعل[١] الذي يدهده[٢] الخراء بأنفه، إن الله أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء، إنما هو مؤمن تقي، وفاجر شقي، الناس كلهم بنو آدم وآدم خلق من تراب[٣]))[٤].

**فقه الحديث:**

١- ما هو حكم سب أب الرجل وأمه وإن سب ؟ وهل يجوز أن ينتصر المسبوب بالسب أيضاً ؟

قال ابن بطال (رحمه الله): "سباب المسلم فسوق؛ لأنّ عرضه حرام كتحريم دمه وماله... فينبغى للمؤمن أن لا يكون سبابا ولا لعاناً للمؤمنين، ويقتدي في ذلك بالنبي (ﷺ)، لأن السب سبب الفرقة والبغضة، وقد من الله على المؤمنين بما جمعهم عليه من الألفة والوئام والسلام، فقال: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ ﴾[٥]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾[٦]، فكما لا ينبغي سب أخيه في النسب كذلك لا ينبغي سب أخيه في الإسلام ولا ملاحاته[٧]، ألا ترى أن الله تعالى رفع معرفة ليلة القدر عن عباده وحرمهم علمها عقوبة لتلاحى الرجلين بحضرة النبي(ﷺ)"[٨].

وقال أيضاً: "وهذا غاية في ذم السب وتقبيحه؛ لأن أمور الجاهلية حرام ومنسوخة بالإسلام، فوجب على كل مسلم هجرانها واجتنباها"[٩].

وأفتى النووي (رحمه الله) بأنه: "يباح للمسبوب أن يسب الساب نفسه بقدر ما سبه ولا يتعرض لأبيه ولا لأمه"[١٠].

وذهب الصنعاني (رحمه الله) إلى أنه: "لا يجوز أن يعتدي ولا يسبه بأمر كذب، ونقل كلام العلماء فقال: وإذا انتصر المسبوب استوفى ظلامته وبرئ الأول من حقه وبقي

---

(١)(الجُعْل) حيوان كالخنفساء يكثر في المواضع الندية ومن الناس الأسود الدميم واللجوج، المعجم الوسيط: ١٢٦/١.

(٢) (الدهدهية) الخرء المستدير الذي يدهديه الجعل، ودهدوة الجعل، ودهدوته ودهديته، على البدل، ودهديته، بالتخفيف؛ عن ابن الأعرابي: ما يدهديه، ابن بري: الدهدوهة كالدحروجة، وهو ما يجمعه الجعل من الخرء، وفي الحديث: لما يدهده الجعل خير من الذين ماتوا في الجاهلية؛ هو ما يدحرجه من السرجين، وفي الحديث الآخر: كما يدهده الجعل النتن بأنفه، لسان العرب لابن منظور: ٤٨٩/١٣.

(٣) سنن الترمذي: ٧٣٤/٥، برقم (٣٩٥٥)، وقال الألباني حديث حسن .

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: ١٠/١٤ .

(٥) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣ .

(٦) سورة الحجرات، الآية: ١٠ .

(٧) (لاحاه) ملاحاة ولحاء نازعه وخاصمه ولاومه، المعجم الوسيط: ٨٢٠/٢ .

(٨) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٢٤١/٩ .

(٩) المصدر نفسه: ٢٤١/٩ .

(١٠) شرح النووي على مسلم: ١٣٣/١١ .

عليه إثم الابتداء، والإثم المستحق لله تعالى وقيل برئ من الإثم ويكون على البادئ اللوم والذم لا للإثم"[1].

وقال ابن حجر (رحمه الله): "وفي الحديث النهي عن سب الرقيق وتعييرهم بمن ولدهم والحث على الإحسان إليهم والرفق بهم ويلتحق بالرقيق من في معناهم من أجير وغيره وفيه عدم الترفع على المسلم والاحتقار له"[2].

وقد بوب البخاري (رحمه الله) بابا باسم: "باب ما ينهى عنه من السباب واللعن"[3].

٢- لا يجوز تكليف العبيد والعمال والدواب بما لا يطيقون .

قال النووي (رحمه الله): وأجمع العلماء على أنه لا يجوز أن يكلفه من العمل مالا يطيقه، فإن كان ذلك لزمه إعانته بنفسه أو بغيره، قوله (صلى الله عليه وسلم): ((فإن كلفه ما يغلبه فليبعه)) وفي رواية: ((فليعنه عليه[4]))"[5].

قال العيني (رحمه الله): "فيه منع تكليفه من العمل ما لا يطيق أصلا، أو لا يطيق الدوام عليه؛ لأن النهي للتحريم بلا خلاف، فإن كلفه ذلك أعانه بنفسه أو بغيره، لقوله (صلى الله عليه وسلم): (فإن كلفتموهم فأعينوهم)"[6].

وقال(رحمه الله): "يلحق بالعبد من في معناه من أجير وخادم وضعيف، وكذا الدواب، ينبغي أن يحسن إليها ولا يكلف من العمل ما لا تطيق الدواب عليه، فإن كلفه ذلك لزمه إعانته بنفسه أو بغيره"[7].

٣- الحديث دليل على تحريم التعذيب .

قال الخطابي (رحمه الله): "وقد نهى (صلى الله عليه وسلم) عن ضرب المماليك، إلاّ في الحدود، وأمرنا بالإحسان إليهم، وقال: من لم يوافقكم منهم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله، فأما ضرب الدواب فمباح لأنها لا تتأدب بالكلام، ولا تعقل معاني الخطاب، كما يفعل الإنسان، وإنما يكون تقويمها غالبا بالضرب"[8].

---

(١) سبل السلام: ٦٦٤/٢ .

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ١٧٥/٥ .

(٣)صحيح البخاري: كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن، ١٦/٨ .

(٤) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل، وإلباسه مما يلبس، ولا يكلفه ما يغلبه، ١٢٨٣/٣، برقم (١٦٦١) .

(٥) شرح النووي على مسلم: ١٣٣/١١ .

(٦) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ٢٠٨/١ .

(٧) المصدر نفسه: ٢٠٨/١ .

(٨) معالم السنن للخطابي: ٥٥/١ .

وأعمّ الملا علي القاري[1](رحمه الله) الكلام حيث فهم من (ولا تعذبوهم): "أي ولا تعذبوهم، وإنما عدل عنه إفادة للعموم فيشملهم وسائر الحيوانات والبهائم، وفيه إيماء إلى أنكم لا تعذبوا أنفسكم أيضا، وقد قال بعض مشايخنا: ما أراد أن يحسن أدب مملوكه فيسيء أدبه وكذا بالعكس، فلا بد من احتمال أحدهما، وفي الملائمة إشارة إلى عدم حصول الموافقة الكاملة"، واستمر في الكلام إلى أن نقل لنا كلام الطيبي (رحمه الله): "يعني أنتم وهم سواء في كونكم خلق الله، ولكم فضل عليهم بأن ملكتهم أيمانكم، فإن وافقوكم فأحسنوا إليهم، وإلا فاتركوهم إلى غيرهم"[2].

(١)أبو منصور الأزهري الهروي الإمام الكبير في علم اللغة، وكتابه الموسوم بـ"تهذيب اللغة" يدل على جلالة قدره، وهو خير عمدة في هذا الفن، وله كتاب "التقريب" في التفسير، وكتاب مشهور في "شرح مشكل ألفاظ مختصر المزني"، وكتاب صغير في "معرفة الصبح"، يرويه بإسناد، وغير ذلك، سمع الحديث، ورواه عن البغوي، وابن أبي داود، وغيرهما، وروى عنه الإمام أبو محمد المقرئ القراب، وأخوه الحافظ إسحاق، وغيرهما، وعنه أخذ أبو عبيد، صاحب كتاب "الغريبين"، وكان يراجعه فيما يشكل عليه منه، توفي سنة (٣٧٠هـ)، طبقات الفقهاء لابن صلاح الشهرزوري: ٨٣/١ .

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري: ٢٢٠٤/٦ .

## الحديث العاشر: المبحث الخامس: اختيار الأكفاء للمناصب، ومواكبة متطورات العصر، والتعددية الدينية والسياسية والثقافية

قال الترمذي (رحمه الله):

حدثنا عَلِيٌّ بن حُجْرٍ أخبرنا عبد الرحمن بن أبي الزِّنَادِ عن أبيه عن خَارِجَةَ بن زَيْدِ بن ثَابِتٍ عن أبيه زَيْدِ بن ثَابِتٍ قال أَمَرَنِي رسول اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) أَنْ أَتَعَلَّمَ له كِتَابَ يَهُودَ قال إني والله ما آمَنُ يَهُودَ على كتاب قال فما مَرَّ بِي نِصْفُ شَهْرٍ حتى تَعَلَّمْتُهُ له قال فلما تَعَلَّمْتُهُ كان إذا كَتَبَ إلى يَهُودَ كَتَبْتُ إِلَيْهِمْ وإذا كَتَبُوا إليه قرأت له كِتَابَهُمْ قال أبو عِيسَى هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وقد رُوِيَ من غَيْرِ هذا الْوَجْهِ عن زَيْدِ بن ثَابِتٍ رَوَاهُ الْأَعْمَشُ عن ثَابِتِ بن عُبَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ عن زَيْدِ بن ثَابِتٍ قال أَمَرَنِي رسول اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) أَنْ أَتَعَلَّمَ السُّرْيَانِيَّةَ [1].

**تخريج الحديث:**

الحديث رواه البخاري معلقاً[2] وأبو داود (رحمه الله)[3]،والترمذي (رحمه الله)،كلاهما عن زيد بن ثابت(رضي الله عنه).

**بيان الحكم:**

قال الترمذي(رحمه الله): "هذا حديث حسن صحيح"[4]، وقال الألباني (رحمه الله) حسن صحيح[5].

وفي الحديث "عبد الرحمن بن أبي الزناد" وهو ما ضعفه النسائي وابن حنبل وعلي بن المديني (ت:٢٣٤هـ)[6]وابن معين وغيرهم[7]، إلا أن كلا من علي بن المديني

---

(١) كتاب الاستئذان والآداب، باب ما جاء في تعليم السريانية، ٦٧/٥، برقم (٢٧١٥) .

(٢)صحيح البخاري: كتاب الأحكام، باب ترجمة الحكام وهل يجوز ترجمان واحد، ٧٦/٩، برقم (٧١٩٥).

(٣) كتاب العلم، باب رواية حديث أهل الكتاب، ٣١٨/٣، برقم (٣٦٤٥) .

(٤) كتاب الاستئذان والآداب، باب ما جاء في تعليم السريانية، ٦٧/٥، برقم (٢٧١٥) .

(٥) تحقيق الألباني على سنن الترمذي: كتاب الاستئذان والآداب، باب ما جاء في تعليم السريانية، ٦٧/٥، برقم (٢٧١٥) .

(٦) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢٢٤/٧ .

(٧)الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٥٢/٥ .

وعمرو بن علي[1]وزكريا بن يحيى الساجي[2][3]وغيرهم قالوا:ما حدّث بالمدينة فهو صحيح، وما حدث ببغداد، أفسده البغداديون[4].

والحديث رواه البخاري معلقاً[5]في صحيحه[6]، وغلق ما علقه البخاري ابن حجر[7]، والحديث رواه أيضاً أحمد[8]،

---

(١)عمرو بن على بن بحر أبو حفص الفلاس الصيرفي الباهلي، روى عن يزيد بن زريع، وبشر بن المفضل، وزياد بن الربيع، وسلمة بن رفيع، روى عنه أبو حاتم وأبو زرعة، قال أبو حاتم: "كان عمرو بن علي أرشق من علي بن المديني"، وقال العباس العنبري: "ما تعلمت الحديث إلا من عمرو بن على"، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٤٩/٦ .

(٢)زكريا بن يحيى الساجي البصري: أخذ عن الربيع والمزني، ومات بالبصرة سنة (٣٠٧هـ)، وله كتاب "اختلاف الفقهاء" و "علل الحديث"، طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي: ص: ١٠٤ .

(٣) ينظر: ملحق البحث ترجمة رواة الحديث ص٢٠٧ .

(٤) تهذيب الكمال للمزي: ٩٩/١٧ .

(٥) قال ابن صلاح: وأما المعلق وهو الذي حذف من مبتدإ إسناده واحد أو أكثر، وأغلب ما وقع ذلك في كتاب البخاري وهو في كتاب مسلم قليل جدا ففي بعضه نظر، وينبغي أن نقول: ما كان من ذلك ونحوه بلفظ فيه جزم وحكم به على من علقه عنه، فقد حكم بصحته عنه، مثاله: قال رسول الله (ﷺ) كذا وكذا، معرفة أنواع علوم الحديث: ص: ٩٢-٩٤ .

(٦)صحيح البخاري: كتاب الأحكام، باب ترجمة الحكام وهل يجوز ترجمان واحد، ٧٦/٩، برقم (٧١٩٥).

(٧)قال ابن حجر: "وقد وقع لنا من طرق عالية منها ما قرأت على المحب محمد بن محمد بن محمد بن منيع بصالحية دمشق أخبركم عبد الله بن الحسين أن محمد بن أبي بكر البلخي أخبره عن الحافظ أبي طاهر أحمد بن محمد السلفي أنا أبو غالب محمد بن الحسن في آخرين قالوا أنا أبو القاسم بن بشران ثنا عبد الله بن يحيى الفاكهي ثنا ابن أبي ميسرة ثنا يحيى بن قزعة ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال: "لما قدم النبي(ﷺ)المدينة...".

واستمر في سرده للروايات حيث قال: "قال الترمذي ورواه الأعمش عن ثابت بن عبيد عن زيد بن ثابت أن النبي (ﷺ) أمره أن يتعلم السريانية، قلت لم يسنده الترمذي من هذا الوجه، وقد وقع لنا عاليا من حديث الأعمش، قرأت على عمر بن محمد بن أحمد البالسي بدمشق، قلت له قرئ على زينب بنت الكمال وأنت تسمع عن عجيبة بنت أبي بكر أن تجني بنت عبد الله الوهبانية أخبرتهم أنا طراد بن محمد بن علي الزينبي أنا هلال بن محمد الحفار أنا الحسين بن يحيى بن عياش ثنا يحيى بن أيوب بن السري ثنا جرير عن الأعمش عن ثابت بن عبيد قال، قال: زيد بن ثابت قال لي رسول الله (ﷺ)تحسن السريانية ؟ قلت: لا، قال: فتعلمتها في سبعة عشرة يوما، رواه أحمد وإسحاق في مسنديهما وعلي بن المديني في العلل كلهم عن جرير به، قلت وذكر بعض الحفاظ المتأخرين أن ابن أبي الزناد تفرد به وحديث ثابت هذا يرد عليه فلذلك أخرجته..."، تغليق التعليق على صحيح البخاري لابن حجر: باب ترجمة الحكام وهل يجوز ترجمان واحد، ٣٠٧/٥-٣٠٨، برقم (٧١٩٥) .

(٨) مسند أحمد: ٤٦٣/٣٥، برقم (٢١٥٨٧)، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح إن كان ثابت بن عبيد سمع من مولاه زيد بن ثابت .

والحاكم في المستدرك[١]، والبيهقي[٢](ت:٤٥٨هـ)[٣]، والطبراني[٤].

قال ابن حبان عن ابن أبي الزناد: "فأما فيما وافق الثقات فهو صادق في الروايات يحتج به"[٥].

**غريب الحديث:**

١- (ما آمن يهود على كتاب) أي: لا في قراءته ولا في كتابته، واستعمل (على)؛ فإن نفي الأمن عبارة عن الخوف، كأنه قال: أخاف على كتاب كما قال إخوة يوسف:﴿ قَالُوا يَا أَبَانَا مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَىٰ يُوسُفَ وَإِنَّا لَهُ لَنَاصِحُونَ [٦] ﴾[٧].

**لطائف الاسناد والمتن:**

١- إن سند الحديث خماسي، وإن الرواة كلهم مدنيون عدا علي بن حجر[٨].

٢- قال المباركفوري (رحمه الله): "وقع في رواية الأعمش عن ثابت بن عبيد أن أتعلم السريانية[٩]، قال الحافظ (رحمه الله)[١٠] قصة ثابت يمكن أن تتخذ مع قصة خارجة، بأن من لازم تعلم كتابة اليهودية تعلم لسانهم، ولسانهم السريانية، لكن المعروف أن لسانهم العبرانية، فيحتمل أن زيدا تعلم اللسانين لاحتياجه إلى ذلك"[١١].

٣- أتى الترمذي (رحمه الله) الحديث بوجهين، أسند الوجه الأول، ولم يسند الثاني وهو الذي قال عنه: "وقد روي من غير هذا الوجه: عن زيد بن ثابت رواه الأعمش، عن ثابت بن عبيد الأنصاري، عن زيد بن ثابت..."، وغلق ابن حجر (رحمه الله) هذا الوجه أيضاً في كتابه المشهور (تغليق التعليق)[١٢].

---

(١) المستدرك على الصحيحين للحاكم: ٤٧٧/٣، برقم (٥٧٨١)، علق عليه الذهبي: صحيح إن كان ثابت سمعه من زيد، وفي رواية عبد الرحمن بن الزناد: ١٤٧/١، برقم (٢٥٢)، قال الحاكم: "وقد استشهدا جميعا بعبد الرحمن بن أبي الزناد، وهذا حديث صحيح، ولا أعرف في الرخصة لتعلم كتابة أهل الكتاب غير هذا الحديث"، وقال عنه الذهبي: صحيح .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي: ٢١٥/١٠، برقم (٢٠٤٠٧) .

(٣) وفياتالأعيان لابن خلكان الإربلي: ٧٦/١ .

(٤) المعجم الكبير للطبراني: ١٥٦/٥، برقم (٤٩٣٠) .

(٥) المجروحين لابن حبان: ٥٦/٢ .

(٦) سورة يوسف، الآية: ١١ .

(٧) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري: ٢٩٥١/٧ .

(٨) ينظر: ملحق البحث ترجمة رواة الحديث: ص٢٠٦-٢٠٨ .

(٩) مر تخريجه في حديث الباب .

(١٠) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ١٨٧/١٣ .

(١١) تحفة الأحوذي للمباركفوري: ٤١٤/٧ .

(١٢) تغليق التعليق على صحيح البخاري لابن حجر: ٣٠٨/٥ .

**أسباب ورود الحديث:**

كان رسول الله (ﷺ) يأتيه الرسائل من اليهود، فلم يجد بين أصحابه من يعرف اللغة العبرية، ولم يأمن أن يطلب يهودياً لقراءة كتب اليهود، أو يكتب الرسائل به إلى اليهود، فأمر زيد بن ثابت أن يتعلم اللغة اليهودية كما نص عليه حديث الباب .

**شرح الحديث:**

يحدث خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه، أن رسول الله (ﷺ) أمر أباه بتعليم لغة اليهود، لكتابة الرسائل والكتب حين يرسل إلى اليهود، وقد كان رسول الله يرسل الرسائل إلى قبائل اليهود، ولم يكن يأمن على أن يكتب بواسطة يهودي، فكان يخاف إن أمر يهودياً يكتب كتابا إلى اليهود أن يزيد فيه أو ينقص، فيقول زيد (ﷺ): فلم يمر نصف شهر حتى تعلمت اللغة العبرية، فإذا أراد النبي (ﷺ) أن يكتب لليهود كنت أكتب إليهم، وإذا أرسل اليهود إلى النبي (ﷺ) كنت أقرأ له، وأترجم محتواه[1].

**فوائد الحديث:**

١- أمر النبي (ﷺ)زيداً بتعليم اللغة العبرية بعد أن علم أنها أصبحت من مستجدات العصر، مواكبة للتطورات .

وقد واكب النبي (ﷺ) والأصحاب ما يواجههم من الأشياء، لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب[2].

كل قوم تربطهم المصالح لا بد لهم من التعاون، ولا يتم التعاون إلا بالتفاهم، والتفاهم بالمشافهة والكتابة، فعلى القوم المترابطين بالمصلحة أن يفهموا بعضهم لغة بعض وخطه، وبقدر ما تكثر الأقوام المترابطة بالمصلحة تكثر اللغات والخطوط ويلزم تعلمها، لأن العلة هي الحاجة، وسواء كانت المصلحة التي تربط الأقوام عمرانية أو علمية، لأن المصلحة من حيث هي مصلحة محتاج إلى تحصيلها، والنبي (ﷺ) أمر زيدا بتعلم الكتابة لأن اللغة كانت عبرية، ولو كانت لغة أخرى لأمره بتعلمها لعلة الحاجة، لأن الحكم يدور مع العلة[3].

قال أبو الفرج الجوزي (رحمه الله): "وإذا لم يكن عنده من أصحابه من يعرف العبرانية احتاج أن يقرأ له اليهود وأن يكتبوا له، وهو لا يأمنهم"[4].

---

(١) ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين لأبي الفرج ابن الجوزي: ١٠٢/٢، ومجالس التذكير من حديث البشير النذير للصنهاجي: ٧٠/١، وتحفة الأحوذي للمباركفوري: ٤١٤/٧ .

(٢) قال القاضي أبو يعلى: "إذا أمر الله تعالى عبده بفعل من الأفعال وأوجبه عليه، وكان المأمور لا يتوصل إلى فعله إلا بفعل غيره؛ وجب عليه كل فعل لا يتوصل إلى فعل الواجب إلا به"، العدة في أصول الفقه للقاضي أبو يعلى: ٤١٩/٢ .

(٣) ينظر: مجالس التذكير من حديث البشير النذير للصنهاجي: ٧٠/١ .

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين لأبي الفرج ابن الجوزي: ١٠٢/٢ .

وكان النبي (ﷺ) حداثياً لكل حدث جديد، إلا أنه كان يقبل الطيب ويرفض الخبيث[1]، وقد ورد في الكتاب العزيز والسنة المطهرة براهين على ذلك:

أ- قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ۚ أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾[2].

ب- عن أبي حازم (رضي الله عنه)، قال: "أتى رجال إلى سهل بن سعد (رضي الله عنه) يسألونه عن المنبر، فقال: بعث رسول الله (ﷺ) إلى فلانة، امرأة قد سماها سهل": ((أن مري غلامك النجار، يعمل لي أعوادا، أجلس عليهن إذا كلمت الناس))، "فأمرته يعملها من طرفاء الغابة، ثم جاء بها، فأرسلت إلى رسول الله (ﷺ) بها، فأمر بها فوضعت، فجلس عليه"[3].

ت- عن أنس بن مالك (رضي الله عنه)، قال: "لما أراد نبي الله (ﷺ) أن يكتب إلى العجم قيل له: إن العجم لا يقبلون إلا كتابا عليه خاتم فاصطنع خاتما"، قال: ((فكأني أنظر إلى بياضه في كفه))[4].

ث- قبل النبي (ﷺ) فكرة الخندق في غزوة الأحزاب وعمل بها[5].

٢- كان من عادة الرسول (ﷺ) أنه يكتب باللغة العربية إلى الملوك وإلى خارج بلده، حتى لو لم يكونوا من العرب، فلماذا كتب بلغة اليهود في المدينة المنورة ؟

أ- تعامل الرسول (ﷺ) مع اليهود كان جزءا من التعامل على أساس المواطنة[6].

قال الصنهاجي(رحمه الله): كان في إمكان النبي (ﷺ) أن يكاتبهم بالخط العربي، ويلزمهم أن يكاتبوه به، ولكن تسامح الإسلام واحترامه لمحترمات الأمم في دينهم وقوميتهم

---

(١) نعم كان رسول الله (ﷺ) ينهي عن الحداثة والإبداع في أمور الدين، قال:((...وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار...))، سنن النسائي: ٣/١٨٨، برقم (١٥٧٨)، قال الألباني: صحيح .

(٢) سورة المائدة، الآية: ١٠٤ .

(٣) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب النجار، ٣/٦١، برقم (٢٠٩٤) .

(٤) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح،سنن الترمذي: ٥/٦٩، برقم (٢٧١٨)، قال الألباني: صحيح .

(٥) عن سهل بن سعد (رضي الله عنه)، قال: "كنا مع رسول الله(ﷺ)في الخندق، وهم يحفرون ونحن ننقل التراب على أكتادنا"، فقال رسول الله (ﷺ): ((اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة، فاغفر للمهاجرين الأنصار))، صحيح البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب، ٥/١٠٧، برقم (٤٠٩٨) .

(٦) يذهب الباحثون في علم الاجتماع إلى تعريف المواطنة في المجتمع الحديث نموذجيا (أي كنموذج نظري) على أنها علاقة اجتماعية تقوم بين الأفراد والمجتمع السياسي (الدولة)، حيث تقدم الدولة الحماية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية للأفراد، عن طريق القانون والدستور الذي يساوي بين الأفراد ككيانات بشرية طبيعية، ويقدم الأفراد الولاء للدولة، ويلجؤون إلى قانونها للحصول على حقوقهم، ومن مميزات هذا التعريف أنه بالإضافة إلى كونه نمطياً من الناحية النظرية، فهو في الوقت نفسه إجرائي منهجي يتيح دراسة المواطنة، وقياسها، وتحديد مستوياتها، والتنبؤ بأبعادها، وآفاقها، وتقييم وتقويم أدائها في أي مجتمع، المواطنة حقوق وواجبات سعيد عبد الحافظ: ص ١١، على الرغم من الاختلاف في وجهات النظر على المواطنة بين الإسلام واللبرالية، إلا أننا نقصد بالمواطنة هنا المواطنة في وجهة نظر إسلامية، ينظر: الإسلام وحقوق الإنسان وواجباته .

قضيا بترك اليهود يكتبون ويكاتبون بخطهم، فأقرهم النبي (ﷺ) على ما أرادوا، وكلف هو من تعلم خطهم، وتركها لاتباعه سنة بعده[1].

ب- إذا أخذنا تعامل النبي (ﷺ) من قبل الدعوة ترى أنه يبدي لهم الاحترام في الخطاب، ويحسن القول في كيفية أداء دعوته، بحيث يكتب بلغة القوم، ويقرأ لغة القوم، وهذا هو التطبيق العملي لقوله تعالى:﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴾[2]، على الرغم من عدم أمانه على تحريف كتابه، فالقوم اشتهروا بتحريف كتاب الله فكيف بكتاب رسول الله؟!

ت- في هذا الحديث إثبات للتعددية الثقافية، إذ لغة اليهود مختلفة عن اللغة العربية، والكتابة بها وقراءتها والمراسلة بها وتعليمها يعني الاعتراف بها من قبل النبي (ﷺ)والمسلمين .

ث- ويفهم من الحديث السماح بالتعددية القومية أيضاً، لأن اليهود قوم غير العرب .

ج- كما يفهم منه الاعتراف بالتعددية الدينية أيضاً، لأن اليهودية ليست قومية فقط، بل هي قومية وديانة .

٣- من نظر إلى الحديث بدقة يرى أن النبي (ﷺ) غير مضطر للكتابة بالعبرية، وبغض النظر عن الأسباب السابقة لها، يمكن للحديث أن يعطي لنا فهماً آخر وهو: أنه لو كان النبي (ﷺ) والمسلمون الأوائل لم يكونوا مضطرين لأخذ ما في أيدي غير المسلمين من اللغة والثقافة، فبالأحرى يجوز لنا، بل هذا يرسم لتثقيف المجتمع الإسلامي بثقافة التعدد والتنوع والإقبال على عالم متحضر ومتطور، لا الانغلاق والانطوائية والعزلة على النفس .

وقد ورد في الكتاب والسنة أدلة تؤكد على التعددية في المجتمع الذي يكون الحكم فيه بيد المسلمين:

أ- قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡ ﴾[3]، و قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾[4].

ب- عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) قال: "...لقد رهن درعه - يعني النبي (ﷺ) - عند يهودي بالمدينة فأخذ منه شعيرا لأهله"[5].

ت- عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) قال: "أن غلاما، من اليهود كان مرض فأتاه النبي (ﷺ) يعوده فقعد عند رأسه"، فقال له: ((أسلم))، "فنظر إلى أبيه، وهو عند رأسه، فقال له أبوه:

---

(١) مجالس التذكير من حديث البشير النذير للصنهاجي: ٧٠/١ .
(٢) سورة العنكبوت، الآية: ٤٦ .
(٣) سورة الكهف، الآية: ٢٩ .
(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٥٦ .
(٥) السنن الكبرى للنسائي: باب الرهن في الحضر، ٣٨/٤ .

أطع أبا القاسم فأسلم"، فقام النبي (ﷺ)، وهو يقول: ((الحمد لله الذي أنقذه بي من النار))[1].

ث- عن عبد الله بن عمرو (رضي الله عنهما)، عن النبي (ﷺ)، قال: ((من قتل نفسا معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاما))[2].

ج- عن عروة، أن أسامة بن زيد (رضي الله عنه)، "أخبره أن النبي (ﷺ) ركب على حمار، على إكاف على قطيفة فدكية، وأردف أسامة وراءه، يعود سعد بن عبادة قبل وقعة بدر، فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي ابن سلول، وذلك قبل أن يسلم عبد الله، وفي المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود، وفي المجلس عبد الله بن رواحة، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة، خمر عبد الله بن أبي أنفه بردائه، قال: لا تغبروا علينا، فسلم النبي (ﷺ) ووقف، ونزل فدعاهم إلى الله فقرأ عليهم القرآن..."[3].

ح- عن جابر بن عبد الله (رضي الله عنهما): "كنّا مع النّبي (ﷺ) في غزاة، فكَسَع رجل من المهاجرين، رجلا من الأنصار، فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين"، فقال رسول الله (ﷺ): ((ما بال دعوى الجاهليّة ؟)) قالوا: "يا رسول الله كَسَع رجل من المهاجرين، رجلا من الأنصار"، فقال: ((دعُوها، فإنّها منتنة))..."[4].

خ- عن أبي هريرة (رضي الله عنه)، قال: "كنا جلوسا عند النبي (ﷺ)، فأنزلت عليه سورة الجمعة": ﴿ وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾[5] قال: "قلت: من هم يا رسول الله؟ فلم يراجعه حتى سأل ثلاثا، وفينا سلمان الفارسي (رضي الله عنه)، وضع رسول الله (ﷺ) يده على سلمان"، ثم قال: ((لو كان الإيمان عند الثريا، لناله رجال- أو رجل - من هؤلاء))[6].

---

(١) سنن أبي داود: باب في عيادة الذمي، ١٨٥/٣، برقم (٣٠٩٥)، قال الألباني: صحيح .

(٢) صحيح البخاري: باب إثم من قتل ذمياً بغير جرم، ١٢/٩، برقم (٦٩١٤) .

(٣) المصدر نفسه: باب عيادة المريض راكباً وماشياً وردفاً على الحمار، ١١٨/٧، برقم (٥٦٦٣) .

(٤) صحيح البخاري: كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾سورة المنافقون، الآية: ٦، ١٥٤/٦، برقم (٤٩٠٥).

(٥) سورة الجمعة، من الآية: ٣ .

(٦) صحيح البخاري: باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ ﴾، ١٥١/٦، برقم (٤٨٩٧) .

د- قال عمر (ﷺ) وعنده علي (ﷺ)، وعبد الرحمن (ﷺ)، وعثمان (ﷺ)(ت:٣٥هـ)[١]: "ماذا تقول هذه ؟"[٢]، قال عبد الرحمن بن حاطب[٣](ﷺ): "فقلت: تخبرك بصاحبها الذي صنع بها"، وقال أبو جمرة[٤]: "كنت أترجم بين ابن عباس (ﷺ) وبين الناس..."[٥].

٤- يستنبط من الحديث أن اليهود لا يؤمنون على سر.

٥- اختار النبي (ﷺ) بين أصحابه مَن هو الأهل لهذه المهمة، فاختار زيداً (ﷺ) لتعليم لغة القوم، فالكفء للمهمات يجب أن يكون قويا وأميناً كما قال تعالى:﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ﴾[٦] وهاتان الصفتان كانتا موجودتين فيه:

أحدهما: تعلّم زيد (ﷺ) اللغة العبرية خلال أسبوعين، وتعليم أية لغة في نصف شهر يدل على فطانة وذكاء المتعلم، وهذا يعني أن زيداً (ﷺ) كان قوياً للقيام بالمهمة[٧]، وفي رواية أحمد (رحمه الله): "ذُهب بي إلى النبي فأعجب بي، فقالوا يا رسول الله هذا غلام من بني نجار معه مما أنزل الله بضعة عشر سورة، فأعجب ذلك النبي...ما مرت بي خمس عشرة ليلة حتى حذقته"[٨].

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢٢/٣ .

(٢) (هذه) إشارة إلى امرأة أعجمية كانت حاضرة عندهم وقد زنت وحملت فأقرت على نفسها وأخبرت عمن زنى بها، (فقلت) أي مترجما عنها لعمر (ﷺ)، (بصاحبها) أي الذي زنى بها وهو عبد اسمه: برغوس، (صنع بها) الزنا الذي كانت نتيجته الحمل، تعليق مصطفى البغا على صحيح البخاري: كتاب الأحكام، باب ترجمة الحكام وهل يجوز ترجمان واحد، ٧٦/٩، برقم (٧١٩٥) .

(٣)الصحابي عبد الرحمن بن حاطبأبي بلتعة اللخمي، يكنى أبا يحيى، ولد في حياة رسول الله (ﷺ)، روى عنه ابنه يحيى، أنه قال: "رأيت رسول الله (ﷺ) يأتي العيد في الطريق، ويرجع في أخرى"، وقد روى جعفر بن سليمان، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن محمد بن عبد الرحمن بن حاطب، عن أبيه، قال: "سئل رسول الله (ﷺ) عن وقت صلاة العشاء، قال: ((إذا ملأ الليل كل واد))"، وتوفي سنة (٦٨هـ)،أسد الغابة لابن الأثير: ٤٣٠/٣ .

(٤)الصحابي أبو جمرة: عبد الله أبو جمرة اليربوعي، روت عنه ابنته جمرة، ولها أيضا صحبة، قالت: "ذهب بي أبي إلى رسول الله (ﷺ) فقال: ادع لبنتي هذه البركة، قالت: فأجلسني في حجره ثم وضع يده على رأسي"، أسد الغابة لابن الأثير: ٢٠١/٣ .

(٥) صحيح البخاري: كتاب الأحكام، باب ترجمة الحكام وهل يجوز ترجمان واحد، ٧٦/٩، برقم (٧١٩٥) .

(٦) سورة القصص، من الآية: ٢٦ .

(٧) بمعنى قوة الذكاء، لا القوة العسكرية والعضلات، لأنه من المعلوم أن كل عمل يتطلب قوة من النوع الذي يحتاجه .

(٨) مسند أحمد: ٤٩٠/٣٥، برقم (٢١٦١٨)، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن .

ثانياً: أنه كان يكتب الوحي لرسول الله (ﷺ)، فهو من الذين يوثق بهم في المهمات والأسرار وهذا يعني أنه كان أميناً أيضاً[١].

قال الأعمش (رحمه الله): "كانت تأتيه كتب لا يشتهي أن يطلع عليها إلا من يثق به"[٢].

٦- لم يبالِ النبي (ﷺ) بالعشيرة ولا بالنفوذ القبلي في اختيار زيد لهذا الأمر؛لأنه كان حبر الأمة علما وفقها وفرائض، وكان من الراسخين في العلم[٣]، وقد وردت أدلة على اختيار الأكفأ للحكم والمناصب:

أ- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ فَسۡـَٔلۡ بِهِۦ خَبِيرٗا﴾[٤].

ب- عن أبي ذر (رضي الله عنه)، قال: "قلت: يا رسول الله، ألا تستعملني ؟ قال: فضرب بيده على منكبي"، ثم قال: ((يا أبا ذر، إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها، وأدى الذي عليه فيها))[٥].

ت- بعث (ﷺ) معاذاً (رضي الله عنه) إلى اليمن ليدعو الناس إلى دين الله[٦].

ث- قدّم النبي (ﷺ) عمرو بن سلمة[٧](رضي الله عنه) لإمامة الصلاة، إذ يروي لنا أنه أحضرت الصلاة،"...فنظروا فلم يكن أحد أكثر قرآنا منى، لما كنت أتلقى من الركبان، فقدموني بين أيديهم، وأنا ابن ست أو سبع سنين..."[٨].

ج- كما خصّ (ﷺ) أبا حذيفة اليماني (رضي الله عنه) بأسرار الأمة، حيث أخبره بأسماء المنافقين[٩].

---

(١) معرفة الصحابة لأبي نعيم: ١١٥١/٣ .

(٢) صحيح ابن حبان بترتيب ابن لبان: ٨٤/١٦، برقم (٧١٣٦) .

(٣) معرفة الصحابة لأبي نعيم: ١١٥١/٣ .

(٤) سورة الفرقان، الآية: ٥٩ .

(٥) صحيح مسلم: باب كراهة الإمارة بغير ضرورة، ١٤٥٧/٣، برقم (١٨٢٥) .

(٦) عن ابن عباس (رضي الله عنهما): "أن النبي (ﷺ) بعث معاذا (رضي الله عنه)إلى اليمن"، فقال: ((ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله...))، صحيح البخاري: باب وجوب الزكاة، ١٠٤/٢، برقم (١٣٩٥) .

(٧)الصحابي عمرو بن سلمة بن نفيع، وقيل: سلمة بن قيس، وقيل: سلمة بن لاي بن قدامة الجرمي أبو بريد، أدرك النبي (ﷺ) وكان يؤم قومه على عهد رسول الله (ﷺ)؛ لأنه كان أكثرهم حفظا للقرآن، روى حماد بن زيد، عن أيوب، عن عمرو بن سلمة الجرمي قال: "أممت قومي على عهد رسول الله (ﷺ) وأنا غلام ابن ست أو سبع سنين"، وروى حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، عن أيوب، عن عمرو بن سلمة، قال: "كنت في الوفد الذين وفدوا على رسول الله (ﷺ) فقال: ((يؤمكم أقرؤكم))، وكنت أقرأهم"، أسد الغابة لابن الأثير: ٢٢٢/٤ .

(٨) صحيح البخاري: كتاب المغازي، ١٥٠/٥، برقم (٤٣٠٢) .

(٩) المصدر نفسه: كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة، ٥١/٩، برقم (٧٠٨٤) .

٧- يؤخذ من الحديث أن تبادل الرسائل والكتاب بين النبي (ﷺ) وغير المسلمين كان شيئاً معتاداً آنذاك، وكان (ﷺ) يرسل إلى الملوك أيضاً[١].

٨- هذه السنة أصل في اتخاذ الكَتَبَة والتراجمة في الدولة، وما يشترط فيهم من العلم والأمانة، كما أنها أصل في ضبط أمور الدولة بالكتابة فيما يصدر عنها وفيما يوجه إليها، ومثلها ضبط كل المعاملات، فهي أصل في التسجيل على العموم، وهكذا تجد سنة النبي (ﷺ) إذا تتبعتها قد قررت بالفعل أصولا كثيرة من أصول المدنية والعمران[٢].

٩- يوضح أن اليهود كانوا يكتبون الرسائل بلغتهم يومئذ .

من الملحوظ أن الأقليات في كل بلد يكتبون الرسائل إلى غيرهم بلغة أكثرية أهل البلد، فما السر في كتابة اليهود بالعبرية ؟ !

هل يكمن السر في التبرك بالكتب المقدس (التوراة) والاقتداء بها في كتابة الرسائل والكتب ؟ أو يكون ذلك؛ لأن اليهود متعصبون لكل ما يمتلكونه، ولا يعترفون بغيرهم، لاسيما العرب، إذ أن اليهود أهل التمدن والتحضر وأصحاب الكتب السماوية ؟ والعرب أهل البادية، في حين أنهم ما انقادوا لنبيهم موسى (عليه السلام) فكيف ينقادون لنبي عربي ؟ ويكتبون الرسائل بلغته ؟ ويتثقفون بثقافة قومه ؟ !

أو ربما عُرف زمنهم يختلف عن عرف زمننا في هذه المسألة ؟

١٠- يقول الرسول (ﷺ): (إني والله ما آمن يهود على كتاب)، لعدم الثقة بهم لم يستند إليهم في كتابة الرسائل، فهل كان يستند إليهم إذا كان يثق بهم، على الرغم من كونهم كفارا ؟

إذا قلنا: لا؛ لأنّ الكفار لا يوثق بهم، بات كلامه حشواً وزيادة حاشاه، وإذا قلنا: نعم، فهل يجوز شرعا الاعتماد عليهم في مثل هذه الأمور ؟

---

(١) عن ابن عباس (رضي الله عنهما)، "أنه أخبره أن أبا سفيان بن حرب، أخبره أن هرقل أرسل إليه في نفر من قريش، وكانوا تجارا بالشام فأتوه فذكر الحديث قال: ثم دعا بكتاب رسول الله (ﷺ) فقرئ، فإذا فيه": ((بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم السلام على من اتبع الهدى أما بعد...))، "سنن الترمذي: باب ما جاء كيف يكتب إلى أهل الشرك، ٦٩/٥، برقم (٢٧١٧)، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، قال الألباني: صحيح .

(٢) مجالس التذكير من حديث البشير النذير للصنهاجي: ٧١/١ .

**فقه الحديث:**

١- هل يجوز ترجمة المشرك ؟

قال الحنفية: "إذا اختصم الى القاضي قوم يتكلمون بغير العربية وهو لا يفقه لسانهم، فإنّه ينبغي له أن يترجم عنهم له رجل مسلم ثقة، واتخاذ الترجمان للحاجة قد كان عليه الناس في الجاهلية وبعد الإسلام... ثم لا خلاف أنّه يشترط في المترجم أن يكون عدلاً مسلماً، لأنّ نفسالخبر متمل للصدق والكذب فإنّما يترجح جانب الصدق بالعدالة ويشترط الإسلام أيضاً" [١].

قال ابن رشد (ت:٥٩٥هـ)[٢](رحمه الله) مفسراً كلام القائلين من المالكية بعدم جواز ترجمة المشرك: "معناه: مع وجود العدول المرضيين، ولو اضطر إلى ترجمة الكافر أو المسخوط أو العبد أعمل قوله وحكم به"[٣].

وقال ابن فرحون اليعمري (رحمه الله)[٤]: "وأجازوا ترجمة الكافر والعبد والمسخوط إذا لم يوجد غيره على الخلاف في ذلك"[٥].

واشترطت الشافعية العدالة في المترجم[٦].

كما ذهبت الحنابلة إلى عدمقبولالترجمةإلامن العدول[٧].

لكنّ ظاهر كلام النّبي يدل على جواز ترجمة المشرك، وإلاّ لم يعلق (صلى الله عليه وسلم) عدم الاستعانة بترجمة اليهودي بعدم الأمان دون الشرك .

٢- هل يجوز ترجمة الواحد ؟

قالت الحنفية: "يترجم فيما بينهما رجلان فى قول محمد (رحمه الله) ويجوز ترجمة رجل واحد فى قول ابي حنيفة (رحمه الله)وأبي يوسف (رحمه الله)"[٨].

---

(١) المبسوطللسرخسي: ٨٩/١٦ .

(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٣٣٠/٢١ .

(٣) البيان والتحصيل، لأبي الوليد ابن رشد القرطبي: ٢٠٦/٩ .

(٤) علي بن محمد بن فرحون نور الدين أبو الحسن اليعمري المدني المالكي، قال ابن أيبك:"قدم علينا دمشق ورأيته مرات سنة إحدى وأربعين وسبع مائة، وأنشدني كثيرا من لفظه لنفسه، كتب إلي يطلب مني تمام شرح لامية العجم الذي وضعته وسميته: غيث الأدب"، ووفاته بالمدينة النبوية في سنة (٧٤٦هـ)، الوافي بالوفيات لابن أيبك الصصفدي: ٧٢/٢٢ .

(٥) تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، لابن فرحون برهان الدين اليعمري: ٤٨٧/١ .

(٦) ينظر مغنيالمحتاجإلىمعرفةمعانيألفاظالمنهاج: ٢٨٣/٦ .

(٧) ينظر: المغنيلابنقدامة: ٨٨/١٠ .

(٨) النتفةفيالفتاوىللسغدي: ٧٧٤/٢ .

وقال ابن رشد (رحمه الله): "وقد حكى فضل عن سحنون (رحمه الله) أنه قال: لا تقبل ترجمة الرجل الواحد، واحتج بقول مالك (رحمه الله): القاضي إذا لم يفقه لسانه كان بمنزلة من لم يسمع، ومعناه أنه لا ينبغي له أن يكتفي بترجمة الرجل الواحد ابتداء، لا أنه إن فعل ذلك لم يجز، وكان حكمه بترجمة الواحد مردودا، هذا ما لا يصلح أن يكون أراده والله أعلم به"[1].

ورأى كل الشافعية[2] والحنابلة[3] بلزوم وجود مترجمَين لقبول الترجمة .

ورأى الشوكاني (رحمه الله)(ت:١٢٥٠هـ)[4]أن: "في الحديث جواز ترجمة واحد"[5].

ويبدو لي أنّ ترجمة الواحد جائز بشرط الثقة بدليل حديث الباب .

٣- هل يجوز تعليم لغة المشركين ؟

قال الحاكم: "لا أعرف في الرخصة لتعلم كتابة أهل الكتاب غير هذا الحديث"[6].

وقال ابن تيمية (رحمه الله): "وأما مخاطبة أهل الاصطلاح باصطلاحهم ولغتهم فليس بمكروه، إذا احتيج إلي ذلك وكانت المعاني صحيحة، كمخاطبة العجم من الروم والفرس والترك بلغتهم وعرفهم، فإن هذا جائز حسن للحاجة، وإنما كرهه الأئمة إذا لم يحتج إليه"[7].

وقال أيضاً: "قيل: لا ريب أن القوم لهم أوضاع واصطلاحات كما لكل أمة، ولكل أهل فن وصناعة، ولغتهم في الأصل يونانية، وإنما ترجمت تلك المعاني بالعربية ونحن نحتاج إلى معرفة اصطلاحهم؛ لمعرفة مقاصدهم، وهذا جائز، بل حسن، بل قد يجب أحيانا كما أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) زيد بن ثابت (رضي الله عنه) أن يتعلم كتاب اليهود، وقال: لا آمنهم.... فإذا كان هذا في كتب الأعاجم بألسنتهم، ومعرفتنا بلغات الناس واصطلاحاتهم نافعة في معرفتنا مقاصدهم، ثم نحكم فيها كتاب الله تعالى، فما وافقه فهو حق، وما خالفه فهو باطل، كما قال الله تعالى:﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ...[8] ﴾[9].

---

(١) البيان والتحصيل لأبي الوليد ابن رشد القرطبي: ٢٠٦/٩ .

(٢)ينظر مغنيالمحتاجإلىمعرفةمعانيألفاظالمنهاج: ٢٨٣/٦ .

(٣)ينظر: المغنيلابنقدامة: ٨٨/١٠ .

(٤) الأعلام للزركلي: ٢٩٨/٦ .

(٥) نيل الأوطار للشوكاني: ٣٢٣/٨ .

(٦)المستدرك على الصحيحين للحاكم: ١٤٧/١ .

(٧) درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية: ٤٣/١ .

(٨) سورة البقرة، الآية: ٢١٣ .

(٩) بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية: ٢٣٥/١ .

وقال ملا علي القاري (رحمه الله): "قيل: فيه دليل على جواز تعلم ما هو حرام في شرعنا للتوقي والحذر عن الوقوع في الشر، ... وهو غير ظاهر، إذ لا يعرف في الشرع تحريم تعلم لغة من اللغات سريانية، أو عبرانية، أو هندية، أو تركية، أو فارسية، وقد قال تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ ﴾[1]، أي: لغاتكم، بل هو من جملة المباحات"[2].

(١) سورة الروم، الآية: ٢٢ .

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري: ٢٩٥١/٧ .

# الفصل الرابع
# مفاسد التنازع،وموانع الوحدة

**المبحث الأول: مفاسد التنازع والتفرقة**

**المبحث الثاني:موانع الوحدة وهو على ستةمطالب:**

**الحديث الحادي عشر: المطلب الأول: مفاسد التنازع والتفرقة**

قال مسلم(رحمه الله):

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ"، وَيَقُولُ: ((اسْتَوُوا، وَلَا تَخْتَلِفُوا، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ))، قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنه: "فَأَنْتُمُ الْيَوْمَ أَشَدُّ اخْتِلَافًا"[1].

**تخريج الحديث:**

جاء الحديث بألفاظ مختلفة، وعبارات متقاربة وزيادات، أخرجه عن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) كل من: مسلم[2]، وأبي داود[3]، والترمذي[4]، وعن براء بن عازب (رضي الله عنه)أبي داود[5]، والنسائي[6]، وعن أبي مسعود الأنصاري (رضي الله عنه)مسلم[7]وأبو داود[8]والنسائي[9]وابن ماجة[10].

**بيان الحكم:**

الحديث جاء من صحيح مسلم، وقد شهد العلماء لكتاب مسلم بالصحة .

**غريب الحديث:**

١- فتختلف قلوبكم: أي إذا تقدم بعضكم على بعض في الصفوف تأثرت قلوبكم، ونشأ بينكم الخلاف .

---

(١) كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف، وإقامتها، وفضل الأول فالأول منها، والازدحام على الصف الأول، والمسابقة إليها، وتقديم أولي الفضل، وتقريبهم من الإمام، باسنادين مختلفتين لكن بلفظ واحد، ١/٣٢٣، برقم (٤٣٢) .

(٢) كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف، وإقامتها، وفضل الأول فالأول منها، والازدحام على الصف الأول، والمسابقة إليها، وتقديم أولي الفضل، وتقريبهم من الإمام، ١/٣٢٣، برقم (٤٣٢)، والحديث نفسه الذي مر لكن بلفظ ورواية مختلفين عن سابقيه .

(٣) كتاب الصلاة، باب من يستحب أن يلي الإمام في الصف وكراهية التأخر، ١/١٨٠، برقم (٦٧٥) .

(٤) كتاب الصلاة، باب ما جاء ليليني منكم أولو الأحلام والنهى، ١/٤٤٠، برقم (٢٢٨) .

(٥) كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف، ١/١٧٨، برقم (٦٦٤) .

(٦) كتاب المساجد، باب كيف يقوم الإمام الصفوف، ٢/٨٩، برقم (٨١١) .

(٧)كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف، وإقامتها، وفضل الأول فالأول منها، والازدحام على الصف الأول، والمسابقة إليها، وتقديم أولي الفضل، وتقريبهم من الإمام، ١/٣٢٣، برقم (٤٣٢) .

(٨)كتاب الصلاة، باب من يستحب أن يلي الإمام في الصف وكراهية التأخر، ١/١٨٠، برقم (٦٧٤) .

(٩) كتاب المساجد، باب ما يقول الإمام إذا تقدم في تسوية الصفوف، ٢/٩٠، برقم (٨١٢)، وباب من يلي الإمام ثم الذي يليه، ٢/٨٧، برقم (٨٠٧) .

(١٠) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب من يستحب أن يلي الإمام، ١/٣١٢، برقم (٩٧٦) .

ومنه الحديث الآخر: ((لتسون صفوفكم، أو ليخالفن الله بين وجوهكم))[1]، يريد أن كلا منهم يصرف وجهه عن الآخر، ويوقع بينهم التباغض، فإن إقبال الوجه على الوجه من أثر المودة والألفة، وقيل أراد بها تحويلها إلى الأدبار، وقيل تغيير صورها إلى صور أخرى[2].

٢- أولو الأحلام: أي ذوو الألباب، العقول، وأحدها حلم بالكسر، وكأنه من الحلم: الأناة والتثبت في الأمور، وذلك من شعار العقلاء[3].

٣- النهى: هي العقول، والألباب، واحدتها نُهية، بالضم؛ سميت بذلك لأنها تنهى صاحبها عن القبيح .

ومنه حديث أبي وائل[4]: ((لقد علمت أن التقي ذو نهية))[5] أي ذو عقل، وقيل: هو من الانتهاء: أي انتهى عن زمزمته[6].

**أسباب ورود الحديث:**

سبب الورود معلوم من سياق الحديث، إذ يتخلل الرسول (ﷺ) بين صفوف المصلين، ويمسح مناكبهم، وينصحهم بعدم الاختلاف، لأن الاختلاف في صفوف الصلاة يؤدي إلى الاختلاف في قلوب المصلين، وهذا الحديث نفسه سَبَبٌ لورود حديث آخر وهو ((إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول[7]))[8].

**شرح الحديث:**

أرشد رسول الله (ﷺ) المصلين بتسوية الصفوف وقت وقوفهم للصلاة، وقد كان يمسح مناكب الأصحاب يسوي من تقدم من الصف ومن تأخر، فكان يحذرهم على اختلاف قلوبهم إذا اختلف صفوفهم، كما أنه يرشدهم باستحضار أولي العقول والرأي

---

(١) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح: كتاب الأذان، باب تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها، ١٤٥/١، برقم (٧١٧)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف..، ٣٢٤/١، برقم (١٢٧) .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير: ٦٧/٢ .

(٣) المصدر نفسه: ٤٣٤/١ .

(٤)الصحابي شقيق بن سلمة، أبو وائل الأسدي، أدرك النبي (ﷺ) ولم يسمع عنه، وهو صاحب عبد الله بن مسعود، وتوفي سنة (٩٩هـ)، وكان له خص من قصب يسكنه، هو ودابته معه، فإذا غزا نقضه، وإذا رجع بناه، وكان قد شهد صفين مع علي، وروى عن أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وسعد، وابن عباس، وابن مسعود، وغيرهم، أسد الغابة لابن الأثير: ٦٣٦/٢ .

(٥) الجامع الصحيح للبخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا ﴾، ١٦٥/٤، برقم (٣٤٣٥)، وكتاب تفسير القرآن، باب: قَالَ تَعَالَى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا ﴾، ٩٣/٦، برقم (٤٧٢٩) .

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير: ١٣٩/٥ .

(٧) مسند أحمد: ٥٨٥/٣٠، برقم (١٨٦٢٠)، وعلق عليه الشيخ شعيب الأرنؤوط بقوله: صحيح، وابن ماجة: كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب فضل الصف المقدم، ٣١٨/١، برقم (٩٩٧)، وعلق عليه الشيخ الألباني بقوله: صحيح .

(٨) ينظر: البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف: ١٨٦/١ .

خلفه، ليخلفوا مكانه عند غيابه، أو تصحيح سهو إن حدث للإمام، أو لتعليمهم الصلاة، وغيرها من أمور الدين لقربهم منه (ﷺ) لأنهم أولى من غيرهم بذلك، أو ربما تلميح لاستشارتهم في الشؤون، كما يؤكد بوجود من كان أدنى منهم شأنا وخبرة خلفهم، ثم من كان أقل بعد ذلك[1].

**لطائف الإسناد:**

١- الحديث فيه التحديث والعنعنة، وفيه أن الرواة كلهم كوفيون عدا الصحابي أبي مسعود الأنصاري وقد نزل الكوفة[2].

**فوائد الحديث:**

١- إن الحديث يبين عِظَمَ أمر الصلاة من القيام لها وتسوية صفوفها، والاهتمام بها، وعدم الإخلال بصفوفها .

٢- الحديث يرسُمُ لنا ارتباط الأمور السلطانية والإمارة بالدين، حيث يرشدنا إلى إحضار العلماء وأولي العقول خلف الإمام كما هو الحال بالنسبة إلى تجمع أهل الحل والعقد بجانب الإمام والخليفة، وأن العقلاء والعلماء يلون الإمام والسلطان حسب مستوياتهم: الأعلم ثم العالم وهذا يتضح في قوله(ﷺ): ((ليليني منكم أولو الأحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم))، بسبب أمور في الصلاة تقع للإمام، أو لتعليمهم أمور الدين، أو لاستشارتهم في الأمور الاجتهادية .

٣- من الأمور المهمة التي تؤخذ في تسوية الصفوف التي أمر بها النبي (ﷺ) أن المصلين يتراصون سواسية، إذ لا ترى الفرق بين الغني والفقير، والسادة والعبيد، والشريف والضعيف، وهذا يؤكد لنا أن الإسلام يأمر من خلال شعائره بالمساواة قولاً وفعلاً .

٤- يمكن فهم ما يوهَم نوعاً من التناقض بين النقطة الثانية والثالثة، حيث تؤكدالثالثة على المساواة بين المصلين، والثانية على تقديم أولي العقول،وهذا يفهم منها الطبقية، لكن الحقيقة غير ذلك، إذ النبي (ﷺ) لم يجبر أحدا بإحضاره خلفه، ثم إنّ الأمر لا يكون طبقية وإن قُصِد وجوباً، لأن العلم والعقل والخبرة ليست حكرا على طائفة أو لون أو عرق، وإنما يوجد في الجميع، وإذا فوهمت الطبقية من ذلك، فلا يسلم نظام من هذا الاتهام .

٥- الإسلام يُعظِّم من خلال الصلاة أمر الإنسان ويقربه من الملائكة، وتشهد الأدلة على ذلك:

---

(١) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ٥/ ٢٥٩، وشرح سنن ابن ماجه: ٦٩/١، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٨٤٩/٣-٨٥٠، وفيض القدير شرح الجامع الصغير: ٥٠٣/١، وحاشية السندي على سنن ابن ماجه: ٣٠٨/١، وحاشية السندي على سنن النسائي: ٨٧/٢ .

(٢) ينظر: ملحق البحث ترجمة رواة الحديث ص٢١١-٢١٤ .

أ- جاء عن حذيفة (رضي الله عنه)، عن النبي (ﷺ)، قال: ((فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة...))[1].

ب- وفيه عن جابر بن سمرة[2](رضي الله عنه)، ...قال: "خرج علينا رسول الله(ﷺ)" فقال: ((ألا تَصُفُّون كما تُصُفُّ الملائكة عندَ ربها ؟)) فقلنا: "يا رسول الله، وكيف تَصُفُّ الملائكة عند ربها ؟" قال: ((يتمون الصفوف الأولى، ويتراصون في الصف))[3].

يقول ابن رجب (رحمه الله): "واعلم أن الصفوف في الصلاة مما خص الله به هذه الأمة وشرفها به؛ فإنهم أشبهوا بذلك صفوف الملائكة في السماء، كما أخبر الله عنهم أنهم قالوا:قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُّونَ ﴾[4]، وأقسم بهم سبحانه: قال تعالى: ﴿وَالصَّافَّاتِ صَفًّا ﴾[5]وهم الملائكة"[6].

٦- الاختلاف في الظاهر يؤدي إلى الاختلاف في الباطن: فقد ارتبط الرسول (ﷺ)الاختلاف في الظاهر بالاختلاف في القلوب .

وعلّلَ ذلك الشوكاني (رحمه الله) بـ: "أن مخالفة الصفوف مخالفة الظواهر، واختلاف الظواهر سبب لاختلاف البواطن"[7].

قال أبو الفرج ابن الجوزي (رحمه الله) في قوله (ﷺ) (فتختلف قلوبكم) "أي أنكم إذا اختلفتم بالظواهر عوقبتم باختلاف القلوب"[8].

٧- هل القلب تابع للأعضاء أم العكس صحيح ؟

أجاب السيوطي(رحمه الله)(ت:٩١١هـ)[9]:على هذا بقوله: "يفهم من هذا الحديث أن القلب تابع للأعضاء فيعارض الحديث المشهور، ((ألا أن في الجسد مضغة، إذا صلحت

---

(١) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب باب جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، ٣٧١/١، برقم (٥٢٢) .

(٢)الصحابي جابر بن سمرة بن جنادة بن جندب بن حجير العامري ثم السوائي، وهو حليف بني زهرة، وهو ابن أخت سعد بن أبي وقاص، سكن الكوفة، وتوفي في أيام بشر بن مروان على الكوفة، وصلى عليه عمرو بن حريث المخزومي، وقيل: توفي سنة (٦٦هـ) أيام المختار، روى عن النبي (ﷺ) أحاديث كثيرة، روى عنه: الشعبي، وعامر بن سعد بن أبي وقاص، وتميم بن طرفة الطائي وغيرهم، أسد الغابة لابن الأثير: ٤٨٨/١ .

(٣) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب الأمر بالسكون في الصلاة، ٣٢٢/١، برقم (٤٣٠) .

(٤) سورة الصافات، الآية: ١٦٥ .

(٥) سورة الصافات، الآية: ١ .

(٦) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب: ٢٦٨/٦ .

(٧) نيل الأوطار للشوكاني: ٢١٦/٣ .

(٨) كشف المشكل من حديث الصحيحين لأبي الفرج ابن الجوزي: ٢٠٥/٢

(٩) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني: ٣٣٥/١ .

صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب))[1].

ثم قال (رحمه الله): "فالتحقيق في هذا المقام أنّ بين القلب والأعضاء تعلقاً عجيباً، وتأثيراً غريباً، بحيث يسري مخالفة كل إلى الآخر، ألا ترى أن تبريد الظاهر يؤثر في الباطن وبالعكس"[2].

واستنبط بدر الدين العيني (رحمه الله) في قوله (ﷺ) (فتختلف قلوبكم): "إن يكن منكم اختلاف في الصفوف فاختلافُ القلوب من الله، وذلك نحو قوله تعالى:﴿وَلَا تَطْغَوْا۟ فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِى ﴾[3]، والمعنى: إن يكن منكم طغيان فإحلال غضب من الله"[4].

وقال (ﷺ): ((وَالله لتقيمن صفوفكم أَو ليخالفن الله بَين قُلُوبكُم))[5].

وذكر السيوطي فيه(رحمه الله): "يتغير عن التواد والألفة إلى التباغض والعداوة"[6].

وتأوّل أبو الفرج ابن الجوزي(رحمه الله): "لا تختلفن ظواهركم، فإن اختلافها دليل على اختلاف قلوبكم"[7].

وذهب ابن دقيق العيد (رحمه الله)(ت:٧٠٢هـ)[8]إلى القول: "إن لم تسووا؛ لأنه قابل بين التسوية وبينه، أي الواقع أحد الأمرين: إما التسوية، أو المخالفة، وكان يظهر لي في قوله (أو ليخالفن الله بين وجوهكم) أنه راجع إلى اختلاف القلوب، وتغير بعضهم على بعض، فإن تقدم إنسان على الشخص، أو على الجماعة وتخليفه إياهم، من غير أن يكون مقاما للإمامة بهم: قد يوغر[9]صدورهم، وهو موجب لاختلاف قلوبهم، فعبر عنه بمخالفة وجوههم؛ لأن المختلفين في التباعد والتقارب يأخذ كل واحد منهما غير وجه الآخر، فإن شئت بعد ذلك أن تجعل الوجه بمعنى الجهة، وإن شئت أن تجعل الوجه معبراً به عن اختلاف المقاصد وتباين النفوس، فإن من تباعد عن غيره وتنافر، زوى وجهه عنه، فيكون المقصود: التحذير من وقوع التباغض والتنافر"[10].

---

(١) صحيحالبخاري: باب فضل من استبرأ لدينه، ١/٢٠، برقم (٥٢).
(٢) شرح سنن ابن ماجه للسيوطي: ١/٦٩ .
(٣) سورة طه، الآية: ٨١ .
(٤) شرح سنن أبي داود للعيني: ٣/٢١٥ .
(٥) مسند أحمد: ٣٠/٣٧٨، برقم (١٨٤٣٠)، علق عليه الشيخ شعيب الأرنؤوط بقوله: صحيح، وسنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف، ١/١٧٨، برقم (٦٦٢)، وقال الألباني: صحيح .
(٦) قوت المغتذي على جامع الترمذي: ١/١٣٤ .
(٧) كشف المشكل من حديث الصحيحين لأبي الفرج ابن الجوزي: ٢/٢٠٥
(٨) أعيان العصر وأعوان النصر لابن أيبك الصفدي: ٤/٥٨٠ .
(٩) (يوغر) وغر: الوغر: اجتراع الغيظ، وغر صدري عليه يوغر: وهو أن يحترق القلب من شدة الغيظ، كتاب العين للخليل الفراهيدي: ٤/٤٤٤ .
(١٠) إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام لابن جبرين: ١/٢١٨ .

٨- الحديث يبين لنا أن الاختلاف شر ومذموم، لأنه يؤدي إلى البغضاء والكراهية بينهم لإدبار وإعراض بعضهم عن بعض .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ فَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغۡرَيۡنَا بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ ﴾[١].

قال المباركفوري (رحمه الله) في قوله (ﷺ) "فأنتم اليوم أشد اختلافاً": "أي في كلمة حتى فشت فيكم الفتن وذلك لعدم تسويتكم الصفوف"[٢].

٩- حديث الباب مشابه من حيث المعنى لبعض الآيات والأحاديث:

أ- قال تعالى: ﴿ وَإِنَّا لَنَحۡنُ ٱلصَّآفُّونَ ﴾[٣].

ب- قال النبي (ﷺ): ((استووا تستوي قلوبكم ولا تختلفوا، وتماسوا تراحموا))[٤].

ت- قال (ﷺ): ((لتسون الصفوف، أو لتطمسن وجوهكم، ولتغضن أبصاركم، أو لتخطفن أبصاركم))[٥]، وغيرها .

١٠- يمكننا أن نستخلص الفوائد والعبر في تراجم العلماء للحديث، وتبويبهم له، إذ كل واحد منهم يلمح إلى نقاط: فقد عنون كل من مسلم بـ(باب تسوية الصفوف، وإقامتها، وفضل الأول فالأول منها، والازدحام على الصّف الأوّل، والمسابقة إليها، وتقديم أولي الفضل، وتقريبهم من الإمام)، وأبي داود بـ: (باب تسوية الصفوف، وباب من يستحب أن يلي الإمام في الصف وكراهية التأخر)،كما بوب الترمذي في سننه بـ (باب ما جاء ليليني منكم أولو الأحلام والنهى)، وبوّب النسائي بـ (باب ما يقول الإمام إذا تقدم في تسوية الصفوف، وباب من يلي الإمام ثم الذي يليه، وباب كيف يقوم الإمام الصفوف)، وابن ماجةبـ (باب من يستحب أن يلي الإمام)[٦].

١١- يفهم من قول أبي مسعود الأنصاري (ﷺ): "وكان يمسح مناكبنا" التعامل الأخوي من قبل النبي (ﷺ).

---

(١) سورة المائدة، الآية: ١٤ .

(٢) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٩/٤ .

(٣) سورة الصافات، الآية: ١٦٥ .

(٤) المعجم الأوسط للطبراني: باب الميم، من اسمه محمد، ٢١٤/٥، برقم (٥١٢١)، لم أر من يحكم عليه .

(٥) سنن الترمذي: كتاب الصلاة، باب إقامة الصلاة، ٤٣٨/١، برقم (٢٢٧)، قال الألباني: صحيح .

(٦) سبق ذكرها في تخريج حديث الباب .

وقد قال النعمان بن بشير(ﷺ) بعد أمر النبي (ﷺ)بتسوية الصفوف: "فرأيت الرجل يلزق منكبه بمنكب صاحبه وركبته بركبة صاحبه وكعبه بكعبه"[1]، وعند الطبراني(رحمه الله)((وتماسوا تراحموا))[2].

فإن نظرنا من الناحية النفسية في قيام المرء بجانب أخيه ومنكبه بمنكبه، بل قدمه يلمس قدمه، فيدل على تقوية الرابطة الأخوية وإحساس بعضهم ببعض، حتى بالأبدان والأجساد، وعدم الاشمئزاز أو تقزز بعضهم من بعض، على الرغم من وجود الخلاف القومي والطائفي بينهم .

**فقه الحديث:**

١- تخلل النبي (ﷺ) بين الصفوف مع تأكيده وأمره بالقول يظهر وجوب التسوية في الصفوف للصلاة .

ذهب إليه فريق من العلماء؛ كابن حزم (رحمه الله)فقال: "إنّ أحاديث كثيرة ثبتت بفرض تسوية الصفوف فيها، وفيها إبطال صلاة من صلى منفردا"[3].

كما ذهب فريق آخر إلى أنها مستحبة كابن دقيق العيد (رحمه الله) وغيره[4].

٢- يسن تقديم الأفضل فالأفضل إلى الأمام لأنه أولى بالإكرام، ولأنه ربما احتاج الإمام إلى استخلاف، فيكون هو أولى، ولأنه يتفطن لتنبيه الإمام عن السهو والغلط[5].

قال المباركفوري (رحمه الله) في قوله (لِيلني مِنكُم أُولُو الأحلام والنّهى): "أي ليدن مني ذوو العقول الراجحة، لشرفهم، ومزيد تفطينهم، وتيقظهم، وضبطهم لصلاته"[6].

وقال الحسين بن محمد الطيبي (رحمه الله)أخذاً عن التوربشتي[7](رحمه الله): "أمر بتقديم العقلاء، ذوي الأخطار، والعرفان، ليحفظوا صلاته، ويضبطوا الأحكام والسنن، فيبلغوا من بعدهم، وفي ذلك مع النصح عن جلالة شأنهم حث لهم، على تلك الفضيلة،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، باب إلزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم في الصلاة، ١/١٤٦، برقم (٧٢٥)، وسنن أبي داود: باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه، ١/١٧٨، برقم (٦٦٢)،واللفظ لأبي داود، وقال الألباني صحيح .

(٢) سبق تخريجه في ص١٣٣.

(٣) الإحكام في أصول الأحكام: ٣/٩١، وينظر: سبل السلام: ١/٣٧٤، ونيل الأوطار للشوكاني : ٣/٢٢٣، ومجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين: ١٣/٢٢، ومختصر الفقه الإسلامي في ضوء القرآن والسنة: ١/٥٠٤، وشرح بلوغ المرام لعطية سالم: ١٤/٧ .

(٤) إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام لابن جبرين: ١/٢١٩، وينظر: نيل الأوطار للشوكاني: ٣/٢٢٣.

(٥) تطريز رياض الصالحين لفيصل بن عبد العزيز الحريملي النجدي: ١/٢٤٢ .

(٦) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٤/١٠ .

(٧) فضل الله التوربشتي: محدث، فقيه، من أهل شيراز، شرح مصابيح البغوي، مات في حدود الستين والستمائة، وواقعة التتار أوجبت عدم المعرفة بحاله، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ٨/٣٤٩ .

وإرشاد لمن قصر حالهم، عن المساهمة معهم في المنزلة إلى تحري ما يزاحمهم فيها"[1].

٣- يسن لمن كان يؤم الناس أن يأمر بتسوية الصفوف، ويخلل بينها، ويعدل من عوجها .

قال ابن حزم (رحمه الله): "نستحب أن لا يكبر الإمام حتى يستوي كل من وراءه في صف أو أكثر من صف، فإن كبر قبل ذلك أساء وأجزءه"[2].

وقال ابن دقيق العيد (رحمه الله): "وفي الحديث دليل على أن تسوية الصفوف من وظيفة الإمام، وقد كان بعض أئمة السلف يوكل بالناس من يسوي صفوفهم"[3].

٤- وكلام الرسول بين الإقامة والصلاة يُستدل به على جواز كلام الإمام فيما بين الإقامة والصلاة لما يعرض من حاجة[4].

---

(١) المصدر السابق: ١٠/٤، كثيرا ما ينقل المباركفوري عن الطيبي، كما يكثر الطيبي النقل عن التوربشتي، ولم أجد للأخيرين مصادرهما لأنقل عنهما .

(٢) المحلى بالآثار لابن حزم: ٣٠/٣ .

(٣) إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام لابن جبرين: ٢١٩/١ .

(٤) ينظر: المصدر نفسه: ٢١٩/١ .

**الحديث الثاني عشر: المطلب الأول: فساد العلماء والحكام، وكثرة الفرق**

قال البخاري (رحمه الله):

حدثنا محمد بن المثنى حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا ابن جابر حدثني بسر بن عبيد الله الحضرمي أنه سمع أبا إدريس الخولاني أنه سمع حذيفة بن اليمان يقول: "كانَ النّاسُ يَسْأَلونَ رَسولَ الله صلّى الله عَليه وسلّم عَنِ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشّرِ مَخافَةَ أَنْ يُدْرِكَني فَقُلْتُ يا رَسولَ اللهَ إنا كُنّا في جاهلية وَشَرٍ فَجاءَنا اللهُ بهذا الْخَيْرِ فَهَلْ بَعْدَ هذا الْخَيْرِ منْ شَرٍ"؟ قال ((نَعَمْ))، "قُلْتُ وَهَلْ بَعْدَ ذلكَ الشرّ منْ خَيْرٍ؟" قالَ ((نَعَمْ وَفيه دَخَنْ))، "قُلْتُ وَما دَخَنُهُ؟" قالَ ((قَوْمٌ يَهْدونَ بغَيْرِ هَدْيي تَعْرِفُ منْهُمْ وَتُنْكِرُ))، "قُلْتُ فَهَلْ بَعْدَ ذلكَ الْخَيْرِ منْ شَرٍ"؟ قالَ ((نَعَمْ دُعاةٌ على أَبْوابِ جَهَنّمَ مَنْ أَجابَهُمْ إليها قَذَفوهُ فيها))، "قُلْتُ يا رَسولَ الله صفْهُمْ لَنا"؟ قالَ ((هُمْ منْ جِلْدَتنا وَيَتَكَلّمونَ بأَلْسنَتنا))، "قُلْتُ فَما تَأْمُرُني إنْ أَدْرَكَني ذلكَ"؟ قالَ ((تَلْزَمُ جَماعَةَ الْمُسْلمينَ وَإمامَهُمْ))، "قُلْتُ فَإنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَماعَةٌ وَلا إمامٌ"؟ قالَ ((فَاعْتَزِلْ تلْكَ الْفِرَقَ كُلّها وَلَوْ أَنْ تَعَضّ بأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ على ذلكَ))[1].

**تخريج الحديث:**

روى الحديث عن أبي حذيفة اليماني كل من البخاري[2]، ومسلم[3]،وأبي داود[4]، وابن ماجه[5].

**بيان الحكم:**

الحديث متفق عليه .

**غريب الحديث:**

١- جاهلية وشر: يشير به إلى ما كان قبل الإسلام من الكفر، وقتل بعضهم بعضا، ونهب بعضهم بعضا، وارتكاب الفواحش[6].

٢- هذا الخير: أي الإيمان، والأمن، وصلاح الحال، واجتناب الفواحش[7].

٣- دخن: الدخان، وأراد به أنه ليس خيرا خالصا بل فيه كدورة بمنزلة الدخان من النار، وقيل: أراد بالدخن الحقد، وقيل: الدغل، وقيل: فساد في القلب، وقيل: الدخن كل أمر مكروه[8].

---

(١) أخرجه في صحيحه، كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة، ٥١/٩، برقم (٧٠٨٤) .

(٢) باب علامة النبوة في الإسلام، ١٩٩/٤، برقم (٣٦٠٦) .

(٣) كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن، ١٤٧٥/٣، برقم (١٨٤٧)، والكتاب والباب والرقم نفسها؛ لكن بلفظ مختلف، ١٤٧٦/٣ .

(٤) كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها، ٩٥/٤، برقم (٤٢٤٤) .

(٥) كتاب الفتن، باب العزلة، ١٣١٧/٢، برقم (٣٩٧٩)، والكتاب والباب نفسيهما، ١٣١٧/٢، برقم (٣٩٨١) .

(٦) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١٩٤/٢٤ .

(٧) المصدر نفسه: ١٩٤/٢٤ .

(٨) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١٩٤/٢٤ .

بيّن النووي (رحمه الله) المراد من الدخن: "أن لا تصفو القلوب بعضها لبعض ولا يزول خبثها ولا ترجع إلى ما كانت عليه من الصفا"[١].

وقال أبو الفرج ابن الجوزي: الدخن: الكدر والمكروه، وأصل الدخن في الألوان كدورة إلى سواد، قال أبو عبيد (رحمه الله): "ولا أحسبه أخذ إلا من الدخان، وهو شبيه بلون الحديد"[٢].

٤- من جلدتنا: أي من أنفسنا، وقومنا[٣].

٥- ولو أن تعض بأصل شجرة: ولو كان الاعتزال بالعض[٤].

قال أبو الفضل اليحصبي (رحمه الله): "يعضون بالحجارة، قيل معناه اللزوم واللصوق، يقال عض الرجل بصاحبه إذا لزمه ولصق به، ومنه عضوا عليها بالنواجذ، أي ألزموها كما يعض الرجل على الشيء، وقد يكون عندي على بابه في قوله يعضون الحجارة لشدة الألم أو لشدة العطش إذا كانوا لا يسقون، وهذا مشاهد لمن اشتد به الألم والوجع يعض بأسنانه على ما وجده، والعض على الحجارة للعطشان لبردها"[٥].

أشار إلى العزلة، لأن الشجر خارج عن المدن[٦].

**لطائف الإسناد:**

١- الحديث نقله الرواة بصيغ لا تحتمل إلا السّماع كحدث، وسمع، إذ ليس فيه العنعنة .

**أسباب ورود الحديث:**

سبب ورود الحديث يعود إلى سؤال أبي حذيفة اليماني (رضي الله عنه) لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن الشر الذي يقع مخافة أن يدركه، فسأل النبي (صلى الله عليه وسلم) عن الوضع الذي هم فيه، وهل يتغير هذا الوضع إلى آخر؟ فأجابه النبي (صلى الله عليه وسلم) بالحديث الذي أوردناه .

**شرح الحديث:**

كان عادة أمين سرِّ رسول الله (صلى الله عليه وسلم)حذيفة اليمان (رضي الله عنه)، أن يسأل عن الفتن التي تقع ليأخذ الحذر منها، وليجعلنا على بصيرة، فسأل(رضي الله عنه) يا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كنّا في جاهلية وشر أي من قتال وبُعد عن الإسلام، فجاءنا الله بخير يعني بالإسلام والإيمان، فهل يأتي بعد هذا الخير من شر؟ فأجاب (صلى الله عليه وسلم) نعم، فسأل (رضي الله عنه)مرة أخرى وهل بعد ذلك الشر الذي يأتي وراء الخير الأول من خير ؟ فأجاب (صلى الله عليه وسلم)نعم ولكن فيه دَخَن أي فيه كُدرة ونقصان؛ بحيث ليس كالخير الأول بل فيه المظالم الكثير، فطلب النبيَ (صلى الله عليه وسلم) توضيح هذا الدخن ؟ فقال (صلى الله عليه وسلم) ثمة أناس مسلمون لكن أعمالهم فيه المعروف وفيها المنكر، حيث أنهم محسوبون على الإسلام من الدعاة والأمراء إلا أن أخذهم للدين غير مأخذ النبي (صلى الله عليه وسلم)، وسأل (رضي الله عنه) هذه المرة وهل بعد ذلك الخير من شر؟

---

(١) شرح النووي على مسلم: ٢٣٧/١٢ .

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين لأبي الفرج ابن الجوزي: ٣٨٤/١ .

(٣) المصدر نفسه: ٣٨٤/١ .

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري: ٣٣٨٠/٨-٣٣٨٣ .

(٥) مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض اليحصبي: ٩٦/٢ .

(٦) ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين لأبي الفرج ابن الجوزي: ٣٨٤/١ .

فأجاب النبي (ﷺ) قائلا نعم؛ دعاة على أبواب جهنم يدعون إليها ما أن استجاب لهم أحد فاعْتَقَدَ باعتقادهم، وعمل بأعمالهم يضللونهم ويدخلونهم النار، فطلب النبيَ (ﷺ) توصيفهم له ؟ فأجاب (ﷺ) أنهم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا بمعنى أنهم من العرب أو أنهم مسلمون في الظواهر وفي طرح أفكارهم أو من البشر، فاستأمر النبيَ (ﷺ) ؟ فأمره باتباع الإمام والتمسك بالجماعة، فسأله (ﷺ) وإن لم يكن للمسلمين إمام ولا جماعة، حيث هناك فرق وجماعات ؟ فأمره باعتزال كل هذه الفرق، والتمسك بأصول الدين بكل قوة وحزم حتى الموت[1].

**فوائد الحديث:**

١- إنّ الرسول (ﷺ) خص واحدا من أصحابه بالأمر وهو أبو حذيفة اليماني (ﷺ) من بين كل هؤلاء الأصحاب الكرام (ﷺ)، بينما ترى أنه أذنه (ﷺ)بإبلاغ جميع الأمة، فما هو السر في ذلك ؟

قال حذيفة (ﷺ): (كان الناس يسألون رسول الله (ﷺ) عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني)، هذا سؤال من كان له الإلمام الكثير بأمته، فالإنسان عادة يسأل ويبحث عن العلاج في الأوقات الضيقة، والفتن، أما في الفرح والملذات فينسى، لكن الرجل على عكس كل هذا، وهذا هو الفارق بينه وبين غيره، بحيث خصه النبي (ﷺ) ببعض الوحي ولم يخصه حتى أبا بكر وعمر .

أظهر ابن بطال (رحمه الله) أهمية الحديث: "هذا الحديث من أعلام النبوة، وذلك أنه (ﷺ) أخبر حذيفة بأمور مختلفة من الغيب لا يعلمها إلا من أوحى إليه بذلك من أنبيائه (عليهم السلام) الذين هم صفوة خلقه"[2].

وليصبح الأمر مخفيا على المنافقين والمرجفين، فالأوضاع التي يذكرها النبي (ﷺ) مريرة يدع الحليم حيران، فلا ينبغي أن يفشو الأمر بين الجميع قبل حدوثها ليندسوا فيه، ويسبقوا الأحداث فيزيد للطين بلّة .

٢- إنّ شخصية أبا حذيفة اليماني (ﷺ) شخصية ذا أهلية كاملة، ورصانة حاصنة لهذه الأمانة التي أعير إليه، إذ هو طالب جياش لهذا العلم، فإذا حدث له أو للأمة مكروه ما فهو في أشد الاستعداد ليواجهه بحزم، ويُعلِم الناس به .

---

(١) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٣٣/١٠، وإكمال المعلم شرح صحيح مسلم للقاضي عياض: ١٣٣/٦، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ٢٣٧/١٢، فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٣٧/١٣، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١٩٤/٢٤، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني: ١٨٣/١٠، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري: ٣٣٨٠/٨ .

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٣٣/١٠ .

أشار ابن حجر (رحمه الله) إلى هذا بقوله: "ويؤخذ منه أن من أدب التعليم أن يعلم التلميذ من أنواع العلوم ما يراه مائلا إليه من العلوم المباحة فإنه أجدر أن يسرع إلى تفهمه والقيام به"[1].

وقد وصفه ملا علي القاري(رحمه الله) بأنّ: "هذا الطريق هو مختار الحكماء وكثير من الفضلاء أن رعاية الإحتماء أولى في دفع الداء من استعمال الدواء، وأن التخلية مقدمة على التحلية، وفي كلمة التوحيد إشارة إلى ذلك حيث نفى السوى[2]ثم أثبت المولى، بل مدار جل معرفة الله سبحانه على النعوت التنزيهية، كقوله جل جلاله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾[3]، دون الصفات الثبوتية لظهور وجودها في خالق الأشياء بالضرورة العقلية"[4].

كما يجب أن نتذكر أنه الصحابي الذي أرسله النبي (ﷺ)للتخابر على المشركين من اليهود وقريش ليلة الخندق[5].

٣- الحديث يبين ضرورة وجود شخص خاص بالأمور السرية بين جميع الأحباب والأصحاب، ليكون ذلك أسوة لجميع الدول والتنظيمات الجماعية في هذا المعنى، فإذا كان للدول أمنها القومي، فالحديث بمثابة الأمن الأممي لأمة الإسلام .

٤- ما المقصود بـ (الشر) و (الخير) الذين جاءا في الحديث ؟

يجيب عليه القسطلاني (رحمه الله)بقوله: "المراد بالشر الأول الفتن التي وقعت عند قتل عثمان (رضي الله عنه) وما بعده، وبالخير الثاني ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز (رضي الله عنه) وقيل: المراد من الشر الأول فتنة عثمان (رضي الله عنه) وما بعده، وبالخير الثاني ما وقع من صلح الحسن (ت:٤٩هـ)[6]مع معاوية والإجماع عليه، وبالدخن ما كان في زمنه من بعض الأمراء كزياد (ت:٦٦هـ)[7] بالعراق، وخلاف من خالف عليه من الخوارج"[8].

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ١٣/٣٧ .

(٢) سوى يسوي، سو، تسوية، فهو مسو، والمفعول مسوى (للمتعدي)، سوى بينهما: ساوى؛ جعلهما متعادلين "سوى بين أخوين": معجم اللغة العربية المعاصرة: ٢/١١٤٢ س و ي .

(٣) سورة الشورى، الآية: ١١ .

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري: ٨/٣٣٨٠ .

(٥) أمره النبي (ﷺ)ليلة الأحزاب بالتجسس على المشركين كما جاء عند مسلم: قال رسول الله (ﷺ): ((ألا رجل يأتيني بخبر القوم جعله الله معي يوم القيامة؟)) ... فسكتنا فلم يجبه منا أحد، فقال: ((قم يا حذيفة، فأتنا بخبر القوم))،...، صحيح مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الأحزاب، ٣/١٤١٤، برقم (١٧٨٨) .

(٦) أسدالغابةلابن الأثير: ٢/١٣ .

(٧) تاريخمولدالعلماءووفياتهم: لأبي سليمان الربعي ١/١٨١ .

(٨) المصدر نفسه: ٨/٣٣٨١ .

ذهب الكرماني[1](رحمه الله) إلى أنّه: "يحتمل أن يراد بالشر زمان قتل عثمان (رضي الله عنه)، وبالخير بعده زمان خلافة علي (رضي الله عنه)، والدخن الخوارج ونحوهم، والشر بعده زمان الذين يلعنونه على المنابر"[2].

٥- قوله(صلى الله عليه وسلم): (إنا كنا في جاهلية وشر...فهل بعد ذلك الخير من شر) أن التفرقة من الأمور الجاهلية، وليس هناك فرق بين التفرقة التي كان عليه الشعوب المسلمة قبل إسلامها وبين التفرقة التي يحدثونها في حال إسلامهم، فالأمر سيان في التجهيل والتقبيح، وقد اتهم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أبا ذر (رضي الله عنه) بالجهالة الخُلُقي في صفة من صفاته وهو التعصب[3]، ولم يتحرز(صلى الله عليه وسلم)في الأمر بسبب إسلامه .

٦- يُعرف من قوله (صلى الله عليه وسلم) (يهدون بغير هدي)، وفي رواية ((ويستنون بغير سنتي))[4]، أن القياس الصحيح لسلامة إيمان المرء، هو أن يهتدي المرء بهدي النبي(صلى الله عليه وسلم) ويستن بسنته، وهو المقياس الصحيح ليعرف به أهل الحق من أهل الزيغ والباطل .

كما ذكره ابن حجر (رحمه الله): "ويؤخذ منه ذم من جعل للدين أصلا خلاف الكتاب والسنة وجعلهما فرعا لذلك الأصل الذي ابتدعوه، وفيه وجوب رد الباطل وكل ما خالف الهدي النبوي ولو قاله من قاله من رفيع أو وضيع"[5].

وأدرك الشيخ ابن باز (رحمه الله) من شملهم الحديث فقال: "فهذا الحديث العظيم الجليل يرشدك أيها المسلم إلى أن هؤلاء الدعاة اليوم، الذين يدعون إلى أنواع من الباطل كالقومية العربية، والاشتراكية والرأسمالية الغاشمة، وإلى الخلاعة والحرية المطلقة، وأنواع الفساد كلهم دعاة على أبواب جهنم، سواء علموا أم لم يعلموا، من أجابهم إلى باطلهم قذفوه في جهنم"[6].

٧- هل الأئمة المضلون الذين لا يهتدون بهدي النبي (صلى الله عليه وسلم)، والدعاة الذين على أبواب جهنم مرحلة تأريخية، جاءت وولّت ؟ أم أنها تنطبق على كل من يوصف بهذه الأوصاف ؟ من الملاحظ في الحديث أن الأوضاع تذهب من السوء إلى الأسوء حيث يقول بداية "هل بعد هذا الخير من شر"؟ قال: (نعم...)، "وبعد هذا الشر..."، قال (نعم)، لكن

---

(١)محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني: ولد (٧١٧هـ)، عالم بالحديث، أصله من كرمان، اشتهر في بغداد، قال ابن حجي: تصدى لنشر العلم ببغداد ثلاثين سنة، وأقام مدة بمكة، وفيها فرغ من تأليف كتابه "الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري"، و "ضمائر القرآن" و "النقود والردود في الأصول"، و "شرح لمختصر ابن الحاجب" سماه "السبعة السيارة"، لأنه جمع فيه سبعة شروح، و "أنموذج الكشاف" تعليق عليه، ومات (٧٨٦ هـ) راجعا من الحج في طريقه إلى بغداد، ودفن فيها، الأعلام للزركلي: ١٥٣/٧ .

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١٩٤/٢٤ .

(٣) عن المعرور بن سويد، قال: "مررنا بأبي ذر...، فعيرته بأمه..."، فقال -النبي- : ((يا أبا ذر، إنك امرؤ فيك جاهلية...))، أخرجه مسلم، باب إطعام المملوك مما يأكل، ١٢٨٢/٣، برقم (١٦٦١) .

(٤) صحيح مسلم: كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن، ١٤٧٥/٣، برقم (١٨٤٧).

(٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٣٧/١٣ .

(٦) نقد القومية العربية على ضوء الإسلام والواقع: ٢٦/١ .

لاحظ (وفيه دخن)، ثم قال (دعاة على أبواب...)، (فعليك بالجماعة...)، (فاعتزل...) لم يذكر النبي (ﷺ) أن الوضع يعود إلى حاله، كأنه يقول لنا أننا نقترب من أحداث الساعة والأمور العُظام[١].

٨- ذهب مظهر الدين الزبداني[٢](رحمه الله) في قوله (ﷺ) (تعرف منهم وتنكر) إلى أنه: "ترى فيهم ما تعرفه أنه من ديني، وترى أيضا ما تنكر أنه ديني"[٣].

قال أبو عبد الله إسماعيل بن محمد الأشرف[٤](رحمه الله): "يعرف منهم المنكر بأن يصدر المنكر عنهم، وتنكر هو خبر بمعنى الأمر، أي: أنكر عليهم صدور المنكر عنهم"[٥].

الوجه الأول راجع إلى معنى قوله(ﷺ) (نعم وفيه دخن) أي: تعرف فيهم الخير فتقبل والشر فتنكر، فهو من المقابلة المعنوية، والوجه الثاني راجع إلى معنى قوله: (يستنون بغير سنتي) فالوجه أن يكون المعطوف والمعطوف عليه كلاهما في معنى الأمر، أي: اعرف منهم ذلك وأنكر، والخطاب في (تعرف وتنكر) من الخطاب العام[٦].

٩- من تأمل في معنى قوله (ﷺ) (تعرف منهم وتنكر) يرى أن الفرق الضالة والحكام الجبابرة الذين جاؤوا في هذه الأمة لهم فضل ومعروف مع كل ما هم عليه من البدع والضلال، مثل ردود المعتزلة العقلانية على الملحدين (وإن كان فيه من المخالفات) يُعَدٌّ من أكبر الردود[٧]، والجهاد الذي قام به كثير من حكام بني أمية مع سيئاتهم

---

(١) قال حذيفة (رضي الله عنه): "إن الناسكانوا يسألون رسول الله(ﷺ)عن الخير وكنت أسأله عن الشر..."، قلت: "ثم ماذا"؟ قال: ((ثم يخرج الدجال...))، قال: "قلت: ثم ماذا" ؟ قال: ((ثم هي قيام الساعة))، قال الألباني حسن، سنن أبي داود: باب ذكر الفتن ودلائلها، ٤/٩٥، برقم (٤٢٤٤) .

(٢)الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني: من العلماء بالحديث، نسبته إلى صحراء زيدان بالكوفة، له كتب، منها "المفاتيح في شرح المصابيح للبغوي" و "معرفة أنواع الحديث"، و "فوائد في أصول الحديث"، توفي سنة (٧٢٧هـ) ، الأعلام للزركلي: ٢/٢٥٩.

(٣)مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا القاري: ٨/٣٣٨١، لم أجد لمظهر الدين كتابه .

(٤)إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن سعد الله جمال الدين، ابن الفقاعي، ولد في رجب سنة (٦٤٢هـ)، ودرس بعدة مدارس بحماة، وكان عالما بالعربية، والقرآن، مات في جمادى الأولى سنة (٧١٥هـ)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: ١/٤٤٩.

(٥)مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري: ٨/٣٣٨١، لم أجد للأشرف كتابه.

(٦) المصدر نفسه: ٨/٣٣٨١ .

(٧) قال الخياط صاحب الإنتصار: "وهل أحد رد على أهل الدهر الزاعمين بأن الجسم متحركا وحركاته محدثة سوى المعتزلة كإبراهيم وأبي الهذيل ومعمر والأسواري وأشباههم،...ورد في على أصناف الملحدين من الدهرية والثنوية سواهم ؟"، كتاب الانتصار والرد على ابن الراوندي الملحد، ص ١٧ .

ومعادات كثير منهم لأهل البيت، بيد أن جهادهم قد أثر على خارطة بلاد الإسلام لكثرة فتوحاتهم[1].

كما أن قوله (ﷺ) (تعرف منهم وتنكر) يسمح لنا توصيفهم بالأعمال الحسنة التي قاموا بها، قادة وعلماءا، ويعين هذا حديث رسول الله (ﷺ) لشعر لبيد (أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد)[2]، مع العلم أنّ لبيد بن ربيعة لم يكن مسلماً حين وصف النبي (ﷺ) كلمته بأصدق كلمة[3].

ويقويه تصديق رسول الله (ﷺ) لإبليس بعدما أمسكه أبو هريرة (ﷺ) في قضية سرقة زكاة بيت المال في رمضان، فطلب منه أن يخلي سبيله مقابل تعليمه أهمية آية الكرسي حيث يكون له من الله حافظ، ولا يقربنه شيطان حتى يصبح، فقال (ﷺ) عنه: ((أما إنه قد صدقك، وهو كذوب))[4].

١٠- ماذا يشمل مفهوم كلمة (دعاة) ؟ تبدو أنها تشمل الحكام:

شمل كلمة الدعاة على ما شرحه القاضي عياض (رحمه الله)(ت:٥٤٤هـ)[5]: "هؤلاء والله أعلم من كان من الأمراء والسلاطين يدعو إلى بدعة أو ضلالة، كأصحاب المحنة والقرامطة والخوارج، بدليل قوله (ﷺ) (تلتزم جماعة المسلمن وإمامهم)"[6].

كما تشمل العلماء أيضا، جاء في حديث مسلم ((يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان

---

(١) كان الوليد بن عبد الملك بن مروان فتح بوابة الأندلس وبلاد الترك والهند وغزا الروم مرات في دولة أبيه، وفي خلافة الوليد بقي حجاج خمس سنين آمرا على العراق، وقد قتل حجاج سعيد بن جبير قبل موته بأربعين يوما؛ يعني زمن خلافة الوليد، كما أن عبد الملك بن مروان تملك بعد أبيه الشام ومصر، ثم حارب ابن الزبير الخليفة، وقتل أخاه مصعبا في وقعة مسكن، واستولى على العراق، وكان فصيحا سخياً، وأما هشام بن عبد الملك فقتل زيد بن علي، ينظر: سير أعلام النبلاء: ٢٤٦/٤، ٣٤٧، والأخبار الطوال: ٣٢٩/١، والإنباء في تاريخ الخلفاء لابن العمراني: ٤٩/١-٥٠ .

(٢) عن أبي هريرة (ﷺ)، قال النبي (ﷺ): " أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد: (ألا كل شيء ما خلا الله باطل)، أخرجه البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب أيام الجاهلية، ٤٢/٥، برقم (٣٨٤١)، ومسلم، كتاب الشعر، ١٧٦٨/٤، برقم (٢٢٥٦) .

(٣) قال ابن حجر (رحمه الله): "وفي إيراد البخاري هذا الحديث في هذا الباب تلميح لما وقع لعثمان بن مظعون بسبب هذا البيت مع ناظمه لبيد بن ربيعة قبل إسلامه والنبي (ﷺ) يومئذ بمكة وقريش في غاية الأذية للمسلمين...، فقال لبيد ألا كل شيء ما خلا الله باطل، فقال عثمان بن مظعون صدقت، فقال: لبيد وكل نعيم لا محالة زائل، فقال عثمان: كذبت نعيم الجنة لا يزول..، وقد أسلم لبيد بعد ذلك وهو بن ربيعة العامري يكنى أبا عقيل وذكره في الصحابة البخاري وبن أبي خيثمة وغيرهما، وقال لعمر لما سأله عما قاله من الشعر في الإسلام قد أبدلني الله بالشعر سورة البقرة ثم سكن الكوفة ومات بها في خلافة عثمان وعاش مائة وخمسين سنة"، فتح الباري شرح صحيح البخاري: ١٥٣/٧ .

(٤) صحيح البخاري: باب إذا وكل رجلا، فترك الوكيل شيئاً فأجازه الموكل فهو جائز، وإن أقرضه إلى أجل مسمى جاز، ١٠١/٣، برقم (٢٣١١) .

(٥) تهذيب الأسماء واللغات للنووي: ٤٤/٢ .

(٦) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم للقاضي عياض: ١٣٣/٦ .

إنس))[1]، وقيل: المراد بالدعاة من قام في طلب الملك من الخوارج والروافض، وغيرهما ممن لم يوجد فيهم شروط الإمارة والإمامة والولاية[2].

١١- لم يصف النبي (ﷺ) (الدعاة على أبواب جهنم) بأوصاف من الذنوب والمعاصي، حينما طلب حذيفة (رضي الله عنه) توصيفهم، يمكن لأجل أنهم مخالفون للإسلام تماماً بحيث لا يحتاج إلى توصيف، ولأجل أنهم لكثرتهم لا يمكن حصرهم في جماعة أو فئة أو فرقة بعينها.

١٢- وصف الرسول (ﷺ) الدعاة على أبواب جهنم بـ (هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا)، وهذا وصف عام من جهة، وخاص من جهة أخرى:

عام من حيث أنه يشمل جميع الذين يدعون الناس إلى الأهواء بجميع أنواعه .

وخاص من جهة أنهم ليسوا بعيدين بحيث أنهم غرباء جاؤوا من مكان بعيد، بل أنهم من أصول عربي، أو هم من المسلمين أو من البشر.

وهذا ما ذهب إليه بدر الدين العيني (رحمه الله): "أي: من قومنا ومن أهل لسانا وملتنا، وفيه إشارة إلى أنهم من العرب"[3].

وأشار إليه أبو جعفر الداودي[4]بقوله: "أي من بني آدم"[5].

وفصّل فيه القاضي (رحمه الله) حيث قال: "معناه أنهم في الظاهر على ملتنا وفي الباطن مخالفون، وجلدة الشيء ظاهره وهي في الأصل غشاء البدن"[6].

١٣- لطالما كان الإمام والجماعة الحصنين الحصينين للمسلمين، فبهما يحافظ المرء على دينه، ودمه، وعرضه، وماله، وبهما يأمر الرسول (ﷺ) الإعتصام، واللجوء إليه وهذا ما يظهر من قوله (تلزم جماعة المسلمين وإمامهم)، فهو كناية عن لزوم جماعة المسلمين وإطاعة سلاطينهم ولو جاروا[7].

١٤- ما المراد بالجماعة ؟

اختلف أهل العلم في معنى الجماعة التي أمرهم (ﷺ) بلزومها على أقوال:

أ- كل ما كان عليه السواد الأعظم من أهل الإسلام من أمر دينهم فهو الحق الواجب والفرض الثابت، الذي لا يجوز لأحد من المسلمين خلافه، وسواء خالفهم في حكم من الأحكام أو خالفهم في إمامهم القيم بأمرهم وسلطانهم .

---

(١) مسلم: كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن: ، ١٤٧٦/٣، برقم (١٨٤٧) .

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري: ٣٣٨٢/٨ .

(٣)عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١٩٤/٢٤ .

(٤)أحمد بن نصر، أبو جعفر الأزدي الداودي المالكي الفقيه، كان بأطرابلس المغرب، فأملي بها كتابه في شرح "الموطأ"، ثم نزل تلمسان، وكان ذا حظ من الفصاحة والجدل، وله: "الإيضاح في الرد على البكرية"، حمل عنه، أبو عبد الملك البرقي، وأبو بكر ابن الشيخ، ومات بتلمسان، (٤٠٢هـ)، تاريخ الإسلام للذهبي: ٤١/٩.

(٥) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١٩٤/٢٤، لم أجد للداودي كتاب .

(٦) المصدر السابق: ١٩٤/٢٤، لم أجده في كتب القاضي .

(٧) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١٩٥/٢٤ .

ب- الجماعة التي أمر النبي (ﷺ) بلزومها هي جماعة أئمة العلماء، وذلك أن الله جعلهم حجة على خلقه، وإليهم تفزع العامة في دينها، وهى تبع لها .

ت- الجماعة التي أمر رسول الله (ﷺ)بلزومها: هم جماعة الصحابة الذين قاموا بالدين بعد مضيه (ﷺ) حتى أقاموا عماده وأرسوا أوتاده وردوه .

ث- قال آخرون: الجماعة التي أمر رسول الله بلزومها: جماعة أهل الإسلام ما كانوا مجتمعين على أمر واجب على أهل الملل اتباعها، فإذا كان فيهم مخالف منهم فليسوا بمجتمعين[1].

١٥- يؤخذ من قوله (ﷺ): (فاعتزل تلك الفرق كلها) أن الدعاة من هذه الفِرق فطنون في إقناع الناس بحيث يعجب بهم المرء، فيوشك على الدخول في إحداها، فيحذرها النبي (ﷺ) من ذلك، ويوصيه بالبعد عنها حتى الموت وهو عاض بأصل شجرة هذا الدين .

قال القسطلاني (رحمه الله): "يدعون الناس إلى الضلالة ويصدونهم عن الهدي بأنواع من التلبيس"[2]، كما أن الأوضاع يجعل المرء يختلط عليه الأشياء ففي رواية جاءت ((فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال : نعم، فتنة عمياء صماء، عليها دعاة على أبواب النار، فإن تمت يا حذيفة وأنت عاض على جذل، خير لك من أن تتبع أحدا منهم))"[3].

١٦- يبدو من قوله (ﷺ): (فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك)، أن هذه الفرق والجماعات قد تسبب المؤمن بالويلات، وأن الضمان الوحيد للحفاظ على دينه هو الانعزال منها والبعد عنها جميعا.

وفسّر التوربشتي (رحمه الله) كلامه (ﷺ) بمعنى: "تمسك بما يصبرك وتقوى به عزيمتك على اعتزالهم ولو بما لا يكاد يصح أن يكون متمسكا"، كما رأى الطيبي (رحمه الله) إلى أن: "هذا شرط تعقب به الكلام تتميما ومبالغة أي اعتزل الناس اعتزالا لا غاية بعده ولو قنعت فيه بعض الشجرة افعل فإنه خير لك (حتى يدركك الموت) العض وهو كناية عن شدة المشقة"[4].

١٧- الانعزال من الناس والبعد عن الفرق من أهداف العقل وعين الصواب في زمن لا يوجد فيه جماعة ولا إمام، فمن العقل الإبتعاد عنها، حيث أن المجتع سواء كان مسلما أو غير مسلم، إذا لم يكن لديه إمام يرشدهم وجماعة تحصنهم، بحيث تتقاتل الفرق والأحزاب فيما بينهم على أفكارهم واقتصادهم ومصالحهم .

---

(١) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ١٠/٣٣-٣٦ .

(٢) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني: ١٠/١٨٣ .

(٣) سنن أبي داود: كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها، ٤/٩٦، برقم (٤٢٤٦)، وصححه الألباني في تعليقه عليه .

(٤) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني: ١٠/١٨٤، لم أجد للطيبي ولا للتوربشتي كتاب.

١٨- يفاد من قوله (ﷺ) (فاعتزل تلك الفرق كلها)، بأن الفرق والأحزاب والجماعات تفشو وتكثر، وأن جميعها إما غير قادرين على تغيير الوضع، وإما هم ليسوا على الصراط المستقيم أساسا .

قال ابن بطال (رحمه الله): "فإذا لم يكن لهم إمام فافترق أهل الإسلام أحزابا فواجب اعتزال تلك الفرق كلها على ما أمر به النبي (ﷺ) أبا ذر (رضي الله عنه) ولو أن يعض بأصل شجرة حتى يدركه الموت، فذلك خير له من الدخول بين طائفة لا إمام لها خشية ما يؤول من عاقبة ذلك من فساد الأحوال باختلاف الأهواء وتشتت الآراء"(١).

فقوله (ﷺ) (فاعتزل تلك الفرق..) يعني إذا لم يكن في الأرض خليفة فعليك بالعزلة والصبر على تحمل شدة الزمان(٢).

١٩- يمكن أن نقول في ظلال هذا الحديث أن أتباع غير هدي النبي (ﷺ)من الجماعات والفرق يشمل أهل الشهوات والشبهات، إلا أن إلحاقها بالشبهات أقرب .

وعلى هذا يقرب وصف الطائفة الأولى التي وصفهم الرسول (ﷺ) بأنهم لا يهتدون بهديه بأهل البدع والأهواء أكثر .

كما يقرب وصف الطائفة الثانية الدعاة التي من أجابهم يقذفونه في النار بأصحاب الأفكار الإلحادية والعلمانية والاشتراكية أكثر، لأنهم كما وصفهم النبي (ﷺ) ما أن يستجيب لهم أحد فسرعان ما يقذفونه في النار، وهذا يعني أنهم ليس في أفكارهم شيء يسامح، ولا من مناهجهم شيء تبت عن الإسلام بصلة، وهذا هو الفارق الرئيس بينها وبين الطائفة الأولى التي قال عنهم المصطفى (ﷺ) (تعرف منهم وتنكر)، إذ لم يسأل حذيفة (رضي الله عنه) عن صفات الطائفة الأولى، لكنه سأل عن الطائفة الثانية لخطورتها .

٢٠- إن كلا من الطائفة الأولى والطائفة الثانية يوجد فيهم العلماء:

وقد وصفهم ابن القيم (رحمه الله) بأسلوب نفيس: "علماء السوء جلسوا على باب الجنة يدعون إليها الناس بأقوالهم ويدعونهم إلى النار بأفعالهم فكلما قالت أقوالهم للناس هلموا قالت أفعالهم لا تسمعوا منهم فلو كان ما دعوا إليه حقا كانوا أول المستجيبين له فهم في الصورة أدلاء وفي الحقيقة قطاع الطرق"(٣).

كما يوجد فيهم الحكام:

بيّن ذلك ملا علي القاري (رحمه الله) من معنى كلامه (ﷺ): "والمراد بالذين تعرف منهم وتنكر الأمراء بعده، فكان فيهم من يتمسك بالسنة والعدل، ومنهم من يدعو إلى البدعة ويعمل بالجور، أو ومنهم من يعمل بالمعروف تارة ويعمل بالمنكر أخرى، بحسب ما يقع لهم من تتبع الهوى، وتحصيل غرضهم من أمور الدنيا، لا أنهم يريدون تحري الأحرى ورعاية الدار الأخرى، كما عليه بعض أمراء زماننا"(٤).

---

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٣٦/١٠ .

(٢) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ١٩٥/٢٤ .

(٣) الفوائد لابن القيم: ٦١/١ .

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري: ٣٣٨١/٨ .

إلا أن الطائفة الثانية أعني (دعاة على جهنم..) يغلب عليهم طابع دعوي، لأنهم وُصفوا بـ(دعاة)، وهذا الوصف قد برز في القوم، لأن فيهم العلماء والخبراء والمختصون والمثقفون والإعلاميون...، فهم من شدة دعوتهم لفكرهم يشغّلون جميع القنوات، ويستغلون جميع النفوذ على الشعوب للترويج بأفكارهم، ويفرضونها عليهم، وكل منهم يدعو إليه، بل يفتخرون به إلى حد يصفونها بالمثل الأعلى للحياة الإنسانية[1].

٢١- إن التفرقة في الجماعة، والتشتت في السلطة، قد أدين من كتاب الله عزّ وجلّ:

أ- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾[2]، وقال جلّ شأنه: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ﴾[3].

ب- يقول الرسول(ﷺ):((لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض))[4].

ت- قال النبي(ﷺ): ((افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، فواحدة في الجنة، وسبع ونفي النار، وافترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة، فإحدى وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، والذي نفس محمد بيده لتفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، واحدة في الجنة، وثنتان وسبعون في النار))،قيل: "يا رسول الله من هم؟"قال: ((الجماعة))[5].

لكن مع الأسف حدث تقاذف الناس بأرواحهم نحو أحزاب وفرق وطوائف مزقت الأمة وأذهبت ريحها، وكأن الله لا يعبد بنظرهم إلا عن طريق حزب أو طائفة[6].

وقد حدث بين بعض أتباع المذاهب ما هو بعيد كل البعد عن الروح الإسلامي المتسامح، فقد كان يرون أن متبع المذهب الحنفي مثلا لا يجوز له الصلاة خلف الشافعي، بل أدى بهم إلى قيام أربع جماعات في الحرم المكي تبعا للمذاهب الأربعة[7].

قال الألباني (رحمه الله): "هذا حديث عظيم الشأن من أعلام نبوته (ﷺ) ونصحه لأمته، ما أحوج المسلمين إليه للخلاص من الفرقة والحزبية التي فرقت جمعهم، وشتت

---

(١) يرى فرانسيس فوكوياما "أن الديمقراطية قد أثبتت في تجارب متكررة منذ الثورة الفرنسيةوحتى وقتنا هذا أنها أفضل النظم التي عرفها الإنسان أخلاقيا وسياسيا واقتصاديا..."، ثم قال: "إن المستقبل سيكون للرأسمالية أو الاشتركية الديمقراطية"، نهاية التأريخ والإنسان الأخير: فرنسيس فوكوياما، ص ١٠٩، ١٨٢، ١٣١ .

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣ .

(٣) سورة الأنعام، آية: ١٥٩ .

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب لا ترجعوا بعدي كفارا، ٨١/١، برقم (٦٥) .

(٥) الحديث جاء في سننأبيداود: ١٩٧/٤، برقم (٤٥٩٦)،والترمذي: ٢٥/٥، برقم (٢٦٤٠)، وابنماجه عن عوف بن مالك: ١٣٢٢/٢، برقم (٣٩٩٢) واللفظ له، وابن حبانصحيحابنحبان: ١٤٠/١٤، برقم (٦٢٤٧)، والحاكم في مستدركه: ٤٧/١، برقم (١٠)، وقال صحيح على شرط مسلم .

(٦) ينظر: الفوائد العشر من حديث حذيفة لأبيسيفخليلبنإبراهيمالعبيديالعراقي: ٧/١ .

(٧) ينظر: فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك: لمحمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي: ١٣٥/١ .

شملهم، وأذهبت شوكتهم، فكان ذلك من أسباب تمكن العدو منهم، مصداق قوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡ[1]﴾"[2].

٢٢- يستنبط من قوله (ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك)، أن المؤمن الذي يبقى منعزلا وبعيدا عن الفرق، يصيبه الأذى والألم والغربة الكثيرة بسبب دينه، وانعزاله عن الفرق والجماعات .

٢٣- إن الحديث يبين لنا أن كلا من الفرق الكثيرة والحكام والعلماء الفاسدين يتسببون في عدم توحيد صفوف المسلمين، بل يصل الأمر بهم إلى أن يخرج الوضع من السيطرة إلى حد يفرض على الذي يريد الأمان أن ينعزل من الناس ليكون بمأمن من الفتنة ابتغاة النجاة بدينه ونفسه .

هذا يظهر جليا في فقه ترجمة العلماء لأبواب الجوامع والسنن، فقد بوب البخاري (رحمه الله) في صحيحه (باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة)، ومسلم (باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن)، وابن ماجة (باب العزلة)، وأبو داود (باب ذكر الفتن ودلائلها)[3].

يقول ابن تيمية(رحمه الله): "وهذا التفريق الذي حصل من الأمة علمائها ومشايخها، وأمرائها وكبرائها هو الذي أوجب تسلط الأعداء عليها، وذلك بتركهم العمل بطاعة الله ورسوله كما قال تعالى:﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ فَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغۡرَيۡنَا بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾[4]، فمتى ترك الناس بعض ما أمرهم الله به وقعت بينهم العداوة والبغضاء وإذا تفرق القوم فسدوا وهلكوا وإذا اجتمعوا صلحوا وملكوا؛ فإن الجماعة رحمة والفرقة عذاب"[5].

٢٤- كما يفهم منها فائدة أخرى وهي: خلو هذا الزمان من جماعة للمسلمين تجمعهم وإمام يقودهم[6].

٢٥- الحديث يبين لنا بمجمله فضل الإمام والجماعة، حيث أن العمل الفردي لا يجدي نفعا، بل الفضل في قيام الأمور يعود للعمل الجماعي، بلغة العصر "المؤسسي"، والقيادة الواحدة القوية والأمينة .

---

(١) سورة الأنفال، الآية: ٤٦ .

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها: ٦ /٥٤١ .

(٣) ذكرنا مصادرها في تخريج حديث الباب .

(٤) سورة المائدة، الآية: ١٤ .

(٥) مجموع الفتاوى لابن تيمية: ٤٢١/٣ .

(٦) ينظر: الفوائد العشر من حديث حذيفة لأبي سيف خليل بن إبراهيم العبيدي العراقي: ٧/١ .

**فقه الحديث ومسائله العقدية والبلاغية:**

١- الحديث يدل على وجوب التمسك بالجماعة وعدم الخروج عليها .
قال البربهاري (رحمه الله) (ت ٣٢٩هـ)[١]: "فمن السنة لزوم الجماعة، فمن رغب عن الجماعة وفارقها فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه، وكان ضالا مضلا"[٢].
وجاء في الرسالة الوافية: "إنّ من فرائض الدين لزوم جماعة المسلمين، وترك الشذوذ عنهم"[٣].

٢- وفيه عدم جواز إتباع الفرق والجماعات في زمن غياب الإمام والجماعة الواحدة، أو في وجود أكثر من إمام وأكثر من جماعة وهذا ظاهر في قوله (فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة...)[٤].

٣- وفيه من المسائل البلاغية: قول حذيفة (رضي الله عنه): "فجاءنا الله بهذا الخير" حيث تلفظ بالخير كناية عن الإسلام لشدة التشبيه بينهما .

٤- وفي قوله (صلى الله عليه وسلم): (وفيه دخن) كناية عن الفتن والمنكرات وهو أيضا فيه التشبيه بالواقع الكدر والغامض التي تأتي بعدهم .

٥- تشبيه الرسول (صلى الله عليه وسلم) للدعاة الذين يدعون الناس إلى الكفر والبدع والضلال بالقائم على أبواب جهنم، تشبيها منه لصفات القوم لخطورة أفكارهم حيث يتسببون الناس بدخول جهنم .

٦- وفي قوله (صلى الله عليه وسلم): (ولو أن تعض بأصل شجرة) وهذا أيضا تشبيه للمتمسك الحازم بدينه، وإلا فالبقاء على الدين لا علاقة له بعضِّ أصل الشجرة .
قال الجاحظ (رحمه الله)(ت ٢٥٥هـ)[٥]: "وربما كانت الكناية أبلغ في التعظيم، وأدعى إلى التقديم، من الإفصاح والشرح، وربما أتى من السكوت بما يعجز القول عنه، وقد بلغ أقصى حاجته وغاية أمنيته بالإيماءة الإشارة، حتى يكون تكلّفا لقول فضلاً، والكلام خطلا"[٦].

---

(١) طبقات الحنابلة: ٤٤/٢ .
(٢) شرح السنة للبربهاري:ص: ٣٥ .
(٣) الرسالة الوافية لأبي عمرو الداني:ص: ١٨٩ .
(٤) ينظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها لناصر الدين الألباني: ٦ /٥٤١ .
(٥) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٤١٣/٩ .
(٦) الرسائل للجاحظ: ٣٠٧/١ .

**الحديث الثالث عشر: المطلب الثاني: الوهن[1]، واتباع هوى النفس**

**قال أبو داود(رحمه الله):**

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، ح وحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ التِّنِّيسِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى الْبُرُلُّسِيُّ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ إِسْحَاقَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ سُلَيْمَانُ: عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخُرَاسَانِيِّ، أَنَّ عَطَاءً الْخُرَاسَانِيَّ، حَدَّثَهُ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ، سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ))، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: "الْإِخْبَارُ لِجَعْفَرٍ وَهَذَا لَفْظُهُ"[2].

**تخريج الحديث:**

لم يخرج الحديث من أصحاب الكتب الستة سوى أبي داود السجستاني، فقد أخرجه برواية واحدة وهي حديث الباب الذي مر تخريجه .

**بيان الحكم:**

الحديث سكت عليه أبو داود (رحمه الله)، وقد قال عن كتابه: "ما كان في كتابي لم أذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها أصح من بعض"[3].

يقول أبو الحسن بن قطان[4](رحمه الله): "فالحديث من طريقه لا يصح - طريق حديث الباب[5]- وله طريق أحسن من هذا عن عطاء"[6]، وقال: "وللحديث طريق أحسن من

---

(١) قال إبراهيم أبو إسحاق الحربي: الوهن: الضعف قال زكريا (عليه السلام): قَالَ تَعَالَى: ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي ﴾سورة مريم، الآية: ٤، أي ضعف، ولم أسمعه، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَهِنُوا ﴾سورة آل عمران، الآية : ١٣٩،يقول: ولا تضعفوا أخبرني أبو نصر، عن الأصمعي: يقال: امرأة وهْنَانَةٌ: فِيهَا فَتْرَةٌ وَبَهْنَانَةٌ: ضَحَّاكَةٌ، وأخبرنا عمرو، عن أبيه: لقي فلان فلانًا، فوهنه عنه تظاهر قومه أي: أضعفه عنه، وأنشد: وهن الفرزدق يوم جرب سيفه ... قين به حمم وآم أربع، البحر الكامل، ص: ١٠٥٧، غريب الحديث لإبراهيم الحربي: ١٠٥٦/٣ .

(٢) كتاب الإجارة، باب في النهي عن العينة، ٢٧٤/٣، برقم (٣٤٦٢) .

(٣) رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه: ٢٧/١ .

(٤)أبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن القطان البغدادى، هو من كبار الشافعيين، وله مصنفات في أصول الفقه وفروعه، مات في جمادى الأولى سنة (٣٥٩هـ)، وقال الشيخ أبو إسحاق: "آخر من عرفناه من أصحاب ابن سريج ابن القطان"، ودرس ببغداد، وأخذ عنه العلماء، تهذيب الأسماء واللغات للنووي: ٢١٤/٢ .

(٥) لضعف إسحاق أبي عبد الرحمن الخراساني .

(٦) قال أبو الحسن بن قطان (رحمه الله): حدثنا أبو الأحوص: محمد بن حيان، قال: أخبرني إسماعيل ابن علية، عن ليث، عن عبد الملك، عن عطاء، قال: قال ابن عمر: "أتى علينا زمان..."، وإني سمعت رسول الله(صلى الله عليه وسلم)يقول: ((إذا ضن الناس بالدينار والدرهم، وتبايعوا بالعينة، واتعبوا أذناب البقر، وتركوا الجهاد، بعث الله عليهم ذلا، ثم لا ينزعه منهم حتى يراجعوا دينهم))، وقال: "وإنما لم نقل لهذا صحيح، لكمان ليث، فإنه ابن أبي سليم، ولم يكن بالحافظ، وهو صدوق ضعيف، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام لأبي الحسن ابن القطان: ٢٩٥/٥ .

هذا، بل هو صحيح، وهو الذي قصدت إيراده"[1]، إلى أن أكمل مقاله: "وهذا الإسناد كل رجاله ثقات"[2].

ورأى ابن حجر(رحمه الله) أنّ: "في إسناده مقال"[3]، وفصّل فيه بالقول: "عندي أن إسناد الحديث الذي صححه ابن القطان(رحمه الله)معلول، لأنه لا يلزم من كون رجاله ثقات أن يكون صحيحا، لأن الأعمش مدلس، ولم يذكر سماعه من عطاء، وعطاء يحتمل أن يكون هو عطاء الخراساني، فيكون فيه تدليس التسوية بإسقاط نافع بين عطاء، وابن عمر، فرجع الحديث إلى الإسناد الأول وهو المشهور"[4].

لكن الذي يبدو هنا أن العطاءَ هو عطاء بن أبي رباح،وليس عطاءً الخراساني، كما جاء عند أحمد[5] والطبراني[6]، وهو الذي قال عليه ابن قطان(رحمه الله): "وللحديث طريق أحسن من هذا، بل هو صحيح، وهو الذي قصدت إيراده" كما مر .

وصححه ابن القيم (رحمه الله): "وهذان اسنادان حسنان يشد أحدهما الآخر:

فأما رجال الأول فأئمة مشاهير وإنما يخاف أن لا يكون الأعمش سمعه من عطاء أو أن عطاء لم يسمعه من ابن عمر .

والإسناد الثاني يبين أن للحديث أصلا محفوظا عن ابن عمر، فإن عطاء الخراساني ثقة مشهور وحيوة كذلك، وأما إسحاق أبو عبد الرحمن فشيخ روى عنه أئمة المصريين مثل حيوة والليث ويحيى بن أيوب وغيرهم، وله طريق ثالث رواه السري بن سهل حدثنا عبد الله بن رشيد حدثنا عبد الرحمن بن محمد عن ليث عن عطاء عن ابن عمر...، وهذا يبين أن للحديث أصلا وأنه محفوظ"[7].

وأكدّ الشوكاني (رحمه الله) على قوته: "وهذه الطرق يشد بعضها بعضا"[8].

وجوّده ابن تيمية(رحمه الله) في الفتاوى[9].

---

(١) قال أبو الحسن بن قطان(رحمه الله): "وهو ما ذكر أحمد بن حنبل نقلته من كتاب الزهد له"، قال: حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبو بكر هو ابن عياش عن الأعمش، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر(رضي الله عنهما) قال...، ثم قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم): ((إذا بغى الناس تبايعوا بالعين، واتبعوا أذناب البقر، وتركوا الجهاد في سبيل الله، أنزل الله بهم بلاء، فلم يرفعه عنهم حتى يراجعوا دينهم))، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام لأبي الحسن ابن القطان: ٢٩٦/٥، لكن الصحيح أن الحديث في مسند أحمد: ٤٤٠/٨، برقم (٤٨٢٥)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط : إسناده ضعيف لانقطاعه، ولم أجده في الزهد لأحمد .

(٢) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام لأبي الحسن ابن القطان: ٢٩٦/٥ .

(٣) بلوغ المرام من أدلة الأحكام: ٢٤٧/١ .

(٤) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر: ٤٨/٣ .

(٥)مسند أحمد: ٤٤٠/٨، برقم (٤٨٢٥) .

(٦) معجم الكبير للطبراني: ٤٣٢/١٢، وبرقم (١٣٥٨٣).

(٧) حاشية ابن القيم على سنن أبي داود: ٢٤٥/٩ .

(٨) نيل الأوطار للشوكاني: ٢٤٥/٥ .

(٩) مجموع الفتاوى لابن تيمية: ٣٠/٢٩ .

وقال الألباني (رحمه الله): "حديث صحيح لمجموع طرقه"[١].

أما عبد القادر الأرنؤوط (رحمه الله) رأى أنّه: "صحيح"[٢].

وبعد دراستنا للحديث وإن كان فيه ضَعف في بعض الأسانيد، ومقال كما قال ابن حجر(رحمه الله)، إلا أنه بالجملة صحيح لغيره لطرقه، والحديث رواه أيضاً أحمد[٣]، والبيهقي[٤]، والبزار[٥](ت:٢٩٢)[٦]، والطبراني[٧]، والأصبهاني[٨](ت:٢٤٣هـ)[٩]، والدولابي[١٠](ت:٣١٠هـ)[١١]، وابن عدي[١٢](ت:٣٦٥هـ)[١٣].

**غريب الحديث**

١- العينة: بكسر العين أصله أن يشتري الرجل من الرجل سلعة بثمن إلى أجل، ثم يبيعها به نقدا يتدرع بذلك إلى سلف قليل في كثير من جنس واحد، أو يبيعها منه نقدا، ثم يشتريها منه إلى أجل وكذلك[١٤].

٢- أخذتم أذناب البقر: كناية عن الحراثة[١٥].

**شرح الحديث:**

في هذا الحديث يقول النبي (صلى الله عليه وسلم) إذا أصبحت معاملاتكم بالربا، ومشيتم وراء الأبقار، وارتضيتم بالزراعة، بمعنى ركنتم إلى الحياة الدنيا، وخضتم في متاعها بحلها، وحرمتها، وتناسيتم الجهاد، فإن مآل حالكم هو أن يسلط الله عليكم الذل

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة: ٤٢/١، برقم (١١) .

(٢) جامع الأصول في أحاديث الرسول لابن الأثير، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، ٧٦٥/١١، برقم (٩٤٦٥) .

(٣) مسند أحمد بن حنبل: ٤٤٠/٨، و٥١/٩، برقمي (٤٨٢٥) و (٥٠٠٧)، عن ابن عمر، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: ضعيف .

(٤) السنن الكبرى للبيهقي، وفي ذيله الجوهر النقي: ٥١٦/٥، برقم (١٠٧٠٣)، عن ابن عمر .

(٥) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار: ٢٤٨/٢، برقم (٥٨٨٧) .

(٦) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٥٥٦/١٣ .

(٧) المعجم الكبير للطبراني: ٤٣٢/١٢، برقم (١٣٥٨٣) .

(٨)حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: باب مواضبته على قيام الليل، ٣١٣/١، وباب عطاء بن أبي رباح، ٣١٨/٣ .

(٩) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٤٦٢/١٧ .

(١٠)الكنى والأسماء للدولابي: ٨٤٩/٢، برقم (١٤٨٩)، عن ابن عمر .

(١١) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٣١٠/١٤ .

(١٢) الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث لابن عدي الجرجاني: ٧١/٧، عن ابن عمر .

(١٣) سير أعلام النبلاء للذهبي: ١٥٦/١٦ .

(١٤) مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض اليحصبي: ١٠٧/٢ .

(١٥) المغرب في ترتيب المعرب لأبي الفتح ناصر الدين الخوارزمي المطرز: ٩٦/٢ .

والهوان، ولا خروج في هذا المأزق إلا بالرجوع إلى دينكم، من الاهتمام بالجهاد، والزهد عن الدنيا[1].

**لطائف الإسناد:**

١- فيه العنعنة والتحديث، وجاء فيه (ح)، وهو من منهج أبي داود(رحمه الله) وجماعة من المحدثين، فالبغداديون وبعض الأصبهانيين يسمونه (حاء المهملة)، أو (حاء التحويل)، وتقرؤها المغاربة بـ(الحديث)، فهي رمز يعني: الانتقال من إسناد إلى آخر، والقصد من مجيئها في الحديث هو: الاختصار في السند والمتن[2].

٢- قال أبو داود(رحمه الله): (الإخبار لجعفر)، يعني: الشيخ الثاني، (وهذا لفظه) أي: سياقه، ولهذا أشار أبو داود في أثناء الإسناد إلى لفظ سليمان فيما يتعلق بإسحاق أبي عبد الرحمن الذي هو أبو عبد الرحمن الخراساني، ولم يقل: إسحاق؛ لأنه ساقه على لفظ جعفر، ولم يسقه على لفظ سليمان، ثم أشار إلى الاختلاف بين جعفر وبين سليمان، والمقصود بالإخبار: أن رواية سليمان ليس فيها إخبار، وعطاء الخراساني مدلس، ومعنى هذا أن أحد شيخي أبي داود جاء من طريقه التصريح بالإخبار[3].

**فوائد الحديث:**

١- الحديث يتركب من أربع عبارات: (بيع العينة، أخذ أذناب البقر، الرضى بالزراعة، ترك الجهاد)، العبارات الثلاث الأولى يتلخص في (حب الدنيا)، والعبارة الأخيرة يتلخص في (كراهية الموت) .

وهو ما دلّ عليه حديث النبي (صلى الله عليه وسلم) ((حب الدنيا وكراهية الموت))[4]، وبهذا يمكننا أن نستخلصه في كلمتين وهما (اتباع الهوى) و (الوهن).

وقد ذكر كتاب الله تعالى الهوى والوهن وحذر منهما:

قال الحق سبحانه: ﴿ يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾[5].

---

(١) ينظر: شرح بلوغ المرام لعطية سالم: ٢/٢٠٠، والتيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي: ٨٤/١، وفيض القدير شرح الجامع الصغير: ١٩٠/١، وعون المعبود شرح سنن أبي داود للعظيم آبادي: ٢٤١/٩، وشرح سنن أبي داود لعبد المحسن العباد: ٨١/١٨ .

(٢)ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث لابن صلاح: ٣١٢/١ .

(٣) ينظر: شرح سنن أبي داود لعبد المحسن بن عباد: ٨١/١٨ .

(٤) عن ثوبان قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): ((يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها))، فقال قائل: "ومن قلة نحن يومئذ" قال: ((بل أنتم يومئذ كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم وليقذفن الله في قلوبكم الوهن))، فقال قائل: "يا رسول الله وما الوهن"؟ قال: ((حب الدنيا وكراهية الموت))، سنن أبي داود: ١١/٤، برقم (٤٢٩٧)، قال الألباني في تعليقه عليه: صحيح .

(٥) سورة ص، الآية: ٢٦ .

أ- قال تعالى: ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا﴾[1].

ب-قال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾[2].

والآيات التي تذكر الوهن، وهي:

ت-قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنبِيَاءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَآتَاكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴿٢٠﴾ يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴿٢١﴾ قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ ﴿٢٢﴾ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا أَبَدًا مَّا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴿٢٤﴾﴾[3].

٢- الحديث فيه معادلة إلهية وهي: إذا حصلت هذه الأشياء يَحِلّ عليكم الذل والهوان، (إذا) شرط و(سلّط) جزاء شرط، والخروج من هذا الذل هو تفنيد هذا الشرط لتفنيد الجزاء، وهو العودة إلى أصول هذا الدين .

قال مالك (رحمه الله): "إنه لا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها"[4].

ففرار الناس من الجهاد، خوفاً من الموت وأملاً بالأمن الذي يحلمون به من خلال التولي عن الجهاد، عوملوا بالذل والهزيمة .

٣- اتهام الإسلام بالرجعية وعدم قبول التطور والتحضّر التي نسب فهمها إلى الحديث زورا، يمكن الرد عليه بدليل:

أ- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾[5].

ب- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾[6].

ت- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿كُلُوا وَارْعَوْا أَنْعَامَكُمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النُّهَىٰ﴾[7].

ث- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾[8].

---

(١) سورة النساء، من الآية: ١٣٥ .

(٢) سورة الجاثية، من الآية: ١٨ .

(٣) سورة المائدة، من الآية: ٢٠ - ٢٤.

(٤) موطأ مالك لأبي القاسم الغافقي الجوهري المالكي: ١/ ٥٨٤، برقم (٧٨٣) .

(٥) سورة الملك، الآية: ١٥ .

(٦) سورة البقرة، الآية: ١٦٨ .

(٧) سورة طه، من الآية: ٥٤ .

(٨) سورة المؤمنون، الآية: ٥١ .

ج- قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْـَٔاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ۖ وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾[1].

ح- قال النبي (ﷺ): ((ما من مسلم يغرس غرسا إلا كان ما أكل منه له صدقة، وما سرق منه له صدقة، وما أكل السبع منه فهو له صدقة، وما أكلت الطير فهو له صدقة، ولا يرزؤه أحد إلا كان له صدقة))[2].

خ- قال رسول الله (ﷺ): ((إن قامت على أحدكم القيامة وفي يده فسلة فليغرسها))[3].

د- قال (ﷺ): ((ما بعث الله نبيا إلا رعى الغنم، فقال أصحابه: وأنت ؟ فقال: نعم، كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة))[4].

فلا يمكن لنبي (ﷺ) ولو كان قبل نبوته أن يصبح ذليلا بمشيه خلف الأغنام والأبقار حاشاهم .

ثم لو كانت الزراعة ورعاية الأبقار محرمة ومعيبة، فبم يعيش المجاهد الذي يجاهد لإعلاء كلمة الله ؟ !

وقد منّ الله سبحانه وتعالى بالحرث والزراعة على البشرية إذ يقول جل جلاه: ﴿ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾ ءَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلزَّٰرِعُونَ ﴾[5]، فهل يمنّ الله على عباده بما حرم عليهم ؟!

٤- المقصود بذكر هذه الأشياء بالسوء في الحديث هو:

أ- تقديم الأهم ثم المهم .

قال العظيم آبادي[6](رحمه الله): "وسبب هذا الذّل واللّه أعلم أنّهم لمّا تركُوا الجهاد في سبيل اللّهِ الّذي فيه عزّ الإسلام وإظهاره على كلّ دين، عاملهم اللّه بنقيضه، وهو إنزالُ الذّلة بهم، فصارُوا يمشُون خلف أذناب البقر؛ بعد أن كانُوا يركبون على ظهور الخيل الّتي هي أعزّ مكان"[7].

ب- أو هذا في الترهيب من الدنيا والترغيب في الآخرة .

---

(١) سورة القصص، الآية: ٧٧ .

(٢) صحيح مسلم: باب فضل الغرس والزرع، ١١٨٨/٣، برقم (١٥٥٢) .

(٣) مسند أحمد بن حنبل: ٢٥١/٢٠، (١٢٩٠٢)، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم .

(٤) صحيح البخاري: ٨٨/٣، باب رعي الغنم على قراريط، برقم (٢٢٦٢) .

(٥) سورة الواقعة، الآية: ٦٣ – ٦٤ .

(٦)محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو الطيب، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي: علامة بالحديث، هندي، من تصانيفه: "التعليق المغني على سنن الدارقطني"، و "عون المعبود على سنن أبي داود"، و "المكتوب اللطيف إلى المحدث الشريف"، و "عقود الجمان" في تعليم المرأة، و "القول المحقق" توفي سنة (١٣١٠هـ)، الأعلام للزركلي: ٣٩/٦ .

(٧) عون المعبود شرح سنن أبي داود للعظيم آبادي: ٢٤١/٩ .

قال المناوي (رحمه الله):"وأظهر ذلك في هذا القالب البديع، لمزيد الزجر والتقريع"[1].

ت- أو يدل على عدم جواز الاشتغال بغير الجهاد وقت النفير في زمن يتعيّنُ فِيه الجهاد (وتركتم الجهاد) أي المُتعيّن فعله[2].

ففي هذه الأحاديث جمع رسول الله (ﷺ) متاع الدنيا وأسباب الانشغال: الزراعة، والتجارة بالربا، وحيلة العينة، والإنتاج الحيواني، والصناعة، والحرف الضيعة، فالانشغال بهذه في وقت يتعرض له المسلمون لمعركة الوجود أو الاجتثاث يُعَدٌ حراما[3].

ث- أو أنّ هذا التهديد يتحقق إذا تركوا الجهاد قطعاً وركنوا إلى الدنيا بحلها وحرمتها .

قال المناوي (رحمه الله) في شرح حديث ((واحترثوا فإن الحرث مبارك...))[4]، "ولا يعارضه الخبر الآتي: ((إذا تبايعتم بالعينة، إلى آخره))، لأن الزرع معه ترك الجهاد، والاشتغال عن وظائف الطاعات، وما هنا فيما ليس كذلك"[5].

قال الشيخ عبد المحسن العباد: "والمقصود من ذلك أنهم ركنوا إلى الدنيا، واشتغلوا بالبيع المحرم الذي هو العينة، وتركوا الجهاد في سبيل الله وأعرضوا عن الآخرة والاشتغال بها، وذلك لكونهم يحرصون على الدنيا وتحصيلها بأيّ طريق، فهذا هو المذموم، وليس معنى ذلك أن الاشتغال بالزراعة محرم، وكذلك الأخذ بأذناب البقر بمعنى كونهم يستنبطون عليها الماء ويستفيدون منها، فهذا غير محرم، ولكن المذموم أن يكون همهم الدنيا، وأنهم يأخذون الدنيا ولو بطريق الحرام، ويعرضون عن الجهاد في سبيل الله؛ فإن هذا من أسباب الذل والهوان للمسلمين"[6].

٥- إنّ مَثَل هذا الحديث كمثل الآيات التي تذم الدنيا ومتاعها:

أ- قال تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۖ وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ ﴾[7].

---

(١) فيض القدير شرح الجامع الكبير للمناوي: ٣١٣/١ .

(٢) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود للعظيم آبادي: ٢٤١/٩ .

(٣) ينظر: صهيل الجياد في شرح كتاب الجهاد من بلوغ المرام: ٢٢/١ .

(٤) الحديث: ((يا معشر قريش! إنكم تحبون الماشية، فأقلوا منها؛ فإنكم بأقل الأرض مطرا، واحترثوا؛ فإن الحرث مبارك، وأكثروا فيه من الجماجم))، أبو داود في "المراسيل"(٥٤٠)، قال الألباني: ضعيف، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة: ٤٣/١٣، (٦٠١٩) .

(٥) فيض القدير شرح الجامع الصغير: ١٩٠/١ .

(٦) ينظر: شرح سنن أبي داود لعبد المحسن بن العباد: ٨١/١٨ .

(٧) سورة، آل عمران، الآية: ١٤ .

قال تعالى: ﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾[1].

ب- قال تعالى: ﴿قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾[2].

ت- قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ ۚ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ ۚ فَمَا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾[3].

وكذلك الحديث الذي يقول أنّ أبا أمامة الباهلي (ﷺ)، "رأى سكة وشيئا من آلة الحرث"، فقال: سمعت النبي (ﷺ) يقول: ((لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الله الذّلّ))[4].

فهذه الآيات والأحاديث لا تناقض الآيات والأحاديث التي ذكرناها في النقطة الثالثة، فالدنيا غير محرمة على الإنسان، بل مسخّرة له، للتفكّر في آياتها، والتمتع بنعيمها، إلّا أنّه لو نسي الإنسان هدفه في الحياة، واشتغل بها عن الآخرة فحينئذ ينطبق عليه الذم والعقاب، فحديث العينة وحديث السكة قاله (ﷺ) في موطن الجهاد لذا ذمه(ﷺ)، أما إذا كان الموطن موطن العيش بكرامة، والحياة بسعادة، فترى رسول الله(ﷺ) نفسه يحث الصحابة لا على الزراعة وتأبير النخيل فقط، بل يحثهم على الاجتهاد والبحث في الزراعة وكيفية الإبداع العقلي فيه[5].

٦- من اللطائف التي تؤخذ من الحديث، أن الجهاد هو الضمان الوحيد لعزة ونصرة هذه الأمة .

٧- إن الحكمة من النهي عن العينة ردع البخل والشحّ الذي يصيب الناس، واستئصال ذرائعه من جذوره، فظلوا لا يعطوا أموالهم قرضا احتسابا أجره من الله تعالى،

---

(١) سورة، آل عمران، من الآية: ١٨٥ .

(٢) سورة النساء، من الآية: ٧٧ .

(٣) سورة التوبة، الآية: ٣٨.

(٤) صحيح البخاري: باب ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع، ٣/١٠٣، برقم (٢٣٢١) .

(٥)قال رافع بن خديج: "قدم نبي الله(ﷺ)المدينة، وهم يأبرون النخل، يقولون يلقحون النخل، فقال: ((ما تصنعون؟)) قالوا: "كنا نصنعه"، قال: ((لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرا))، "فتركوه، فنفضت أو فنقصت"، قال: "فذكروا ذلك له" فقال: ((إنما أنا بشر، إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيء من رأيي، فإنما أنا بشر)) صحيح مسلم: باب وجوب امتثال ما قاله (ﷺ) شرعا دون ما ذكره من معايش الدنيا على سبيل الرأي، ٤/١٨٣٥، برقم (٢٣٦٢)، صحيح أن العلماء والأصوليين بالأخص استنبطوا من الحديث شرعية عدم التزام المسلم بالآراء ولو كان رأي نبي الله (ﷺ) يعني غير الوحي، إلا أن الحديث مع ذلك يَحمِل في داخله الإعراض عن التقليد دوماً، وعَقْلَنَة التجربة والاختبار اللذان باتا الآن من صميم أيّ بحث علمي ناجح، فكان سهلاً على الله أن يُرِيَ نبيه بالصحيح في هذه المسألة كما أراه في غيره من الأمور الدينية والدنيوية، إلا أن البحث والاختبار يبدآن دائما بالخطأ، ثم يُصَحّحُ فتصبح الفكرة الخاطئة أولا نظرية ثابتة ثانيا، وهكذا يعلمنا الله تعالى بدينه كل شيء، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم ۚ مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾الأنعام، الآية: ٣٨ .

فيعطونه عينة، وقد جاء في رواية أخرى لحديث الباب:((إذا ضَنّ الناس بالدينار والدرهم، وتبايعوا بالعينة...))[1]، والضنّ يعني البخل[2].

٨- ويستنبط منه أيضا: أن الركون إلى الدنيا، وترك الجهاد في هذه الأمة سيحدث، وأنه يسلط الله عليهم الذل والهوان، لأنه صحيح أن الحديث يبين الحكم ويحذر، إلا أنه في نفس الوقت يتضمن في نفسه الإخبار بالأمر .

**فقه الحديث وبلاغته:**

١- اختلف الفقهاء في حكم العينة:

إنّ الرجل إذا استقرض من آخر شيئاً فأبى أن يقرضه إلاّ بربح وعلم أنّ ذلك رباً فيبيع المقرض من المستقرض شيئاً يساوي عشرة بخمسة عشر فيبيعه المقترض بعشرة، فسلم له مقصوده وهو عشرة، ويكون للمقرض عليه خمسة عشر فإنّما أراد بما ذكر التوكيل بهذا النوع من الشراء والرهن، وفعل الوكيل كفعل الموكل بنفسه فلهذا العينة للموكل، فإن كان قال للوكيل ما صنعت من شيء فهو جائز كان له أن يبيع ما اشترى ليحصل الدراهم التي هي مقصود الموكل لأنه أجاز صنعه على العموم والبيع من صنعه وإن لم يكن قال ذلك فليس له أن يبيع ما اشترى لأنه وكيل بالشراء فلا يملك بعد الشراء البيع بمطلق التوكيل وهو نظير المستصنع ذلك وإن حل الثمن فالمأخوذ به هو الوكيل لأنه مباشر لعقد الشراء قابض للمشتري فيكون مطالبا بثمنه فإذا قضي الثمن من مال نفسه كان له أن يقبض الرهن ويكون أمينا فيه إن هلك قبل رده على الآمر ويرجع بما قضي به على الآمر لأن شراءه أوجب الثمن للبائع على الوكيل وللوكيل على الآمر وقد قضي ما وجب للبائع عليه فيرجع على الآمر بما استوجبه عليه"[3].

وقال مالك[4] وأحمد وبعض الشافعية(رحمهم الله)بتحريمها بدليل حديث الباب[5].

---

(١) المعجم الكبير للطبراني: ٢٨٢/١٣، برقم (١٤٠٤٥) .

(٢)الضّنّ والضّنّةُ والمَضَنةُ، كل ذلك من الإمساك والبخل، تقول: رجل ضَنين، وقوله تعالى:﴿وَمَاهُوَعَلَى ٱلْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾سورة التكوير، الآية: ٢٤، أي بمكتوم لما أوحي إليه من القرآن، وقرأت عائشة: "بظنين"، أي بمتهم، وثوب مضنة، وعِلْقٌ مَضِنّةٌ أي: هو شيء نفيس، يضن به: ويتنافس فيه، كتاب العين للفراهيدي: ١٠/٧ .

(٣) ينظر: المبسوطللسرخسي: ٨١/١٩ .

(٤)ينظر: المدونةلمالك بن أنس عامر الأصبحي المدني: ١٣٤/٣، والكافي في فقه أهل المدينة لأبي نمري القرطبي: ٦٧٢/٢ .

(٥) ينظر: ومسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه: ٢٥٨٨/٦-٢٥٨٩،والكافي في فقه الإمام أحمد: ١٦/٢-١٧ .

أما الشافعية والهادوية (رحمهم الله) قالوا بجوازها مع الكراهة؛ لأن هذا الحديث ليس دليلا على التحريم، لأنه ذكر أشياء أخرى كالزراعة ورعية الماشية وهي غير محرمة بالاتفاق[1].

٢- فيه من المسائل البلاغية: وجه الشبه بين الذي يركن إلى ملّذات الدنيا، ولا يجاهد، وبين الذي ترك دينه فصار مرتدا .

قال المناوي (رحمه الله) في قوله (ﷺ)(لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم) "أي إلى الاهتمام بأمُور دينكم جعل ذلك بمنزلة الردة والخروج عن الدّين لمزيد الزّجر والتهويل"[2].

٣- وفيه من البلاغة أيضا قوله (ﷺ)(أخذتم أذناب البقر) كناية عن الزرع والحراثة .

قال الجاحظ (رحمه الله):

وقد يستعمل الناس الكناية، وربما وضعوا الكلمة بدل الكلمة، يريدون أن يظهر المعنى بألين لفظ، إمّا تنويهاً وإمّا تفضيلاً، كما سموا المعزول عن ولايته مصروفاً، والمنهزم عن عدوه منحازاً، نعم، حتى سمّى بعضهم البخيل مقتصداً ومصلحاً، وسمّي عامل الخراج متعدّياً بحق السلطان مستقصياً "[3].

(١) المجموع شرح المهذب للنووي: ١٠/١٥٣-١٦٤، وجواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود لشمس الدين الأسيوطي: ١/٦١ .

(٢) التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي: ١/٨٤ .

(٣) الرسائللجاحظ: ٣/١٤٠ .

**الحديث الرابع عشر: المطلب الثالث: الاقتصاد الرديء**

قال البخاري (رحمه الله):

حدثنا أبو معمر، حدثنا عبد الوارث، عن عبد العزيز، عن أنس رضي الله عنه، قال: "جَعَلَ الْمُهاجِرُونَ وَالْأَنْصارُ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ، وَيَنْقُلُونَ التُّرابَ عَلى مُتُونِهِم، وَهُمْ يَقُولُونَ: نَحْنُ الَّذِينَ بايَعُوا مُحَمَّداً ... عَلى الْإِسْلامِ ما بَقِينا أَبَداً"، قالَ: يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ يُجِيبُهُم: ((اَللّهُمَّ إِنَّهُ لا خَيرَ إِلّا خَيْرَ الْآخِرَةِ ... فَبارِكْ في الْأَنْصارِ وَالْمُهاجِرَةِ))، قالَ: "يُؤْتُونَ بِمِلءِ كَفَّي مِنَ الشَّعِيرِ، فَيُصْنَعُ لَهُم بِإِهالَةٍ سَنْخَةٍ، تُوضَعُ بَيْنَ يَدَيِ الْقَوْمِ، وَالْقَوْمُ جِياعٌ، وَهِيَ بَشِعَةٌ في الْحَلْقِ، وَلَها رِيحٌ مُنْتِنٌ"[1].

**تخريج الحديث:**

الحديث جاء بروايات مختلفة، وألفاظ متقاربة، وزيادات، وله قرابة مائة طرق، لكن روايات الكتب الستة له ما يقرب من ثلاثين طريقا، أخرجه عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) كل من البخاري[2]،ومسلم[3]،وأبي داود[4]والترمذي[5]، والنسائي[6].

وعن سهلبن سعد (رضي الله عنه) والترمذي[7].

**بيان الحكم:**

الحديث رواه البخاري .

**غريب الحديث:**

١- متن: متن الشيء بالضم متانة اشتد وقوي فهو متين، والمتن من الأرض ما صلب وارتفع، والجمع متان، مثل سهم وسهام، والمتن الظهر، والمتنان مكتنفا الصلب من العصب واللحم، وعن يمين وشمال، ويذكر ويؤنث، ومتنت الرجل متنا من بابي ضرب وقتل أصبت متنه[8].

٢- إهالة: الإهالة كل شيء من الإدهان مما يؤتدم به مثل الزيت ودهن السمسم، وقيل الإهالة ما أذيب من الألية والشحم أيضا، ومتن الإهالة ظهرها إذا سكنت في الإناء[9].

---

(١)أخرجه في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب، ١٠٨/٥، برقم (٤١٠٠) .

(٢) كتاب الجهاد والسير، باب التحريض على القتال، ٢٥/٤، برقم (٢٨٣٤)، وكتاب المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب، ١٠٧/٥، برقم (٤٠٩٩) .

(٣) كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الأحزابوهيالخندق، ١٤٣١/٣، برقم (١٨٠٥) .

(٤) باب مناقب أبي موسى الأشعري، ٦٩٤/٥، برقم (٣٨٥٧) .

(٥) كتاب المناقب، باب مناقب أبي موسى الأشعري، ٦٩٤/٥، برقم (٣٨٥٧) .

(٦) كتاب المساجد، ونبش القبر، واتخاذ أرضها مساجد، ٣٦٩/٢، برقم (٧٠٢) .

(٧) كتاب المناقب، باب مناقب أبو موسى الأشعري، ٦٩٣/٥، برقم (٣٨٥٦) .

(٨) ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: ٥٦٢/٢ .

(٩) غريب الحديث للقاسم بن سلام: ٣٤٦/٤ .

٣- سنخة: متغيرة، وقيل خنز، وخنز اللحم: تغير، ويقال للتمر خزن، وخنز، ويقال: خنز الجوز إذاتغير...، والسنخ أصل كل شيء[١].

قال الزمخشري (رحمه الله): "وسنخ: إذا تغير وفسد، والأصل السين والزاي بدل وأصله في الأسنان إذا ائتكلت أسناخها وفسدت"[٢].

**أسباب ورود الحديث:**

سبب هذا الحديث حفر الخندق في غزوة الأحزاب، والسبب معلوم من الحديث، حيث يذكر حفر الخندق للإستعداد لمواجهة مشركي قريش والأحزاب، كما بوب البخاري بـ (باب غزوة الخندق وهي الأحزاب)[٣].

**لطائف السند والمتن:**

١- السند رباعي، وهو ما يسمى بأحاديث العوالي، إذ تتميز هذا النوع لدى علماء الحديث بأنها من أفضل أنواع الأحاديث كما مر ذكره سابقا .

٢- قال العيني (رحمه الله): "فيه: التحديث بصيغة الجمع في موضعين، وفيه: العنعنة في موضعين، وفيه: القول، وفيه: أن رواته كلّهم بصريون"[٤].

٣- نرى في تخريج هذا الحديث ألفاظا مختلفة في آخر البيت: "نحن الذين بايعوا محمدا، على..."، ففي رواية تقول: "على الإسلام"، وفي أخرى: "على الإسلام والجهاد"، وهناك ما يقول غير ذلك .

هذه الأحاديث مختلفة الألفاظ، منهم من يقول "على الموت"، و"على ألا يفر"، و"على الصبر"، والصبر يجمع المعاني كلها، وهو أولى الألفاظ بالمعنى؛ لأن بيعة الإسلام هي على الجهاد وقتال المثلين، فإن كان المشركون أكثر من المثلين كان المسلم في سعة من أن يفر، وفى سعة أن يأخذ بالشدة ويصبر، وهذا كله بعد أن نسخ قتال العشرة أمثال، وأما قبل نسخها فكان يلزم قتال العشرة أمثال، وألا يفر إلا من أكثر منها، وبيعة الشجرة إنما هي على الأخذ بالشدة وألا يفر أصلا، ولا بد من الصبر إما إلى فتح وإما إلى موت، فمن قال: بايعنا على الموت، أراد يفتح لنا، ومن قال: لا نفر، فهو نفس القصة التي وقعت عليها المبايعة، وهو معنى الصبر[٥].

**شرح الحديث:**

كان الرسول (ﷺ) مع الصحابة الكرام (رضي الله عنهم)في المدينة، إذ طوّقها المشركون من القريش وغيرهم من الأحزاب مريدين غزوها، وهم يحفرون الخنادق حول المدينة لسدّ هجوم المشركين، ينقلون التراب على أكتافهم، فكان الأصحاب (رضي الله عنهم) يترددون أرجوزة: نحن الذين بايعوا محمدا، على الإسلام ما بقينا أبدا، وكان النبي

---

(١) ينظر: غريبالحديثلإبراهيمالحربي: ١٠٣٧/٣ .

(٢) الفائق في غريب الحديث والأثر لجار الله الزمخشري: ١٢٥/٢ .

(٣) صحيح البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب، ١٠٨/٥، برقم (٤١٠٠) .

(٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ١٧٥/٤ .

(٥) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ١٣٠/٥ .

(ﷺ)يجيبهم: اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة، فبارك في الأنصار والمهاجرة، وعلى الرغم من التعب الذي هم فيه، ما كان لهم طعام يشبعهم، فكانوا يأتون بمدود من الشعير المدهون المتعفّن النتن، فيأكل منه الأصحاب (رضي الله عنهم) وهم جياع، فكان لهذا الشعير ريح كريه، وأنه كان بشعا يؤذي الحلقوم[1].

**فوائد الحديث:**

١- فَرَحُ الصحابة بالإسلام والجهاد، هذا يتبين في أرجوزتهم على الرغم من القيام بالعمل الشاق على الجياع والبرد، بخلاف المنافقين، وبخلاف بعض أصحاب الأنبياء الآخرين(عليهم السلام) كأصحاب نبي الله موسى (عليه السلام) .

إذ قال لهم: ﴿ يَٰقَوۡمِ ٱدۡخُلُواْ ٱلۡأَرۡضَ ٱلۡمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَرۡتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدۡبَارِكُمۡ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ٢١ قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوۡمٗا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَا حَتَّىٰ يَخۡرُجُواْ مِنۡهَا فَإِن يَخۡرُجُواْ مِنۡهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴾[2]، حيث ضمّن لهم موسى (عليه السلام)النصر، لكن القوم أبى، أما أصحاب رسول الله محمد (ﷺ) مع الخوف الشديد الذي زلزل قلوب أخيارهم، وكان لهم فيه محنة شديدة إلا أن استقبالهم لهذا الحرب كاستقبال المرء للعرس رضي الله عنهم .

٢- يتبين من قوله (ﷺ) (لا خير إلا خير الآخرة) وفي رواية (لا عيش إلا عيش الآخرة) ترحّم النبي (ﷺ) بأصحابه إذ هم في هذه الحالة العسيرة فدعا لهم، وسهّل عليهم أمر الدنيا بأن العيش الحقيقي والنعيم الأبدي هو عيش الآخرة، وليس هذه الدنيا الفانية، وكان نتيجة هذا التدين والروحانية ظل القوم رهبان الليل وفرسان النهار .

٣- تتجسد من قوله (ﷺ): (يؤتون بملء كفي من الشعير، فيصنع لهم بإهالة سنخة،...) الفقر الذي كانوا عليه، وهناك أدلة تشير إلى فقرهم:

أ- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوۡكَ لِتَحۡمِلَهُمۡ قُلۡتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحۡمِلُكُمۡ عَلَيۡهِ تَوَلَّواْ وَّأَعۡيُنُهُمۡ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمۡعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُواْ مَا يُنفِقُونَ ﴾[3].

حكى ابن عباس (رضي الله عنهما) عن واقعة هذه الآية: "لما أمر النبي (ﷺ) بالخروج إلى الغزو، وجاءه عِصابة من أصحابه يقال: كانوا سبعة، فقالوا: يا رسول الله أحملنا، فقال: لا أجد ما أحملكم عليه، فتولوا ولهم بكاء، فأنزل الله عذرهم في كتابه"[4].

---

(١) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ١٣٠/٥، و١٤٦/١٠، وفتح الباري شرح صحيح البخاري: ٣٩٤/٧، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ٢٧٨/١٤، و٢٦٣/١٦، و١٧٧/١٧، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني: ٣١٩/٦، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا الهروي: ٣٠١٦/٧ .

(٢) سورة المائدة، من الآية: ٢١ - ٢٢.

(٣) سورة التوبة، من الآية: ٩٢ .

(٤) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية لأبي محمد القيسي القيرواني المالكي: ٣٠٩٨/٤، وجامع البيان في تأويل آي القرآن للطبري: ٤١٩/١٤-٤٣٣ .

ب- حدّث عبد الله بن شقيق[1](ﷺ): "جاورت أبا هريرة، سنتين فقال: يا ابن شقيق أترى هذه الحجر لحجر النبي (ﷺ)لقد رأيتنا عندها وما لأحد من طعام يملأ بطنه حتى أن أحدنا ليأخذ الحجر فيشده على أخمصه بالحبل أو بالعقلة من العقل، فوالذي نفسي بيده لقد رأيتني وقسّم النبي (ﷺ) بيننا تمرا فأصاب كل واحد منا سبع تمرات وكان في سبعي حشفة فما يسرني تمرة جيدة بها، قال: قلت: لم يا أبا هريرة ؟ قال: لأنها شدت لي من مضاغي فجعلت أعلكها"[2].

ت- جاء في إحدى روايات حديث الباب: "فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم"[3]، فهذا لم يكن حكرا على هذا الوقت فقط، بل شمل أدوارا في حياتهم.

ث- عن قيس بن أبي حازم[4](ﷺ)، قال: "سمعت سعد بن أبي وقاص، يقول: إني لأول رجل أهراق دما في سبيل الله، وإني لأول رجل رمى بسهم في سبيل الله، ولقد رأيتني أغزو في العصابة من أصحاب محمد (ﷺ) ما نأكل إلا ورق الشجر والحُبلة[5]، حتى إن أحدنا ليضع كما تضع الشاة أو البعير..."[6].

---

(١)عبد الله بن شقيق: أبو عبد الرحمن، ويقال أبو محمد البصري، من بني عقيل بن كعب بن عامر بن ربيعة بن عامر بن صعصعة، روى عن أقرع مؤذن عمر بن الخطاب، ورجاء بن أبي رجاء الباهلي، وأبي هريرة، وعائشة أم المؤمنين، روى عنه أيوب السختياني، وبديل بن ميسرة العقيلي، والبراء بن عبد الله الغنوي، وقال أحمد بن حنبل: "كان يحمل على علي"، توفي في ولاية حجاج وقيل بعد المئة- وقيل مات سنة ثمان ومئة، تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٩٠/١٥ .

(٢) المستدرك على الصحيحين: كتاب الأطعمة، ١١٩/٤، برقم (٧٠٧٩)، قال عنه الحاكم صحيح على شرط البخاري ومسلم، ووافقه الذهبيعليه .

(٣) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح: كتاب الجهاد والسير، باب التحريض على القتال، ٢٥/٤، برقم (٢٨٣٤) .

(٤)قيس بن أبي حازم: واسمه عوف بن عبد الحارث بن عوف بن حشيش بن هلال بن الحارث بن رزاح بن كلب بن عمرو بن لؤي من أحمس، وقد روى قيس ابن أبي حازم عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص، وقد شهد القادسية، توفي في آخر خلافة سليمان بن عبد الملك، ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد: ١٣١/٦ .

(٥) فأما الحبلة بضم الحاء فهو ثمر العضاه، ومنه قول سعد بن أبي وقاص كنا نغزو مع رسول الله (ﷺ) وما لنا طعام إلا الحبلة وورق السمر، والحبلة أيضا ضرب من الحلي يجعل في القلائد قال النمر بن تولب: "وكل خليل عليه الرعاث والحبلات كذوب ملق"، إنما قيل له حبلة لأنه يصاغ على مثال ثمر بعض العضاه: غريب الحديث لابن قتيبة الدينوري: ٦١٣/١-٦١٤ .

(٦) سنن الترمذي: كتاب الزهد، باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي (ﷺ)، ٥٨٢/٤، برقم (٢٣٦٥)، وقال الألباني صحيح .

ج- ولم يكن يخص بعضا من الأصحاب بل ذكر لنا فضالة بن عبيد(ﷺ)[1]عن حال كثير من الأصحاب يتعاقب عليهم الليل والنهار وهم في فقرهم يتألمون:
"أنّ رسول الله (ﷺ) كان إذا صلى بالناس يخر رجال من قامتهم في الصلاة من الخصاصة وهم أصحاب الصفة حتى تقول الأعراب هؤلاء مجانين أو مجانون..."[2].

ح- أما بالنسبة إلى رسول الله (ﷺ) نفسه فلم يكن حاله بأحسن منهم: عن أنس (ﷺ)قال: "ما أكل رسول الله (ﷺ) على خوان ولا أكل خبزا مرقّقا حتى مات"[3].

خ- ضُرب الحصار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي على رسول الله (ﷺ) وأصحابه في مكة، كما تآمر عليه المنافقون اقتصاديا إذ حكى على لسانهم تعالى: ﴿ هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُواْ عَلَىٰ مَنۡ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّواْۗ وَلِلَّهِ خَزَآئِنُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلَٰكِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ لَا يَفۡقَهُونَ ﴾[4]، فكل هذا أثّر على حياتهم الطبيعية، وعلى إعدادهم لمواجهة الفتن .

٤- المساواة في العمل بين المهاجرين والأنصار من جهة وبين الرسول (ﷺ) والصحابة (ﷺ)من جهة أخرى، حيث لم يتركهم (ﷺ) وحدهم فيجلس هو وهم يعملون .

٥- يبدو من الحديث أن الرسول (ﷺ) والأصحاب (ﷺ)في محنة شديدة، حيث تآكل عليهم المشركون في الخارج، وتآمر عليهم المنافقون واليهود في الداخل[5].

٦- الحديث يُظهِر جليا فكرة الخندق الذي عمل عليها الصحابة الكرام (ﷺ) مع رسول الله (ﷺ)، ليتقوا به أنفسهم من الأحزاب، حيث يستنبط في هذا: استجابة المسلمين للمستجدات ومتطورات العصر، والجدية في العمل للنجاح والفوز بالنصر .

٧- الألفاظ التي أنشد بها الصحابة الكرام (ﷺ) كان أيضا جزءا من العمل على رفع المعنويات، والتذكر بالميثاق والعهد الذي في أعناقهم .

---

(١) فضالة بن عبيد: بن نافذ بن قيس بن صهيب بن الأصرم الأوسي، أبو محمد، أسلم قديما، ولم يشهد بدرا، وشهد أحدا فما بعدها، وشهد فتح مصر والشام قبلها، ثم سكن الشام، وولي الغزو، وولاه معاوية قضاء دمشق بعد أبي الدرداء، روى عنه ثمامة بن شفي، وحبيش بن عبد اللّه الصنعاني، وعليّ بن رباح، وأبو علي الجنبي، وغيرهم، روى عن النبي (ﷺ)، وعن عمر، وأبي الدرداء، قيل مات سنة (٦٩هـ)، والأول أصح، مات بدمشق سنة (٥٣هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة: ٥/٢٨٣-٢٨٤ .

(٢) سنن الترمذي، كتاب الزهد، باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي (ﷺ)، ٤/٥٨٢، برقم (٢٣٦٨)، وقال الألباني صحيح .

(٣) سنن الترمذي: كتاب الزهد، باب ما جاء في معيشة النبي (ﷺ) وأهله، ٤/٥٨١، برقم (٢٣٦٣)، وقال الألباني صحيح .

(٤) سورة المنافقون، الآية: ٧ .

(٥) ينظر: مصنف ابن أبي شيبة، غزوة الخندق، ١٤/٤٠٨، برقم (٣٧٩٥١)، وكشف المشكل من حديث الصحيحين لأبي الفرج ابن الجوزي: ٢/٥٥٨ .

فهو ما يقريهم ويكفيهم بحيث لا يشعرهم بالجهد ولا يرهقهم الفاقة ولا تذلهم المسألة والحاجة، ولا يكون في ذلك أيضا فضول يخرج إلى الترفه والتبسط في الدنيا والركون إليها[1].

بخلاف الجنود الآخرين من الجيوش الكافرة، حيث يغلب عليها الطابع الفوضوي، واستعمال المخدرات، والضرب بعضهم بعضا بالركلات، والاستعانة بالشذوذ .

٨- يُعرف من قوله (ﷺ) (يؤتون بملء كفي من الشعير...) تجسّد الإيمان في قلوب الأصحاب، وانعكاسه على أعمالهم، إذ لم يتركوا هذه الحبات من الشعير في بيوتهم التي تساوي كف اليد لأولادهم بل تقاسموا فيما بينهم عونا منهم لانتصار هذا الدين.

٩- لم يترك الصحابة الكرام (رضي الله عنهم) الجهاد بدعوى الفقر والخصاصة التي يعايشونها، إذ لهم في ذلك حجة معقولة .

١٠- إن الرّجَز يتضمن في نفسه البيعة حيث كانوا يرددون: "نحن الذين بايعوا محمدا...".

وقد وضع البخاري بابا بعنوان: "باب البيعة في الحرب أن لا يفروا وقال بعضهم على الموت"[2].

وهذه البيعة، وجوابها لها معانيها من أرجوزة الصحابة (رضي الله عنهم) مع رسول الله (ﷺ)، يعني أنهم إذا وفوا بما عاهدوا الله ورسوله جازاهم بما ليس بعدها مجازاة، ولا يكون ذلك إلا في الآخرة (فاغفر للأنصار والمهاجرة) أي: فاغفر لهم الآن ليكون ذلك سببا للمطلوب[3].

١١- يؤخذ من قوله (ﷺ) (اللهم لا خير إلا خير الآخرة..) تحريض النبي (ﷺ) لأصحابه (رضي الله عنهم) على الجهاد كما بوب له البخاري[4].

**فقه الحديث:**

١- الحديث دليل على إباحة الأناشيد في العمل، وقد جاء في رواية ((وهم يرتجزون))[5].

---

(١) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري: ٣٠١٦/٧ .

(٢) البخاري: كتاب الجهاد، باب البيعة في الحرب أن لا يفروا وقال بعضهم على الموت، ٥٠/٤ .

(٣) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري: ٣٠١٦/٧ .

(٤) البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب التحريض على القتال، ٢٥/٤ .

(٥) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح، كتاب مناقب الأنصار، باب مقدم النبي وأصحابه إلى المدينة، ٦٧/٥، برقم (٣٩٣٢)، يرتجزون يعني ينشدون المعجم الوسيط: ٣٣٠/١ .

أفتى ابن حجر (رحمه الله) بإباحته: "في الحديث جواز قول الشعر وأنواعه خصوصا الرّجَز في الحرب والتعاون على سائر الأعمال الشاقة؛ لما فيه من تحريك الهمم وتشجيع النفوس وتحركها على معالجة الأمور الصعبة"[1].

٢- فيه إنشاد الشعر من قبل النبي (ﷺ)، حيث اختلف أهل العلم فيما يجوز للنبي (ﷺ)الشعر أم لا ؟

قال ابن شهاب الزهري (رحمه الله): "لم يبلغنا أن النبي (ﷺ) تمثل ببيت شعر تام غير هذه الأبيات"[2].

وقال ابن التين[3](رحمه الله): "أنكر على الزهري هذا من وجهين:

أحدهما: أنه رَجَز وليس بشعر، ولهذا يقال لقائله راجز، ويقال أنشد رجزا، ولا يقال له شاعر، ولا أنشد شعرا .

والوجه الثاني: أن العلماء اختلفوا هل ينشد النبي (ﷺ) شعرا أم لا ؟، وعلى الجواز هل ينشد بيتا واحدا؟ أو يزيد ؟ وقد قيل إن البيت الواحد ليس بشعر وفيه نظر![4]

ثم قال ابن حجر (رحمه الله): "والجواب عن الأول أن الجمهور على أن الرّجَز من أقسام الشعر إذا كان موزونا وقد قيل إنه كان (ﷺ)إذا قال ذلك لا يطلق القافية بل يقولها متحركة التاء ولا يثبت ذلك وسيأتي من حديث سهل بن سعد في غزوة الخندق بلفظ ((فاغفر للمهاجرين والأنصار))[5]، وهذا ليس بموزون وعن الثاني بأن الممتنع عنه (ﷺ) إنشاؤه لا إنشاده ولا دليل على منع إنشاده متمثلا وقول الزهري لم يبلغنا لا اعتراض عليه فيه ولو ثبت عنه (ﷺ) أنه أنشد غير ما نقله الزهري لأنه نفى أن يكون بلغه ولم يطلق النفي المذكور..."[6].

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ٢٤٧/٧، وينظر: شرح سنن أبي داود للعيني: ٣٥٧/٢ .

(٢) المصدر نفسه: ٢٤٧/٧ .

(٣)عبد الواحد بن التين، أبو محمد، الصفاقسي، المغربي، المالكي، الشهير بابن التين، فقيه محدث مفسر، له اعتناء زائد في الفقه، ممزوج بكثير من كلام المدونة وشراحها، اعتمده الحافظ ابن حجر في شرح البخاري وكذلك ابن رشد وغيرهما، (ت:٦١١هـ)، من تصانيفه: "المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح"، ينظر: ملاحق تراجم الفقهاء الموسوعة الفقهية: ١/٦، وهدية العارفين ٦٣٥/١ .

(٤) المصدر نفسه: ٢٤٧/٧، بحثت كثيرا عن كتب ابن التين لكن كلّ ما جدته قول صاحب كتاب الرسالة المستطرفة وهو: سماه (المخبر الفصيح الجامع لفوائد مسند البخاري الصحيح)، طبع من كتاب الحج إلى كتاب الغصب، مخطوط في دار الكتب الوطنية بتونس (١٨٤٧٤)، ذكره في (شجرة النور الزكية)( ص١٦٨)،الرسالةالمستطرفة محققة ومعها والتعليقات المستظرفة: ١٣/٣ .

(٥) خرجناه في تخريج حديث الباب .

(٦) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ٢٤٧/٧ .

وأبدى العيني (رحمه الله) الرأى حيث قال: "واختلف العروضيون في الرّجَز: هل هو شعر أم لا ؟ مع اتفاقهم أن الشعر لا يكون شعرا إلا بالقَصد، فإن جرى كلام موزون بغير قصد لا يكون شعرا، وعليه يحمل ما جاء عن النبي (ﷺ) من ذلك؛ لأن الشعر حرام عليه بنص القران"(١).

وأما القرطبي (رحمه الله) فله رأي مختلف: "الصحيح في الرّجَز: أنه من الشعر؛ وإنما أخرجه من الشعر من أشكل عليه إنشاد النبي (ﷺ) إياه فقال: لو كان شعرا لما عُلِّمه، قال: وهذا ليس بشيء؛ لأن من أنشد القليل من الشعر أو قاله أو تمثل به على وجه الندور لم يستحق اسم شاعرٍ، ولا يقال فيه: إنه يعلم الشعر، ولا يُنسب إليه، ولو كان ذلك كذلك للزم أن يقال للناس كلهم شعراء"(٢).

٣- وفيه جواز الدعاء والبيعة بالشعر والرّجَز، لأنه من الملاحظ أن هذا الرّجَز تضمن في نفسه الدعاء والبيعة، كما بوب البخاري للدعاء بقوله (رحمه الله) "باب دعاء النبي أصلح الأنصار والمهاجرة"(٣).

٤- الحديث دليل على وجوب جهاد الدفع، ولا يقبل في ذلك عذر الفقر والتعب والبرد والجياع .

قال ابن تيمية (رحمه الله): "فأما إذا أراد العدو الهجوم على المسلمين فإنه يصير دفعه واجبا على المقصودين كلهم وعلى غير المقصودين؛ لإعانتهم كما قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾(٤) وكما أمر النبي (ﷺ) بنصر المسلم وسواء كان الرجل من المرتزقة للقتال أو لم يكن، وهذا يجب بحسب الإمكان على كل أحد بنفسه وماله مع القلة والكثرة والمشي والركوب كما كان المسلمون لما قصدهم العدو عام الخندق لم يأذن الله في تركه لأحد"(٥).

٥- إنّ حفر الخنادق للجهاد والقيام بالأعمال المتعلقة به ليس أقل أجرا منه .

قال العيني (رحمه الله): "إن للحفر في سبيل الله وتحصين الديار وسد الثغور منها أجراً، كأجر القتال، والنفقة فيه محسوبة في نفقات المجاهدين إلى سبعمائة ضِعف"(٦).

---

(١) شرح سنن أبي داود للعيني: ٣٥٦/٢ .
(٢) المصدر نفسه: ٣٥٧/٢، لم أجده في كتب القرطبي .
(٣) البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب دعاء النبي أصلح الأنصار والمهاجرة، ٣٤/٥ .
(٤) سورة الأنفال، الآية: ٧٢ .
(٥) مجموعالفتاوى لابن تيمية: ٣٥٨/٢٨ .
(٦) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١٣١/١٤ .

**الحديث الخامس عشر: المطلب الرابع: الخروج على حكام المسلمين**

قال البخاري (رحمه الله):

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِث، عَنِ الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي رَجَاء، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم، قَالَ: ((مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئاً فَلْيَصْبِر، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْراً ماتَ مَيتَةً جاهِلِيةً))[1].

**تخريج الحديث:**

أخرجه عن ابن عباس (رضي الله عنهما) كل من البخاري[2]، ومسلم[3] بلفظ مختلف .

**بيان الحكم:**

الحديث متفق عليه .

**شرح الحديث:**

نصح رسول الله (صلى الله عليه وسلم)أمته بالصبر على الحكام والأئمة إن رأوا منهم الظلم والجور، وأن لا يخرجوا عليهم بالسيف، ولا يتعرضوا لهم بالطعن والشتم والإهانة .

قال (صلى الله عليه وسلم): ((من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله))[4]، وقد شبّه الذي يخرج على السلطان بالجاهلية؛ لما عليه أهل الجهل من عدم المبالاة بالشريعة الإلهية، ولما يترتب في الخروج من الفوضى والدمار الذي يعيد المجتمع إلى الجاهلية من قتل واغتصاب وسرقة وغيرها، بحيث لا تتحقق العدالة التي خرجوا من أجلها، بل يزيد الوضع دمارا وخرابا[5].

**لطائف الإسناد:**

١- الحديث إسناده خماسي، يعني عدد الرواة الذين روو الحديث خمسة، والحديث فيه التحديث والعنعنة .

---

(١)أخرجه في صحيحه، كتاب الفتن، باب قول النبي (صلى الله عليه وسلم) سترون بعدي أمورا تنكرونها، ٤٧/٩، برقم (٧٠٥٣) .

(٢)كتاب الفتن، باب قول النبي (صلى الله عليه وسلم) سترون بعدي أمورا تنكرونها، ٤٧/٩، برقم (٧٠٥٤)،وكتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، ٦٢/٩، برقم (٧١٤٣) .

(٣)كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، ١٤٧٧/٣، برقم (١٨٤٩)، و١٤٧٨/٣، بالرقم نفسه .

(٤) سنن الترمذي: باب ما جاء في الخلفاء، ٥٠٢/٤، برقم (٢٢٢٤)، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وقال الألباني: صحيح .

(٥) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٢١٣/٨-٢١٤، ٨/١٠، وإكمال المعلم شرح صحيح مسلم للقاضي عياض، ١٣٤/٦، وفتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٦/١٣، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١٧٨،٢٢٤/٢٤، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني: ١٦٨/١٠، ٢٢٠، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري: ٣٢٩٤/٦-٣٢٩٥، ونيل الأوطار للشوكاني: ٢٠٢/٧، وفيض الباري شرح البخاري لمحمد بن معظم شاه الكشميري: ٣٣٧/٧ .

**فوائد الحديث:**

١- قوله (ﷺ) (من كره من إمامه شيئا)، يشمل كل هذه الأشياء التي يكرهها المرء من ظلم وجور صغيرا كان أو كبيرا، عدا الكفر البواح، كما يؤخذ منه أيضا الطبائع التي ينطبع به الإمام من العادات السيئة، والأعمال المستقذرة مما تكرهه الطبيعة الصحيحة، والسليقة السليمة، فـ(شبرا) يشهد بهذه الدقة لكل من الكره وعدم الخروج.

رأى ملا علي القاري (رحمه الله) من قوله (من رأى من أميره شيئا): "أي أمرا أو فعلا و(يكرهه) أي شرعا أو طبعا"[١].

٢- جاء في رواية أخرى لحديث الباب ((من رأى من أميره...))[٢]، حيث جعل الرؤية القياس الصحيح للعلم بالعمل الذي يقوم به الإمام، لا الإعتماد على السمع أو الكتابة أو غيرها، إذ في غير الرؤية الكذب والإضافات والمبالغات ما يخل بحقائق الأمور .

٣- في هذا الحديث أمرنا النبي (ﷺ) بالصبر على الإمام إن رأينا منه ما نكره، ولم يأمرنا بالدعوة والدعاء له، فالحديث فيه من البراعة ما لا تُنكر، ومقتضاه أن يصل طغيان الإمام إلى حد لا يستمع للدعوة، ووصل به الحال إلى حد طالما دعونا الله تعالى فلم يجب دعوتنا ففي كل هذا علينا بالصبر لا الخروج .

٤- ما الذي يلجأ إليه المسلم، إن ضاق به الظلم والبدع الذي يقوم به الإمام المسلم ؟ ينبغي الخروج من البلد للفرار بدينه ونفسه، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ[٣] ﴾[٤].

لأنّ من رأى شيئا من معارضة الله ببدعة أو قلب شريعة، فالسبيل الناجح له أن يخرج من تلك الأرض ويهاجر منها، ليفر بدينه ودمه وعرضه[٥].

٥- لماذا استعمل النبي (ﷺ) الشبر في الخروج ؟

المراد بالمفارقة السعي في حل عقد البيعة التي حصلت لذلك الأمير ولو بأدنى شيء فكنى عنها بمقدار الشبر لأن الأخذ في ذلك يؤول إلى سفك الدماء بغير حق[٦].

٦- ما المقصود بالخروج ؟ وهل يشمل الخروج بغير السيوف، كالمظاهرات والإنتقاد جهرا على الملأ ؟ من الأساليب المدنية وما تقوم به المعارضة اليوم ؟

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين (رحمه الله): "لا يجوز لنا أن نتكلم بين العامة فيما يثير الضغائن على ولاة الأمور، وفيما يسبب البغضاء لهم؛ لأن في هذا مفسدة كبيرة، قد يتراءى للإنسان أن هذه غيرة، وأن هذا صدع بالحق، والصدع بالحق لا يكون من وراء حجاب، الصدع بالحق أن يكون ولي الأمر أمامك وتقول له: أنت فعلت كذا

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري: ٦/٢٣٩٤ .

(٢)صحيح البخاري، باب قول النبي (ﷺ) سترون بعدي أمورا تنكرونها، ٩/ ٤٧، برقم (٧٠٥٤) .

(٣) سورة النساء، الآية: ٩٧ .

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله شمس الدين القرطبي: ٥/٣٤٥ .

(٥) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٨/٢١٥ .

(٦) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ١٣/٦-٧ .

وهذا لا يجوز، تركت هذا، وهذا واجب، أما أن تتحدث من وراء حجاب في سبّ ولي الأمر والتشهير به، فهذا ليس من الصدع بالحق؛ بل هذا من الفساد"[1].

٧- لماذا شدد النبي (ﷺ) على عدم الخروج على الإمام المسلم ؟ وشبه الخروج عليه بالجاهلية ؟

ذهب ابن أبي العز(رحمه الله) في شرح الطحاوية إلى أنّ: "لزوم طاعتهم وإن جاروا؛ فلأنه يترتب على الخروج عن طاعتهم من المفاسد أضعاف ما يحصل من جورهم..."[2].

واعتقد ابن رجب (رحمه الله) بأنّ: "السمع والطاعة لولاة أمور المسلمين، ففيها سعادة الدنيا، وبها تنتظم مصالح العباد في معاشهم، وبها يستعينون على إظهار دينهم وطاعة ربهم"[3].

وأشار ابن العثيمين (رحمه الله) إلى الخروج بأنّ: "هذا مما يوجب إيغار الصدور وكراهة ولاة الأمور والتمرد عليهم، وربما يفضي إلى ما هو أكبر إلى الخروج عليهم ونبذ بيعتهم والعياذ بالله"[4].

٨- الحديث نهانا عن الخروج على الإمام إذا رأينا منهم ما نكرهه من الظلم والجور، أما الخروج عليه لأجل غير هذا كالمطالبة بالسلطة، أو قهره لبغض في نفوسنا فهذا مما لا يجوز البتة .

بيّن العيني (رحمه الله)هذا بأنّ: "فيه دليل على أن السلطان لا ينعزل بالفسق والظلم، ولا تجوز منازعته في السلطنة بذلك"[5].

٩- وصف رسول الله (ﷺ)موت الذي يخرج من البيعة بالجاهلي، لما عليه أهل الجهل من عدم وجود جماعة لهم، وعدم انقيادهم لإمام، كما يثبت من الطرف الآخر جمال النظم الإسلامية ورصانته، إذ فيه الجماعة والإمام والإئتمار بأمره، وتقديم الأفضل، وغيرها من التنظيمات، مما يعطى بلغة العصر وصف دولة (المؤسسة)، وهذا ما لم يعرفه أهل الجاهلية .

رأى ابن حجر (رحمه الله) أنه: "ليس له إمام مطاع؛ لأنهم كانوا لا يعرفون ذلك"[6].

علل القسطلاني (رحمه الله) التشبيه بالجاهلي بقوله: "لأنهم كانوا لا يرجعون إلى طاعة أمير ولا يتبعون هدى إمام بل كانوا مستنكفين عن ذلك مستبدين بالأمور"[7].

---

(١) شرح رياض الصالحين: ٦٦٨/٣ .
(٢) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز: ٢٥٢/١ .
(٣) جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي: ١١٧/٢ .
(٤) شرح رياض الصالحين: ٦٦٨/٣ .
(٥) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١٧٨/٢٤ .
(٦) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٧/١٣.
(٧) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني: ١٦٨/١٠ .

أو وصف الخارجي بالجاهلي لما يترتب على هذا الخروج من الفوضى وقتل النفس بغير الحق وهتك الأعراض وأكل مال الغير بالباطل وغيرها من الأمور الجاهلية .

ويشهد لهذا حديث أبي هريرة (ﷺ) إذ يقول: سمعت رسول الله (ﷺ)يقول: ((... ومن خرج على أمتي بسيفه يضرب برها وفاجرها ولا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فليس مني ولست منه))[1].

١٠- قال (ﷺ) (مات ميتة جاهلية) ولم يقل:"عاش عيشاً جاهلية" فذكر الموت بدلا من الحياة ؟

لأن الأمور بعواقبها، ورجاءا منه بالتوبة .

١١- الحديث مركّب من جزأين:

الجزء الأول (من كره من أميره شيئا فليصبر) فهذا نصيحة .

أما الجزء الثاني (فإنه من خرج من السلطان شبرا مات ميتة جاهلية) وهذا تهديد ووعيد .

فبالصبر عالج جور السلاطين، وبالوعيد أكظم تمرد نفوس الشعوب، وكلاهما من مستطاع الرعية، أما النصر على الإمام الظالم بالخروج، أو إعادته إلى الحق والعدل بالقوة فهذا ليس من مقدورهم في أغلب الأوقات، فكل من الصبر والتمرد يمكنهما أن يزيدا من البلاء والفتن، كما بإمكانهما معالجتهما، إلا أن الصبر يخلّف الخير غالبا، كما أن الخروج يخلّف الشر غالبا، لهذا جعل الصبر مع الحكام الطريق الأفضل للحفاظ على الأمن والإيمان .

وأبان الكشميري (رحمه الله)الفكرة بأنّ: "الوجه فيه بأنه قد سلك فيه مسلكا يقوم به النظام، فأقام لكل بابا، فجعل من وظيفة الرعية الصبر، وجعل من وظيفة الإمام العدل مهما أمكن، ثم وعد كلاً بترك وظيفته، ولو ترك الأمر إلى العوام لفسدت الأرض"[2].

١٢- إن الحديث لم يراع مصالح الحكام بقدر ما راعى مصالح الشعوب من الحفاظ على الدين والأمان والأعراض وغيرها، وإن كان في ظاهر الحديث يفهم أن هذا من رعاية مصالح الحكام، وأنه يؤسس لبناء الدكتاتورية حتى بالنسبة للحاكم العادل، وبالتالي يُسجّل ذلك من مصالحهم بنظر سياسة اليوم، لأنها قائمة على الظلم وعدم المبالاة بدماء الناس، أو بالنسبة لمن يقرأ الوقائع سطحياً، إلا أن من دقق النظر في أحوال الأمم، وخروجهم على الحكام، يعلم أن المصلحة في ذلك للشعوب المستضعفة أكثر. فترى أن الشريعة الإسلامية منعت الخروج على الحاكم العادل، فلم منعته على الحاكم الظالم ؟ ناهيك عن الحاكم الكافر مع عدم القدرة على إزالته، ومعلوم أن الكافر ينتقص دين الله تعالى ويحكم بغيره، إلا أن عدم وجود الأسباب الكافية لإزالته سيؤدي إلى إهدار دماء المسلمين بدون تحقيق المصلحة وهذا سيزيد الطين بلة .

---

(١) صحيح مسلم: باب لزوم الأمر بالجماعة عند ظهور الفتن، ١٤٧٦/٣، برقم (١٨٤٨) .

(٢) فيض الباري شرح البخاري لمحمد بن معظم شاه الكشميري: ٣٣٧/٧ .

**فقه الحديث وبلاغته ومسائله العقدية:**

١- هل المسلم الذي يخرج من البيعة يصبح كافرا كالإنسان الذي يموت في الجاهلية ؟ لقوله (ﷺ) (مات ميتة جاهلية):

أجابه ابن حجر (رحمه الله): "ليس المراد أنه يموت كافرا بل يموت عاصيا ويحتمل، أن يكون التشبيه على ظاهره، ومعناه: أنه يموت مثل موت الجاهلي، وإن لم يكن هو جاهليا، أو أن ذلك ورد مورد الزجر والتنفير، وظاهره غير مراد، ويؤيد أن المراد بالجاهلية التشبيه"[١].

٢- حكم الخروج على الحاكم المسلم العادل:

قال الإمام علي (رضي الله عنه): "حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله ويؤدى الأمانة، فإذا فعل ذلك فحق على الناس أن يسمعوا ويطيعوا"[٢].

أوضح العيني (رحمه الله) حكم قوله (من كره من أميره شيئا فليصبر) "يدل على وجوب السمع والطاعة للأئمة"[٣].

وشرح ابن تيمية (رحمه الله) عقيدة أهل السنة في ذلك بقوله: "...ويرون إقامة الحج والجهاد والجمع والأعياد مع الأمراء أبرارا كانوا أو فجارا، ويحافظون على الجماعات ويدينون بالنصيحة للأمة"[٤].

وضح لنا أن الخروج عى الحاكم المسلم العادل لا يجوز البتة .

٣- حكم الخروج على الحاكم المسلم الظالم:

قال المرتضى[٥](رحمه الله): "وأما الفسق فقد اختلف فيه على قوانين، فالذي عليه الجمهور انه لا يعزل به لأن ذلك قد تنشأ عنه فتنة هي أعظم من فسقه"[٦].

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٧/١٣ .

(٢) الاستذكار لأبي عمر القرطبي: ٢٩٧/٧، والأموال لابن زنجويه: ٧٤/١، برقم (٣١).

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ٢٢٤/٢٤ .

(٤) العقيدة الواسطية: ١٢٩/١ .

(٥)المرتضى الزبيدي: هو محمد بن محمد بن محمد بن عبد الزاق الحسيني، الزبيدي، أبو الفيض، الملقب بالمرتضي، ولد سنة (١١٤٥هـ)، علامة في اللغة والحديث والرجال والأنساب، مشارك في عدة علوم، من كبار المصنفين، أصله من واسط في العراق، ومولده بالهند في بلجرام، ومنشؤه في زبيد باليمن، رحل إلى الحجاز، وأقام بمصر، فأشتهر فضله، وتوفي بالطاعون بمصر في شعبان سنة (١٢٠٥هـ)، من تصانيفه: "تاج العروس في شرح القاموس" و "إتحاف السادة المتقين" في شرح إحياء العلوم للغزالي و "أسانيد الكتب الستة"، و"عقود الجواهر المنيفة في أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة"، ينظر: الأعلام للزركلي: ٧٠/٧، ومعجم المؤلفين ٢٨٢/١١ .

(٦) إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين لمحمد الزبيدي الشهير بمرتضى: ٢٣٢/٢ .

قال إمام الحرمين (رحمه الله)(ت:٤٧٨هـ)[١]:"إذا جار في وقت، وظهر ظلمه وغشه، ولم ينجز عن سوء صنعه بالقول، فلأهل الحل و العقد التواطؤ على رفعه وعزله، ولو شهر السلاح ونصب الحروب، وأما إن عزل نفسه بنفسه، فان كان للعجز عن القيام بالأمر أُنْعُزل وإلا فلا"[٢].

قال ابن بطال (رحمه الله): "واختلفوا إذا كان فاسقا ظالما غاصبا للأموال؛ يضرب الأبشار ويتناول النفوس المحرمة ويضيع الحدود ويعطل الحقوق فقال كثير من الناس: يجب خلعه لذلك، وقال الجمهور من الأمة وأهل الحديث: لا يخلع بهذه الأمور، ولا يجب الخروج عليه؛ بل يجب وعظه وتخويفه وترك طاعته فيما يدعو إليه من معاصي الله، واحتجوا بـ:

أ- قوله (ﷺ): ((اسمعوا، وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي))[٣].

ب- وأمره بالصلاة وراء كل بر وفاجر، وقال (ﷺ): ((أطعهم وإن أكلوا مالك وضربوا ظهرك...))[٤].

ت- وقال (ﷺ): (من كره من أميره شيئا فليصبر، ...) .

ث- وقال عبادة بن الصامت (رضي الله عنه): ((بايعنا النبي (ﷺ)على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان))[٥].

ج- وقال (ﷺ): ((...إنكم سترون بعدى أثرة، فاصبروا حتى تلقوني))[٦].

في هذه الأحاديث حجة في ترك الخروج على أئمة الجور، ولزوم السمع والطاعة،...، ما أقام الجمعات والجهاد، وأن طاعته خير من الخروج عليه؛ لما في ذلك من حقن الدماء وتسكين الدهماء، ألا ترى قوله (ﷺ): (سترون بعدى أثرة) فوصف أنهم سيكون عليهم أمراء يأخذون منهم الحقوق ويستأثرون بها، ويؤثرون بها من لا تجب له الأثرة، ولا يعدلون فيها، وأمرهم بالصبر عليهم والتزام طاعتهم على ما فيهم من الجور[٧].

---

(١) وفيات الأعيان لابن خلكان الإربلي: ١٦٩/٣ .

(٢) إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين لمحمد الزبيدي الشهير بمرتضى: ٢٣٢/٢، وشرح المقاصد في علم الكلام لسعد الدين التفتازاني: ٢٧٢/٢، ولم أجد كتب الإمام الحرمين .

(٣) صحيح البخاري: باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، ٦٢/٩، برقم (٧١٤٢) .

(٤) صحيح ابن حبان بترتيب ابن لبان: ٤٢٥/١٠، برقم (٤٥٦٢)، صححه الألباني، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن .

(٥) صحيح مسلم: باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، ١٤٧٠/٣، برقم (١٧٠٩) .

(٦) صحيح مسلم: باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام، ٧٣٨/٢، برقم (١٠٦١) .

(٧)ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٢١٥/١٠-٢١٦.

يقول علي بن أبى طالب (ﷺ): "لابد من إمامة برة أو فاجرة، قيل له: البرة لابد منها، فما بال الفاجرة ؟ قال: تقام بها الحدود، وتأمن بها السبل، ويقسم بها الفيء، ويجاهد بها العدو، فدل هذا كله على ترك الخروج على الأئمة، وألا يشق عصا المسلمين، وألا يتسبب إلى سفك الدماء وهتك الحريم"[1].

لكن ماذا يقال عن خروج حسين بن علي رضي الله عنه على يزيد هل يستطيع أحد أن يقول أنه خارجي – أعاذنا الله – فهل يمكننا القول أن الخروج على الحكام الظلمة يختلف بحال الحاكم، وبحال الذي يخرج عليه ؟ فإن كان الخارجي على الحاكم الجائر لديه القوة والعتاد ورأى باجتهاده – وهو أهل اجتهاد أو سأل أهل الاجتهاد - النصر عليه فلا يطبق عليه ما يقال للخوارج، وإن أخفق في الأمر، ولكن إن لم يكن لديه القوة ولم يسأل أهل العلم والخبراء فإنه يلام عليه ويعاقب والله أعلم .

أو كان الإمام مؤمنا ففسق بعد مبايعته ؟ أو أخفى فسقه فبان بعد توليه ؟

قال القاضي أبو بكر الباقلاني[2](رحمه الله): يقول أصحابنا: "إن حدوث الفسق في الإمام بعد العقد لا يوجب خلعه، ولو حدث عند ابتداء العقد لبطل العقد له ووجب العدول عنه، وأمثال هذا في الشريعة كثير، منها أن المتيمم لو وجد الماء قبل دخوله في الصلاة لوجب عليه التوضوء به، ولو طرأ عليه وهو فيها لم يلزمه، وكذلك لو وجبت عليه الرقبة في الكفارة وهو موسر لم يجزئه غيرها، ولو حدث له اليسار بعد مضيه في شيء من الصيام لم يبطل حكم"[3].

٤- حكم الخروج على الحاكم الكافر مع القدرة:

ذهب القاضي أبو بكر الباقلاني(رحمه الله) أنها: "أجمعت الأمة أنه يوجب خلع الإمام وسقوط فرض طاعته كفره بعد الإيمان، وتركه إقامة الصلاة والدعاء إليها"[4].

---

(١) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٢١٥/١٠-٢١٦، لم أجده في غير كتاب ابن بطال .

(٢)القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القسم، المعروف بالباقلاني البصري المتكلم المشهور؛ كان على مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري، ومؤيدا اعتقاده وناصرا طريقته، صنف التصانيف الكثيرة، وكان في علمه أوحد زمانه وانتهت إليه الرياسة في مذهبه، وكان موصوفا بجودة الاستنباط، وسرعة الجواب، وسمع الحديث؛ وكان كثير التطويل في المناظرة، (ت٤٠٣هـ) ببغداد، (رحمه الله)، وصلى عليه ابنه الحسن، وفيات الأعيان لابن خلكان الإربلي: ٢٦٩/٤ .

(٣) تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل: ٤٧٩/١ .

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٢١٥/٨-٢١٦، لم أجده في كتب الباقلاني، قال الدكتور طلعت زهران: "نقله عنه ابن بطال وابن الملقن في "شرح البخاريالتوضيح"، وأقراه عليه، وقد أشار أحد الباحثين -في رسالة بعنوان: "الإمام أبو بكر الباقلاني وآراؤه الاعتقادية في ضوء عقيدة السلف" ٧٥/١، أن للباقلاني كتاباً مخطوطاً يسمى بـ "إكفار المتأولين وحكم الدار"؛ عقد فيه باباً بعنوان: "بابٌ: ذكر ما يوجب خلعَ الإمام وسقوطً فرض طاعته"؛ فكنت أظنه المصدر الوحيد لهذا النقل؛ حتى وقفتُ –بتوفيق الله- على هذا النص بعينه –مع اختلاف يسير جداً- في كتاب تمهيد الأوائل: ٤٧٨/١-٤٧٩ للباقلاني نفسه، وقد بوب عليه بنفس التبويب السابق، مع إشارته لكتابه "إكفار المتأولين"؛ فالحمد لله على توفيقه، موقع منتدى الرحيق المختوم .

قال القسطلاني (رحمه الله): "أجمع الفقهاء على أن الإمام المتغلب تلزم طاعته ما أقام الجماعات والجهاد إلا إذا وقع منه كفر صريح فلا تجوز طاعته في ذلك بل تجب مجاهدته لمن قدر"(١).

ونقل ابن التين (رحمه الله)عن الداودي (رحمه الله) قوله: "اختلفوا في جواز الخروج على الحاكم الظالم، والصحيح المنع إلا أن يكفر فيجب الخروج عليه"(٢).

٥- هل يجوز الخروج أو الإطاحة بالحكام فيما عدا الذي ذكر، كإصابته بالجنون ؟ أو في حال أسره من قبل العدو ؟ أو أصابه مرض زَمِن ؟

أجاب القاضي أبو بكر (رحمه الله): "ومما يوجب خلع الإمام تطابق الجنون عليه وذهاب تمييزه حتى ييئس من صحته، وكذلك إن صم أو خرس وكبر وهرم، أو عرض له أمر يقطعه من مصالح الأمة؛ لأنه إنما نصب لذلك؛ فإذا عطل ذلك وجب خلعه، وكذلك إن جعل مأسورا في أيدي العدو إلى مدة يخاف معها الضرر الداخل على الأمة وييئس من خلاصه وجب الاستبدال به، فإن فك أسره وثاب عقله أو برئ من زمانته ومرضه لم يعد إلى أمره وكان رعية للأول؛ لأنه عقد له عند خلعه وخروجه من الحق فلا حق له فيه، ولا يوجب خلعه حدوث فضل في غيره"(٣).

٦- لا يجوز شرعا إطاعة الحكام في المعصية:

قال الطبري(رحمه الله): "البيان الواضح عن نهي الله على لسان رسوله عباده عن طاعة مخلوق في معصية خالقه، سلطانا كان الآمر بذلك، أو سوقة، أو والدا، أو كائنا من كان، فغير جائز لأحد أن يطيع أحدا من الناس في أمر قد صح عنده نهي الله عنه، فإن ظن ظان أن في قوله (ﷺ) في حديث أنس (رضي الله عنه): (اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي) وفى قوله (ﷺ) في حديث ابن عباس (رضي الله عنه): (من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر...) حجة لمن أقدم على معصية الله بأمر سلطان أو غيره، قد وردت الأخبار بالسمع والطاعة لولاة الأمر فقد ظن خطأً، وذلك أن أخبار رسول الله (ﷺ) لا يجوز أن تتضاد، ونهيه وأمره لا يجوز أن يتناقض أو يتعارض، وإنما الأخبار الواردة بالسمع والطاعة لهم ما لم يكن خلافا لأمر الله وأمر رسوله، فإذا كان خلافا لذلك فغير جائز لأحد أن يطيع أحدا في معصية الله ومعصية رسوله"(٤).

---

(١)إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني: ١٠/١٦٩ .

(٢) نيل الأوطار للشوكاني: ٧/٢٠٢ .

(٣) تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل: ١/٤٧٩.

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٨/٢١٤-٢١٤، لم أجده في كتب الطبري.

٧- فيه من المسائل البلاغية تشبيهه (ﷺ) للذي يخرج من البيعة بالجاهلي .

قال ابن حجر (رحمه الله): "أن ذلك ورد مورد الزجر والتنفير وظاهره غير مراد ويؤيد أن المراد بالجاهلية التشبيه"[١].

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٧/١٣ .

**الحديث السادس عشر: المطلب الخامس: الحمية لغير الإسلام، وحراك المنافقين، والتدخل الخارجي**

**قال البخاري (رحمه الله):**

حدثنا علي حدثنا سفيان قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قَالَ: "كُنَّا فِي غَزَاةٍ - قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً فِي جَيْشٍ - فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَ ذَاكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" فَقَالَ: ((مَا بَالُ دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ))، "قالوا يا رَسُولَ اللهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ"، فَقَالَ: ((دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ))، "فَسَمِعَ بِذَلِكَ عَبْدُ اللهِ بنِ أُبَيٍّ فَقَالَ فَعَلُوهَا ؟، أَمَا وَاللهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ"، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ((دَعْهُ لا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّداً يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ))، "وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ أَكْثَرَ مِنَ المُهَاجِرِينَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، ثُمَّ إِنَّ الْمُهَاجِرِينَ كَثُرُوا بَعْدُ، قَالَ سُفْيَانُ: فَحَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرٍو، قَالَ عَمْرٌو سَمِعْتُ جَابِراً كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"[1].

**تخريج الحديث:**

الحديث أخرجه عن جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) كل من البخاري[2]، ومسلم[3]، والترمذي[4].

**بيان الحكم:**

الحديث متفق عليه .

**غريب الحديث:**

١- كسع: إذا ضرب دبره باليد[5]، أو بالرِّجل، وكسعت القوم في الحرب إذا اتبعت أدبارهم تضربهم بالسيف[6].

٢- يا للأنصار: اللام فيه لام الاستغاثة وهي مفتوحة ومعناها أغيثوني[7].

---

(١) أخرجه في صحيحه، كتاب التفسير، باب قوله تَعَالَىٰ: ﴿ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾سورة المنافقون، الآية: ٦، ١٥٤/٦، برقم (٤٩٠٥) .

(٢) كتاب التفسير، وباب قوله: تَعَالَىٰ: ﴿ يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾سورة المنافقون، الآية: ٨، ١٥٤/٦، (٤٩٠٧) .

(٣) كتاب البر والصلة والآداب، باب نصر الأخ ظالما أو مظلوما، ١٩٩٨/٤، برقم (٢٥٨٤) .

(٤) كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة المنافقين، ٤١٧/٥، برقم (٣٣١٥) .

(٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير: ١٧٣/٤.

(٦) ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم لأبي عبد الله الأزدي الميورقي الحَميدي: ٢١٠/١ .

(٧) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني:٢٤١/١٩ .

٣- دعوى جاهلية: قولهم يا آل فلان، لأن ذلك من العصبية، والخروج من حكم الإسلام، والاستنصار به[١].

**أسباب ورود الحديث:**

سبب الورود معلوم من الحديث، إذ ضرب رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار، فنادى كل منهم بشيعته، فلما سمع النبي (ﷺ) نعراتهم الجاهلية، رد قائلا: (ما بال دعوى جاهلية) وقال أيضا: (دعوها فإنها منتنة)، والواقعة سبّب في نزول الآية:﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾[٢].

**لطائف الإسناد:**

١- الحديث رباعي، يعني عدد رواة هذا الحديث أربعة[٣]وهو ما يسمى بالعوالي، وهذا النوع من أرقى أنواع الحديث سندا[٤].

٢- رواة الحديث كلهم من الدرجات الثقات، من الذين يسمون بالحجة، والثبت، والإمام، والحافظ، ..الخ .

٣- هناك اختلاف في السند هل كان (غزاة) أم (جيش)، فبعدما حدث البخاري بلفظ الغزاة، أشار إلى لفظ الراوي –سفيان - بقوله: "قال سفيان مرة في جيش" .

**شرح الحديث:**

يحكي لنا جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) حينما كان النبي (ﷺ) والمؤمنون في إحدى الغزوات، إذ ضرب رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار، فاستغاث الأنصاري بالأنصار، والمهاجري بالمهاجرين، فلما سمع الرسول (ﷺ) كلامهما وصفه بالجاهلية وبالمنتنة، وقال ابن سلولفعلوا الأثرة؟ والله لنخرجن رسول الله والصحابة من المدينة، فغضب عمر (رضي الله عنه) بن الخطاب واستأذن رسول الله (ﷺ) لقتله، فرفض النبي (ﷺ) طلبهوقال له: أتركه؛ لا يستطيع أو لئلا يقول الناس أن محمدا يقتل أصحابه[٥].

---

(١) ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم لأبي عبد الله الأزدي الميورقي الحَميدي: ٢١٠/١ .

(٢) سورة المنافقون، الآية: ٨ .

(٣) ينظر: شرح التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي: ٥٩/٢ .

(٤)ينظر: الغاية في شرح الهداية في علم الرواية للسخاوي: ٧١/١ .

(٥)ينظر: إكمال المعلم شرح صحيح مسلم للقاضي عياض: ٢٦/٨، وفتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٦٤٩/٨، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ٢٤٠/١٩-٢٤١ .

**فوائد الحديث:**

١- الحديث يبين جبن المنافقين، وعدم الجراءة لديهم للمواجهة، إذ الشجار والضرب حدث في ساحة القتال، وهناك الأولى أن يقاتل فيه، فيرجئونه حتى وصولهم إلى المدينة، ليفشفشوا بعدُ أمام المدنيين .

٢- إن المنافقين والمفسدين يستغلون عادة أخطاء البسطاء والسّذج الغافلين عن خطورة خطواتهم الغلطانة، وهذا ما يتبين في قوله (فكسع رجل .. يا للأنصار وقال المهاجري يا للمهاجرين)، وقول رأس المنافقين عبد الله بن أبيّ (فعلوها ؟!..)، وقد أخبرنا سبحانه وتعالى عن الاستغلال الدائم للناس من قبل المنافقين .

ويستعملون كل شيء بما فيه بيوت الله تعالى، قال الحق تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًۢا بَيْنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبْلُ ۚ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّا ٱلْحُسْنَىٰ ۖ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ﴾[١]، **ولا يقصدون بذلك إلا التفريق بين صفوف المؤمنين**[٢].

٣- المشكلة بدأت بالضرب والركلات، وانتهت بنصح الرسول (ﷺ)للجميع بقوله: (دعوها فإنها منتنة)، بينما ترى قلوب المنافقين وعلى رأسهم عبد الله بن أبيّ يغلي حقدا وكراهية على النبي (ﷺ) والمؤمنين إذ يقول عنهم تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ﴾[٣]، مع العلم أن المشكلة حدث بين رجلين ولم يكن النبي (ﷺ) والمؤمنون طرفا فيها، ثم ما هو العلاقة بين تضارب رجلين وبين الوصف بـ(الأعز و الأذل) ؟ إن لم يكن سابقة سوء في قلبه، واستحضار هذا الحقد في أذهانهم دائما، ثم أين العلاقة أيضا بين الحدث وبين (الإخراج في المدينة) إن لم يحس أنه قد اغتصب منه السيادة على المدنيين من قبل الرسول (ﷺ)، لاسيما بعد أن كثر أعداد المهاجرين فيها، وهذا ما يؤكده قول جابر (ﷺ): (وكانت الأنصار أكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة، ثم إن المهاجرين كثروا بعد) .

٤- الأدلة على خطر المنافقين، وكشف أحوالهم، وعلاماتهم، والوعيد لهم بالنار:

أ- قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾[٤].

ب- قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُواْ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۘ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ﴾[٥].

ت- قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ يَحْذَرُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِى قُلُوبِهِمْ ۚ قُلِ ٱسْتَهْزِءُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ﴾[٦].

---

(١)سورة التوبة، الآية: ١٠٧ .

(٢) ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن للطبري: ١٤/٤٧٠-٤٩٣ .

(٣) سورة المنافقون، الآية: ٨ .

(٤) النساء: ١٣٨ .

(٥) المنافقون: ١ .

(٦) التوبة: ٦٤ .

ث- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ ﴾[1].

ج- عن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي (ﷺ) قال: ((آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان))[2].

٥- الجُهال والعوام لا يعرفون الضوابط الجديدة، والتنظيمات الجماعية، بل يستغيثون في أبسط المشكلة بطوائفهم، وقبائلهم، بالنعرات الجاهلية، لتَعوّدهم في اعتمادهم عليهم منذ البداية .

كما أن الناس يستجيبون للنعرات الطائفية ولو كانوا خيّرين، لأن الإنسان يميل إلى قبيلته وبني جلدته بالطبع، وفي وقت الصراع والفتن يختلط الحق بالباطل .

يقول الصنهاجي (رحمه الله): "كان الرجل في الجاهلية إذا نزل له أمر، استنصر بقبيلته...، فيؤيدونه ظالما أو مظلوما، فإذا كان ظالما زادوا في ظلمه، وإذا كان مظلوما لم ينتهوا عند حد في الإنتقام له من ظلمه، فلما جاء الإسلام أبطل الانتصار بالعصبية والتعضد على الإنتقام بالقبيلة، وجعل الحكم بالقضاء الشرعي والتوصل إليه بالبينات والأحكام"[3].

٦- هناك أدلة في الكتاب والسنة تذم العصب والحمية الجاهلية:

أ- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِذۡ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ﴾[4].

ب- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسۡجُدَ إِذۡ أَمَرۡتُكَۖ قَالَ أَنَا۠ خَيۡرٞ مِّنۡهُ خَلَقۡتَنِي مِن نَّارٖ وَخَلَقۡتَهُۥ مِن طِينٖ ﴾[5].

ت- انتسب رجلان على عهد رسول الله (ﷺ)، فقال أحدهما: "أنا فلان بن فلان بن فلان، فمن أنت لا أم لك ؟" فقال رسول الله (ﷺ): ((انتسب رجلان على عهد موسى (عليه السلام)، فقال أحدهما: أنا فلان بن فلان، حتى عد تسعة، فمن أنت لا أم لك؟ قال: أنا فلان بن فلان ابن الإسلام"، قال: فأوحى الله إلى موسى (عليه السلام): أن هذين المنتسبين، أما أنت أيها المنتمي أو المنتسب إلى تسعة في النار فأنت عاشرهم، وأما أنت يا هذا المنتسب إلى اثنين في الجنة، فأنت ثالثهما في الجنة))[6].

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٠٤ .

(٢) صحيح البخاري: باب علامة المنافق، ١٦/١، برقم (٣٣) .

(٣) مجالس التذكير من حديث البشير النذير للصنهاجي: ٩٠/١ .

(٤) سورة الفتح: من الآية ٢٦ .

(٥) الأعراف: ١٢ .

(٦) مسند أحمد: ١١٠/٣٥، برقم (٢١١٧٨)، قال شعيب الأرنؤوط: "رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن زياد بن أبي الجعد، فقد روى له البخاري في "خلق أفعال العباد" والنسائي وابن ماجه، وهو صدوق".

ث- قال رسول الله (ﷺ): ((من قتل تحت راية عمية، يدعو عصبية، أو ينصر عصبية، فقتلة جاهلية))[1].

٧- عبّر النبي(ﷺ) عن القومية التي تؤدي إلى التعصب بالمنتنة لازدياد تقبيحه في أعين الناس .

لما سمع النبي (ﷺ) ذلك منهما سأل عن السبب الذي أثار تلك الدعوى فلما عرفوه بسببها نهى عنها وحذر منها، فأبرزها في أقوى صورة تنفر منها إبرازا للمعقول في صورة المحسوس لأنه أبلغ في التأثير على السامع فوصفها بأنها منتنة[2].

٨- إن كلا من مصطلحات القومية والطائفية والقبلية مثل الأنصار والمهاجرين والعربي والعجمي وغيرها كان مسموحا حتى نجم منها التفرقة والتعصب القومي، فلما استعملها الناس بسوء نُهوا عنه، فترى أن دعوة القومية والطائفية مفرقة لشمل الأمة، بخلاف من ينادي باسم الإسلام، إذ فيه الهيبة في القلوب، والاستجابة من الجميع.

٩- ينجم من قولهم (أن محمدا يقتل أصحابه) تنفير الناس من الهدي الإلهي الذي أمرنا بتجميعهم له، وإسماعهم منه، قال جل جلاله: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ ﴾[3].

يقول القسطلاني (رحمه الله): "وفي قتله تنفير غيره عن الإسلام والتزام مفسدة لدفع أعظم المفسدين جائز"[4].

ثم السبب في خوف الرسول (ﷺ) من لوم الناس من قتل المنافقين، وعدم المبالاة باللوم نفسه على قتل الكفار، هو أنه (ﷺ) كان مأمورا بقتل الكفار بشروطه، بخلاف المنافقين الذين أظهروا الإسلام، فإن الأصل في الحكم أن يكون على الظواهر، فإذا قتلهم فهو في حكم قتل جماعته في أعين الناس .

ويُعلل ذلك بأنه قد أظهر للناس أنه من المسلمين، والإسلام يعصم دماء من أظهره وماله، فإذا أذن في قتله ظن الناس أن محمدا يقتل من آمن به[5].

١٠- من الحِكم التي يستنبط في عدم سماح الرسول (ﷺ) بقتل المنافقين، أنه لو سمح بقتلهم فهو يُعْلَم من قبل الوحي بأسماء المنافقين، فمن الذي يُعْلِم الحكام والأمراء بعده (ﷺ) بأسمائهم لتطبيق هذا الحكم .

---

(١) صحيح مسلم: باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن، ١٤٧٨/٣، برقم (١٨٥٠) .

(٢) ينظر: مجالس التذكير من حديث البشير النذير للصنهاجي: ٨٩/١ .

(٣) سورة آل عمران الآية: ١٥٩ .

(٤) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني: ٣٨٩/٧ .

(٥) المفصل في شرح حديث من بدل دينه فاقتلوه لعلي بن نايف الشحود: ٣/ ٥٨ .

١١- لماذا اختار النبي (ﷺ) الصبر على أذى المنافقين وأفعال الأعراب المشينة، ولم يتعرض لهم لا بالقتل ولا بأبسط انتقام ؟

وضحّه النووي(رحمه الله) بقوله: "فيه ترك بعض الأمور المختارة والصبر على بعض المفاسد خوفا من أن تترتب على ذلك مفسدة أعظم منه وكان (ﷺ) يتألف الناس ويصبر على جفاء الأعراب والمنافقين وغيرهم لتقوى شوكة المسلمين وتتم دعوة الإسلام ويتمكن الإيمان من قلوب المؤلفة ويرغب غيرهم في الإسلام"(١).

١٢- لو قارنا كلام رسول الله (ﷺ) (دعوها فإنها منتنة) وقول عبد الله بن أبي (فعلوها ؟، أما والله..)، يتبين لنا حرص القيادة المسلمة على الوحدة والألفة، وحرص المفسدين والخارجين والمنافقين على الخراب والفساد .

١٣- إن كلمتي (الأنصار والمهاجرين) كلمتان طيبتان ليس فيهما إشكال، إلا أن كيفية استعمالهما، ووقت استعمالهما جعلهما من الكلمات الجاهلية النتنة، وعلى هذا تصبح كل كلمة عاديةٍ نتنةً وجاهليةً إذا أدت إلى التباغض والتعصب والتنفير من الإسلام، فالله سبحانه وتعالى نهى المؤمنين عن كلمة (راعنا) بعد ما حُرّفت ووضِعت لغير معناها، يقول الحق تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرۡنَا وَٱسۡمَعُواْۗ ﴾(٢)، على الرغم من عدم وجود أي معنى فاسد في أصل الكلمة(٣).

**فقه الحديث:**

١- لا يجوز لغير الحاكم أن يقتص من المذنب، وهذا يتبين من سؤال عمر للرسول (ﷺ) (دعني أضرب عنق هذا المنافق)، فرفض النبي (ﷺ) رأيه .

قال ابن تيمية (رحمه الله): "وليس لقائل أن يقول آخذه بمجرد الاستيلاء كما لو لم يكن حاكم ولا قاسم؛ فإنه على نفوذ هذه المقالة تبطل الأحكام والأعطية التي فعلها ولاة الأمور جميعهم غير الخلفاء؛ وحينئذ تسقط طاعة ولاة الأمور إذا فرق بين حكم وقسم وبين عدمه، وفي ذلك من الفساد في العقل والدين مالا يخفى، فإنه لو فتح ذلك الباب أفضى إلى فساد أعظم من المظالم، ثم كان كل واحد يظن أن ما يأخذه بنفسه هو حقه وليس للإنسان أن يكون حاكما لنفسه ولا شاهدا لها فكيف يكون

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ١٣٩/١٦ .

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٠٤ .

(٣) إن المؤمنين قالوا للنبي (ﷺ) راعنا سمعك كقولهم في الجاهلية بعضهم لبعض، وراعنا في كلام اليهود الشتم فلما سمعت ذلك اليهود من المشركين أعجبهم فقالوا: مثل ذلك للنبي الله (ﷺ)، فقال رجل من الأنصار- وهو سعد بن عبادة الأنصاري- لليهود لئن قالها رجل منكم للنبي (ﷺ) لأضربن عنقه فوعظ الله عز وجل المؤمنين فقال تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرۡنَا وَٱسۡمَعُواْۗ وَلِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾سورة البقرة، الآية: ١٠٤،تفسير مقاتل بن سليمان: ١٢٨/١،وجامع البيان في تأويل آي القرآن للطبري:٤٦٦/٢ .

قاسما لها، ولو كان على ما يظنه الجاهل لكان وجود الحاكم كعدمه وهذا لا يقوله عاقل"[1].

٢- اختلف العلماء في قتل المنافقين، هل بقى حكم جواز ترك قتلهم والإغضاء عنهم ؟ أو نسخ ذلك بعد ظهور الإسلام قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾[2].

قسّم قاضي عياض (رحمه الله) القائلين إلى طائفتين: فالطائفة الأولى قالت: "أنها ناسخة لما كان قبلها"، وقالت الأخرى: "إنما العفو عنهم ما لم يظهروا نفاقهم، فإذا أظهروه قتلوا، قاله غير واحد من أئمتنا وغيرهم"، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْمُرْجِفُونَ فِى ٱلْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلًا (٣)﴾[4].

---

(١) مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية لبدر الدين البعلي: ٣٨١/١ .

(٢) سورة التوبة، الآية: ٧٣ .

(٣) سورة الأحزاب، الآية: ٦٠ .

(٤)إكمال المعلم شرح صحيح مسلم للقاضي عياض اليحصبي: ٢٧/٨ .

**الحديث السابع عشر: المطلبالسادس: التمسك بالحقوق الفردية، وضعف المسلمين**

قال البخاري (رحمه الله):

حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن إسماعيل، حدثنا قيس، عن خباب بن الأرت، قال: "شَكَوْنا إلى رَسولِ اللهِ صلى الله عَلَيهِ وَسَلّم وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ في ظلِّ الْكَعْبَةِ فَقُلْنا: أَلا تَسْتَنْصِرُ لَنا أَلا تَدْعو لَنا ؟" فَقال: ((قَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ، يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُحْفَرُ لَهُ في الأَرْضِ، فَيَجْعَلُ فيها، فَيُجاءُ بالمِنْشارِ فَيُوضَعُ عَلى رَأْسِهِ فَيَجْعَلُ نِصْفَيْنِ، وَيُمْشَطُ بأَمْشاطِ الْحَدِيدِ، ما دُونَ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ، فَما يَصُدُّهُ ذلكَ عَنْ دينِهِ، وَاللهِ لَيُتِمَّنَّ هذا الأَمْرَ، حَتّى يَسيرَ الرّاكِبُ مِنْ صَنْعاءَ إلى حَضْرَمَوْتَ، لا يَخافُ إلاّ اللهَ، وَالذِّئْبَ على غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلونَ))[1].

**تخريج الحديث:**

الحديث جاء بألفاظ مختلفة، وعبارات مقاربة، وزيادات، أخرجه عن خباب بن الأرت (رضي الله عنه) كل منالبخاري[2]، وأبي داود[3]، والنسائي[4].

**بيان الحكم:**

الحديث جاء في البخاري، وقد شهد العلماء لكتاب البخاري بالصحة .

**غريب الحديث:**

١- متوسد: من توسد الوسادة: وضع رأسه عليها، اتكأ، أو نام عليها، توسد الأرض، نام عليها وجعلها وسادة له، توسد التراب، توسد ذراعيه: مطاوع وسّد؛ اتكأ عليهما واتخذ منهما وسادة، توسد الطفل صدر أمه[5].

قال ملا علي القاري (رحمه الله): "وهو متوسد بردة في ظل الكعبة" أي: جعل البردة وسادة له من توسد الشيء جعله تحت رأسه[6].

٢- ما دون لحمه وعظمه: قال العيني (رحمه الله): أي تحت لحمه أو عند لحمه[7].

٣- هذا الأمر: أي أمر الإسلام[8].

---

(١) أخرجه في صحيحه، كتاب الإكراه، باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر، ٢٠/٩، برقم (٦٩٤٣) .

(٢) كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ٢٠١/٤، برقم (٣٦١٢)، وكتاب مناقب الأنصار، باب ما لقي النبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه (رضي الله عنهم) من المشركين في مكة، ٤٥/٥، برقم (٣٨٥٢) .

(٣) كتاب الجهاد، باب في الأسير يكره على الكفر، ٤٧/٣، برقم (٢٦٤٩) .

(٤) باب لبس البرود، ٤٠٢/٨، برقم (٥٣٢٠) .

(٥) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة للدكتور أحمد مختار عبد الحميد عمر: ٣/ ٢٤٣٥ و س د .

(٦) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري: ٣٧٤٧/٩ .

(٧) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١٤٦/١٦ .

(٨) ينظر: المصدر نفسه: ٣٠٤/١٦ .

**أسباب ورود الحديث:**

سبب الورود معلوم من الحديث إذ يقول خباب (ﷺ): "أتيت النبي (ﷺ) وهو متوسد بردة، وهو في ظل الكعبة وقد لقينا من المشركين شدة، فقلت: يا رسول الله، ألا تدعو الله.."[1]، وقد عُذّب (ﷺ) حتى اكتوى جسمه، يقول قيس بن أبي حازم (ﷺ): "أتينا خباب بن الأرت(ﷺ)نعوده، وقد اكتوى سبعا فقال: لولا أن رسول الله (ﷺ) نهانا أن ندعو بالموت، لدعوت به"[2].

**شرح الحديث:**

كان الصّحابي الجليل خبّاب بن الأرت (ﷺ) عبدا لمرأة تسمى أمّ أنمار[3]، وكان يعمل قيناً يصنع السّيوف، فكان يعذّب في داخل دكانه بسبب إسلامه بآلات النار والحديد، وقد استنصر النبيَ بالدعاء على الكافرين، فغضب منه النبي (ﷺ) لاستعجاله في الأمر، وذكّره بأحوال الأمم السابقة، فكلّما مرّ به الرّسول (ﷺ) يشفق عليه، فيألفه ويثبّته، وقد أخبره (ﷺ) أنه سيأتي يوم ينتصر فيه المؤمنون، فلا يبقى عليهم ولا على غيرهم خوف، حيث يسير الراكب من صنعاء إلى حضر موت لا يخشى إلا الله والذئب على غنمه[4].

**لطائف الإسناد:**

١- اسم الراوي (مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مغربل بن ازندل بن عرندل بن ماسك بن مستورد الأسدي البصري)، من أعجب وأغرب الأسماء بين الرواة، وقد جاء اسمه في حديث الباب .

حتى قال عنه السرمدي الرمزي القيصري المحدث الحنبلي[5](رحمه الله): "ومن العجائب[6]في أسامي ناقل الأخبار والآثار للمتأمل كمسدد بن مسرهد بن مغربل...، لو بسملوا فيها لظلت رقية للدمّل"[7].

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب ما لقي النبي (ﷺ) وأصحابه (ﷺ) من المشركين في مكة، ٤٥/٥، برقم (٣٨٥٢) .

(٢) أخرجه البخاري: كتاب التمني، باب ما يكره من التمني، برقم (٧٢٣٤)، ٨٣/٩ .

(٣) أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير الجزري: ١٤٧/٢ .

(٤) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٢٩٤/٨-٢٩٧، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري: ١٤٤/١٦، ١٤٦، ٣٠٤، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني: ٦٠/٦، و١٨٤، و٤٣٠/٨، و١٦٠/٩، ٩٦/١٠، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملاعلي القاري: ٣٧٤٧/٩، وعون المعبود شرح سنن أبي داود للعظيم آبادي: ٢٢١/٧ .

(٥)السرمدي الرمزي المحدث الحنبلي: محمد الرمزي القيصري، واعظ، من آثاره: "شرح الطريقة المحمدية" وسماه برموز الكنوز، توفي سنة (١١٣٠هـ)، معجم المؤلفين لعمر بن رضا كحالة الدمشق: ٣/١٠ .

(٦) وأليس ألقاب واسم المحدث السرمدي الرمزي القيصري الحنبلي من العجائب أيضاً ؟!!

(٧)الكشكول لمحمد بهاء الدين العاملي الهمذاني: ٢٣٠/١ .

٢- الرواة كوفيون وبصريون، وكلهم من الموالي عدا قيس بن أبي حازم[١].

٣- الحديث خماسي، يعني عدد الرواة الذين روَو الحديث خمسة رواة، وهذا يعد من الأحاديث العوالي[٢].

**فوائد الحديث:**

١- الحديث يبين لبس البردة من قبل النبي (ﷺ) كما بوب له النسائي بـ(باب لبس البرود)[٣].

٢- توسد النبي (ﷺ) ببردته في ظل الكعبة دون تحرك لا يعني إهمال من قبله (ﷺ)لأمور أصحابه المسحوقين (رضي الله عنهم) عياذاً بالله، بل يعني ائتمار الرسول (ﷺ) بأمر الله في أشد الأحوال والكرب .

٣- يتبين من قوله (ألا تستنصر لنا ألا تدعو لنا) تمسك الأصحاب (رضي الله عنهم) بحقوقهم، إذ الأمان من حقوق الإنسان البدائية التي يتمتع به، وقد ترك الأصحاب (رضي الله عنهم) هذا الحق من أجل الله ورسوله (ﷺ) والإسلام، كما يتبين في هذا ضُعف المسلمين في مكة .

٤- يستنبط من قوله أيضا (ألا تستنصر لنا ألا تدعو لنا) عِظَم حجم العذاب والظلم الذي واجه أصحاب رسول الله (ﷺ) من كفار قريش كما بوب له البخاري[٤].

وقد جاء في حديث قيس بن أبي حازم (رضي الله عنه) "أتينا خباب بن الأرت (رضي الله عنه) نعوده، وقد اكتوى سبعا فقال: لولا أن رسول الله (ﷺ) نهانا أن ندعو بالموت، لدعوت به"[٥].

٥- يبدو من سياق الحديث أن النبي (ﷺ) غضب من قوله (ألا تستنصر لنا ألا تدعو لنا) كما جاء في احدى رواية الباب ((فقعد وهو مُحْمَرّ وجهه))[٦]،

فمن الحكمة أن يغضب الإمام من رعيته إذا رأى منهم المنكر، أو رأى منهم خلاف الأولى، أو رأى منهم ما يكره كما بُوِّب له في السنن الكبرى للنسائي[٧].

٦- الغضب جاء من قبل الرسول (ﷺ) حينما رأى استعجال صحابته بالدعاء وعدم تحمل المشقة، وصبر من كان قبلهم على الموت وعدم الرجوع إلى الكفر، فكانت

---

(١)ينظر: تاريخ الثقات للعجلي: ٤٢٥/١، والتاريخ الكبير للبخاري: ٧٢/٨، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٤٣٨/٨، وتهذيب التهذيب لابن حجر: ٢٩١/١، والثقات لابن حبان: ٢٠٠/٩ .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي: ٥٩/٢ .

(٣)سنن النسائي، باب لبس البرود، ٢٠٤/٨ .

(٤) البخاري في الجامع الصحيح، كتاب مناقب الأنصار، باب ما لقي النبي (ﷺ) وأصحابه (رضي الله عنهم) من المشركين في مكة، ٤٥/٥ .

(٥) أخرجه البخاري: كتاب التمني، باب ما يكره من التمني، ٨٣/٩، برقم (٧٢٣٤) .

(٦) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح، كتاب مناقب الأنصار، باب ما لقي النبي (ﷺ) وأصحابه (رضي الله عنهم) من المشركين في مكة، ٤٥/٥، برقم (٣٨٥٢) .

(٧) النسائي في السنن الكبرى، باب الغضب عند الموعظة والتعليم إذا رأى العالم ما يكره، ٤٤٩/٣ .

مقارنته(ﷺ) بين استعجال أمته وبين صبر الأمم الآخرين أغضبته، فمن المعلوم أن الله فضّل هذه الأمة على سائر الأمم .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾[1]، فلا يمكن لأمة جُعلت خير أمم أن يسبقه غيره من الأمم .

٧- لو قارنّا غضب النبي (ﷺ) من خباب (ﷺ)وتسامحه مع عمار (ﷺ) على الكفر المكره الذي صدر منه لنجد منه العجب ![2]

هل تسامح مع عمار (ﷺ) لأن الأمر قد حدث، وفاتت منه العزيمة ولم يرد أن يحزنه، بينما غضب من خباب (ﷺ) حتى ينضبط ويأخذ بالعزيمة ؟

أو كانت القضية شيئاً تنظيمياً ؟

إلا أننا لو قارنّا بين فعل عمار (ﷺ) وطلب خباب (ﷺ)لتبين لنا الفارق وهو: إن عمار (ﷺ)على الرغم من الأخذ بالرخصة، إلا أن الذي فعله كان كفرا مُكرهاً يؤذي نفسه أكثر من أيّ شيء آخر، وهو ما يتعلق بحق الله .

أما طلب خباب (ﷺ) الدعاء على الكافرين[3]، يعني القضاء على جزء من أمة الدعوة وهو ما يتناقض مع ما جاء به النبي(ﷺ) إذ قال الحق سبحانه: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾[4]، فإذا قضى الله على الكافرين لم تبق هذه الرحمة التي ادعيناها، وهذا يعني التولي عن أكبر معالم الدين لهذا قال (ﷺ): (فما يصده ذلك عن دينه) .

٨- يتبين في قوله (ﷺ): (يؤخذ الرجل فيحفر له في الأرض...) وفي رواية أخرى ((وقد لقينا من المشركين شدة))[5]، إذاقة الكفار للمؤمنين شتى أنواع التعذيب، وأنه ليس شيئا حدث في زمن النبي (ﷺ) فحسب، وإنما كان سنة الله في الموحدين من

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١١٠ .

(٢)قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ ﴾سورة النحل، الآية: ١٠٦، نزلت في عمار بن ياسر، أخذه المشركون فعذبوه فلم يتركوه، حتى سب النبي (ﷺ) وذكر آلهتهم بخير، ثم تركوه، فلما أتى رسول الله (ﷺ) قال: ما وراءك ؟ قال: شر يا رسول الله ! ما تركت حتى نلت منك وذكرت آلهتهم بخير! قال: كيف تجد قلبك؟ قال: مطمئناً بالإيمان. قال: فإن عادوا لك فعد لهم، أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير الجزري: ١٢٢/٤ .

(٣) كما يفهم هذا الطلب من سياق الحديث وقد أكدته رواية الحاكم: "...ألا تدعو الله على هؤلاء القوم الذين قد خشينا أن يردوننا عن ديننا..."، وعلق عليه الذهبي بأنه حديث صحيح، المستدرك على الصحيحين: ٤٣١/٣، برقم (٥٦٤٣) .

(٤) سورة الأنبياء، الآية: ١٠٧.

(٥) أخرجه البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب ما لقي النبي (ﷺ) وأصحابه (ﷺ) من المشركين في مكة، ٤٥/٥ .

الأمم السابقة، وما ذلك يصرف القوم عن دينهم، فقبلوا الذل والهوان والقتل للبقاء في دينهم كما بوب له البخاري[1].

٩- إنّ هذا لأمتحان شديد لخباب (رضي الله عنه) وأمثاله من الأصحاب المتألمين (رضي الله عنهم) من جهة ولرسول الله (ﷺ) من جهة أخرى:

فهو اختبار للأصحاب (رضي الله عنهم) من حيث هل أنهم يتماسكون ويتحملون هذا الوضع المستعصي ؟ أم يتولون عنه كما تولى جنود طالوت عن أمره الصعبة حيث حكى عما حدث تعالى: ﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلْجُنُودِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّيٓ إِلَّا مَنِ ٱغْتَرَفَ غُرْفَةًۢ بِيَدِهِۦ فَشَرِبُوا۟ مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ﴾[2].

واختبار لرسول الله (ﷺ) هل يطيعه أصحابه فيما لا يطاق كما يقول المثل العربي: "إذا أردت أن لا تطاع فمر بما لا يستطاع"[3]، وقد تجاوزوا هذه المرحلة، وفاقوا المثل والتصورات، وانتصروا كما قال تعالى: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱنتَصَرُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا۟ ﴾[4].

١٠- يفهم من قوله (ﷺ): (والله ليتمن هذا الأمر، حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت، لا يخاف إلا الله، والذئب على غنمه) أن هذه الأمة ستنتصر وتكون لها العاقبة مهما طال عليها الظلم والعذاب .

قال الحق سبحانه وتعالى:﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِى ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعْدِ ٱلذِّكْرِ أَنَّ ٱلْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِىَ ٱلصَّٰلِحُونَ ﴾[5].

وأخبر (ﷺ) عن مستقبل هذا الدين: ((إن الله زوى لي الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن أمتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها، وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض...))[6].

١١- يستنبط من تفاؤله (ﷺ)من الوضع الذي يدع الحليم حيران إيمانا منه بصدق دعوى نبوته، وقد بوّب البخاري بقوله (باب علامات النبوة في الإسلام)[7].

وقد أعطى النبي (ﷺ) الأمل لأصحابه في أوضاع وأوقات لا يصدقه فيها إلا المؤمن الصادق، من هذه الحالات مثلاً:

---

(١) البخاري، كتاب الإكراه، باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر، ٢٠/٩ .
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٤٩ .
(٣) نظم اللآل في الحِكم والأمثال لعبد الله فكري باشا: ٣/١ .
(٤) سورة الشعراء، الآية: ٢٢٧ .
(٥) سورة الأنبياء، آية: ١٠٥ .
(٦) أخرجه مسلم عن ثوبان، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض، ٢٢١٥/٤، برقم (٢٨٨٩) .
(٧) البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ٢٠١/٤ .

أ- بشّر سراقة بن مالك بن جعشم (ﷺ)(ت:٢٤هـ)[١] حينما أخرجه المشركون من مكة، واتبعه سراقة (ﷺ) لاعتقاله أو اغتياله، ولما حدث له ما حدث أسلم سراقة فبشره النبي (ﷺ) بسوار يد كسرى[٢].

ب- بشّر أصحابه (ﷺ) في غزوة خندق وهم في أشد الفتنة يومئذ حيث قال عن حالهم سبحانه وتعالى: ﴿ إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا ۝١٠ هُنَالِكَ ٱبْتُلِىَ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا۟ زِلْزَالًا شَدِيدًا ﴾[٣]، حيث بشّرهم بالاستيلاء على ملك كسرى والروم[٤].

١٢- يستنبط من قوله (إلا الله) أن في هذا الزمان تكون الغلبة لأهل الإيمان، إما بإسلام الناس، أو بانتصار المسلمين والفوز بالحكم والسلطة .

ذهب البعض إلى أن هذا إنما يكون ذلك في آخر الزمان عند نزول عيسى (عليه السلام)، وهذا غير مختص بزمان عيسى (عليه السلام)، وإنما وقع هذا في زمن عمر بن عبد العزيز(ﷺ)(ت:١٠١هـ)[٥]، فإن الرعاة كانوا آمنين من الذئاب في أيامه حتى إنهم ما عرفوا موته (رحمه الله)، إلا بعدوان الذئب على الغنم[٦].

١٣- قوله (الراكب) ما هو علاقة الراكب بالخوف على الغنم ؟

قال العيني (رحمه الله): "قوله (الراكب) أعم من أن يكون معه غنم أو غيره، وعدم خوفه يكون من الناس والحيوان"[٧].

فالراكب عادة يذهب بعيدا عن الأهل والمال، فيتركهم وراءه، فيومئذ لا يخاف الراكب لا من دينه ولا من ماله ولا من دمه ولا من عرضه، لا على الذين معه ولا

---

(١) الطبقات لخليفة بن خياط: ص: ٧٥ .

(٢) حدثنا يونس عن الحسن : "أن عمر بن الخطاب (ﷺ) أتى بفروة كسرى فوضعت بين يديه وفى القوم سراقة بن مالك بن جعشم قال فألقى إليه سواري كسرى بن هرمز فجعلهما في يده فبلغا منكبيه فلما رآهما في يدي سراقة قال: الحمد لله سواري كسرى بن هرمز في يد سراقة بن مالك بن جعشم"، سنن الكبرى للبيهقي، باب الإختيار في التعجيل بالقسمة، ٣٥٨/٦، برقم (١٣٤١٧)، لم أقف على تخريج له .

(٣) سورة الأحزاب، آية: ١٠ – ١١ .

(٤) عن البراء بن عازب (ﷺ) قال: "أمرنا رسول الله (ﷺ) بحفر الخندق.. فأخذ المعول" فقال: ((بسم الله))، "فضرب ضربة فكسر ثلث الحجر"، وقال: ((الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام، والله إني لأبصر قصورها الحمر من مكاني هذا))، ثم قال: ((بسم الله))، "وضرب أخرى فكسر ثلث الحجر" فقال: ((الله أكبر، أعطيت مفاتيح فارس، والله إني لأبصر المدائن، وأبصر قصرها الأبيض من مكاني هذا))، ثم قال: ((بسم الله))، "وضرب ضربة أخرى فقلع بقية الحجر" فقال: ((الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن، والله إني لأبصر أبواب صنعاء من مكاني هذا))، قال شعيب الأرنؤوط: ضعيف، إلا أنه لمح بقوله: ومع ذلك حسن الحافظ إسناده في الفتح، مسند أحمد: ٦٢٦/٣٠، برقم (١٨٦٩٤) .

(٥) تاريخ الأمم والملوك: لابن جريري الطبري: ٦٨/٤ .

(٦) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ٣٠٤/١٦ .

(٧)عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ٣٠٤/١٦ .

على الذين تركهم حتى لو بقي بعيدا عنهم مسافة أربعة أيام (لأن ما بين صنعاء وحضر موت أكثر من أربعة أيام)[1]، فالذي يخاف منه هو الذئب الذي طبيعته التوحش والظفر بالأغنام .

١٤- قوله (حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت) إخباره بالأمان بين صنعاء إلى حضر موت فيه من الدلالات ما يحير القارئ، منها:

أ- أنه (ﷺ) قال ذلك في زمن لم يخرج الإيمان من مكة، بينما أن كلا من صنعاء وحضر موت يقعان باليمن، يعني أن اليمن سيصبح جزءا من بلاد المسلمين، كما يشهد له كلامه الذي سبقه (والله ليتمن هذا الأمر) .

ب- إنّ المنطقة سيأتي عليها زمان تكون من أخوف الأماكن، لأن اختيار اليمن بدل مكة التي كان يعذّب فيها المؤمنون، إشارة إلى تغير وضع اليمن إلى أسوء من الذي كان عليه مكة، لأن المثل يُضرب عادة بالأسوأ لا بالسيئ .

ت- إن الأمن سيعود إلى كل ديار الإسلام لأن ضرب المثل باليمن ضرب من الجزء عن الكل، وسيأتي هذا في اليوم الذي قدر الله له كما أخبر به (ﷺ) .

١٥- يفهم من مجيء كلمة الراكب واحداً أن ما فوقه من باب أولى لأنه إذا أمن راكب واحد مع انفراده فالعدد الأكثر من صنعاء المدينة العظيمة أولى[2].

١٦- ما الحِكم التي يفهم من قوله (ﷺ) (حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت) وما هي علاقة نصرة المسلمين بمسير الراكب بالأمان من صنعاء إلى حضر موت ؟

هذا إجابة بأكبر وأعظم مما يريده الأصحاب (رضي الله عنهم) .

وبأسلوب آخر: أنكم تتحملون هذا الوضع يا جيل الأول للإسلام فسيكون الأمان لكل ديار المسلمين بسبب صبركم ورباطكم .

قال ملا علي القاري (رحمه الله): "فلا يخفى ما فيه من المبالغة في حصول الأمن"[3].

وقال ابن بطال (رحمه الله): "علم (ﷺ) من الله أنه قد سبق من قدره وعلمه أنه يجرى عليهم ما جرى من البلوى والمحن؛ ليؤجروا عليها على ما جرت عادته في سائر أتباع الأنبياء من الصبر على الشدة في ذات الله، ثم يعقبهم بالنصر والتأييد، والظفر وجزيل الأجر"[4].

١٧- أجاب النبي (ﷺ) لخباب (رضي الله عنه) بشيئين:

---

(١) المصدر السابق: ١٤٤/١٦ .

(٢)ينظر:دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين: ١٨٣/١ .

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري: ٣٧٤٧/٩ .

(٤)شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٢٩٧/٨ .

أولاً: ذكّره بأوضاع المؤمنين السابقين حيث كانوا يعذّبون ويقطّعون بالمنشار، وما كانوا يتولون عن دينهم، على الرغم من أننا خير منهم، لأن هذه الأمة خير الأمم[1].

ثانيا: أخبر بحال الأمة مستقبلا بما ستؤول إليه .

وقد عنى بالأول تذكر حال الأمم السابقة من الموحدين لنأخذ الدرس ممن كان دوننا على الرغم من أننا الأعلى، وبالثاني عنى نصرة هذه الأمة والفوز بالمستقبل .

يقول الحق سبحانه: ﴿ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾[2]، وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِى ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعْدِ ٱلذِّكْرِ أَنَّ ٱلْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِىَ ٱلصَّٰلِحُونَ ﴾[3].

١٨- لماذا تفضل (ﷺ) بالقول (ولكنكم تستعجلون) بدل القيام بشيء آخر ؟

علل ذلك العيني (رحمه الله): "لا تستعجلوا فإن من كان قبلكم قاسوا ما ذكرنا فصبروا، وأخبرهم الشارع بذلك ليقوى صبرهم على الأذى"[4].

ويعني أيضا: لا تستعجلوا فإن العذاب مهما اشتد وألّم، والظلم مهما كثر وطال، إلا أن الصبر عليه سيحسّن تأريخكم، ويفشي بين الناس أخباركم، فأين الذي كتب بالدّم من الذي كتب بالدّواة، وأن فوزكم يسّهل على المظلومين الفهم من العزّ والانتصارات، ويشوق الباحثين لينهلوا منها بالبحث والدراسات .

١٩- كما يفهم من عدم قيام الرسول (ﷺ)بمنع الكفار من تعذيب خباب وباقي صحابته (رضي الله عنهم)، أن المؤمن إذا لم يكن له القدرة لنصرة المؤمنين، فلا ينبغي أن يورط نفسه أيضا في العذاب، لأنه يزيد ألم المسلمين أكثر .

٢٠- النصح والإرشاد للمؤمنين لاسيما في الأوقات الصعبة، ليستأنسوا بها ويقوي بها معنوياتهم، لا أن يُتركوا حتى تثبط هممهم، وتخمّد جهودهم .

**فقه الحديث وبلاغته:**

١- هل يجب الصبر على الألم أو العذاب المهلك ؟

وهل يجوز تكليف المسلمين من قبل الإمام بالأشياء المضرة والمستعصية ؟

قال الغزالي (رحمه الله): "إن طاعة السلطان واجبة على الجملة كي لا تؤدي مخالفته إلى إثارة الفتنة"[5].

---

(١) قال تعالى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ﴾ آل عمران، آية: ١١٠ .

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٢٨ .

(٣) سورة الأنبياء، الآية: ١٠٥ .

(٤)عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١٤٤/١٦ .

(٥) الوسيط في المذهب للغزالي: ٢٦٤/٦ .

قال أبو الوليد ابن رشد القرطبي (رحمه الله): "وأما الإكراه على الأفعال فاختلف فيها في المذهب على قولين: أحدهما: أن الإكراه يكون في ذلك إكراها، والثاني: أن الإكراه لا يكون في ذلك إكراها ينتفع المكره به، وذلك في مثل شرب الخمر، وأكل لحم الخنزير، والسجود لغير الله، والزنا بالمرأة المختارة لذلك أو المكرهة له على أن يزني بها ولا زوج لها وما أشبه ذلك مما لا يتعلق به حق لمخلوق، وأما ما يتعلق به حق لمخلوق كالقتل والغصب وشبه ذلك فلا اختلاف في أن الإكراه غير نافع في ذلك، وبالله التوفيق"[1].

إلا أن الذي حدث للأصحاب (رضي الله عنهم) في هذه الحادثة كان شيئا استثنائياً، يستصعب بناء الحكم عليه، إذ يبدو أنه وجب عليهم أشياء لم يوجب على الأمة بعدهم .

ربما أنهم الجيل الأول لهذه الأمة وهم خيارها، فظلوا في الامتحان والاختبار[2].

أو أن هذا من المهمات الصعبة التي تواجهها كل تنظيم ودولة، ولا بد منها للتنظيم الإسلامي أيضاً كما أمر النبي الصحابي حذيفة اليمان بالتخابر يوم الأحزاب[3].

---

(١) البيان والتحصيل لأبي الوليد ابن رشد القرطبي: ٦/١٢٠-١٢١ .

(٢) كما كان واجبا عليهم أن يقوموا لصلاة الليل كل ليلة: عن سعد بن هشام(رضي الله عنه)قال: "أتيت على حكيم بن أفلح (رضي الله عنه) فانطلقت أنا وهو إلى عائشة (رضي الله عنها)، فاستأذنا، فأدخلنا عليها، فقلنا: يا أم المؤمنين نبئيني عن خلق رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فقالت: ألست تقرأ القرآن ؟ تعني قوله﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾سورة القلم، الآية: ٤، قال: بلى قالت: فإن خلق رسول الله(صلى الله عليه وسلم)كان القرآن، فقلت: يا أم المؤمنين، نبئيني عن قيام رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فقالت: ألست تقرأ هذه السورة قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ يَاأَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ ﴾؟ المزمل، الآية: ١، قال: فقلت: بلى قالت: فإن الله فرض القيام في أول هذه السورة، فقام نبي الله (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه حولا، حتى انتفخت أقدامهم، وأمسك خاتمتها اثني عشر شهرا في السماء، ثم أنزل الله التخفيف في آخر هذه السورة، فصار قيام الليل تطوعا بعد فريضة، ثم ذكروا الحديث، وفي آخر الحديث قال: فأتيت ابن عباس (رضي الله عنهما) فأخبرته بحديثها، فقال: صدقت"، صحيح ابن خزيمة: ٢/١٧١ .

وقد كان فترة الإفطار عندهم بين صلاة المغرب والعشاء فلا يمكنهم الأكل والشرب والجماع بعد صلاة العشاء: عن عكرمة قال: "كان الرجل يأكل ويشرب ما لم ينم، فنام رجل من المسلمين، فحرم عليه الطعام والشراب إلى مثلها، فأصاب رجل مرتين أو ثلاثا، ثم نزلت الرخصة": قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ ﴾سورة البقرة، الآية: ١٨٧، ينظر: التفسير من سنن سعيد بن منصور لأبي عثمان الخراساني الجوزجاني: ٢/٦٩٦ .

(٣) أمره النبي (صلى الله عليه وسلم)ليلة الأحزاب بالتجسس على المشركين كما جاء عند مسلم: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): ((ألا رجل يأتيني بخبر القوم جعله الله معي يوم القيامة؟)) ... فسكتنا فلم يجبه منا أحد، فقال: ((قم يا حذيفة، فأتنا بخبر القوم))...، صحيح مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الأحزاب، ٣/١٤١٤، برقم (١٧٨٨) .

وأمر أصحابه بالمداومة على القتال في غزوة حمراء الأسد[١].

أو أنها لإثبات شرف الكلمة وهي رحموتية هذه الأمة فلا تنازل فيه مهما كلف الثمن .

٢- فيه من البلاغة من قوله (قد كان من قبلكم، يؤخذ الرجل فيحفر له في الأرض...)، من ضرب الأمثال، فالرسول (ﷺ) ضرب المثل بالأمم السابقة.
وقد ضرب الله عزّ وجل الأمثال في كتابه، وضربها رسول الله (ﷺ) في كلامه، قال الله عز وجل:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥٓ﴾[٢]وقال سبحانه: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ﴾[٣]لأنّ العلماء والحكماء يرون أنّ بالنظائر والأشباه والأمثال هذا النوع من القول أنجح مطلبا، وأقرب مذهبا...، ولذلك جعلت القدماء أكثر آدابها وما دوّنته من علومها، بالأمثال والقصص عن الأمم[٤].

(١) ذكر الواقدي: أن جابر بن عبد الله قال: "يا رسول الله، إن منادياً نادى ألا يخرج معنا إلا من حضر القتال بالأمس ... وخرج رسول الله (ﷺ) وهو مجروح، في وجهه أثر الحلقتين، ومشجوٌ في جبهته في أصول الشعر، ورباعيته قد شظيت... فانتهى المسلمون إلى مصرعهما بحمراء الأسد فعسكروا..." المغازي للواقدي: ١٢٩/١ .
(٢) سورة الحج، الآية: ٧٣ .
(٣) سورة النحل، الآية: ٧٦ .
(٤) ينظر: أمثال العرب لابن يعلى بن سالم الضبي: ٦/١ .

## ملحق
## ترجمة رواة الحديث

### رجال الحديث الأول:

١- أحمد بن منيع:

أحمد بن منيع بن عبد الرحمن أبو جعفر البغوي(ت:٢٤٣هـ)، سمع مروان بن شجاع[١]، وكان مولده سنة ستين ومئة،[٢]قال الذهبي: "وثقه صالح بن محمد جزرة وغيره"[٣]، وذكره ابن حبان في الثقات وقال عنه: "يروى عن بن المبارك وهشيم، روى عنه العراقيّون والغرباء"[٤]، ووصفه الذهبي بالثّقة[٥].

٢- النّضر بن إسماعيل بن أبي حازم البجلي:

النّضر بن إسماعيل بن أبي حازم البجلي (ت:١٨٢هـ)[٦]، وقال ابن عدي الجرجاني ويحيى بن معين: "كان صدوقا وكان لا يدرى ما يحدث به"، وقال أحمد: "لم يكن يحفظ الإسناد"[٧]، وقال النسائي وأبو زرعة: "ليس بالقوي"، وقال ابن حبان: "فحش خطؤه، حتى استحق الترك"، وقال ابن عدي: "أرجو أنه لا بأس به"[٨]،قال العجلي: "كوفى ثقة وكان إمام مسجد الجامع"[٩].

٣- محمد بن سوقة:

محمد بن سوقة توفي سنة نيف وأربعين ومائة للهجرة[١٠]، هو مولى بجيلة وكان تاجرا يبيع الخز وكان ورعا، قال طلحة بالكوفة: "رجلان يرادان: محمد بن سوقة وعبد الجبار بن وائل"[١١]، قال العجلي: "هو ثبت، وكان صاحب سنة وعبادة وخير، في عداد الشيوخ، وليس بكثير الحديث"[١٢]، قال أبو حاتم: "صالح الحديث"، وقال النسائي: "ثقة مرضي"[١٣].

---

(١) الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد لأبي يعلى القزويني: ٤٣/١ .
(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٤٩٥/١ .
(٣) تذكرة الحفاظ للذهبي: ٥٢/٢ .
(٤) الثقات لابن حبان: ٢٢/٨ .
(٥) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٤٨٣/١١ .
(٦) ميزان الاعتدال للذهبي: ٢٥٥/٤ .
(٧)الكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد الجرجاني: ٢٦٦/٨ .
(٨) ميزان الاعتدال للذهبي: ٢٥٥/٤ .
(٩) تهذيب الكمال للمزي: ٢٩/ ٣٧٢ .
(١٠) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٢٨١/٦ .
(١١) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٣٣٠/٦ .
(١٢) تاريخ الثقات للعجلي: ٤٠٥/١،
(١٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٣٣٥/٢٥ .

٤- عبد الله بن دينار:

مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب (ت:١٢٧هـ)، ويكنى (أبو عبدالرحمن) قال ابن سعد: "كان ثقة وكثير الحديث"[١]، وقال العجلي: " عبد الله بن دينار مدني تابعي ثقة"[٢]، وقال الذهبي: "أحد الأئمة الأثبات، وثقه أحمد، ويحيى، وأبو حاتم"[٣].

٥- عبد اللّه بن عمر بن الخطاب:

عَبْد اللّه بْن عمر بْن الْخطاب (ﷺ)، صحابي جليل (ت:٧٣هـ)، وقيل (ت:٧٤هـ)[٤].

٦- الصحابي عمر بن الخطاب (ﷺ):

خليفة الثاني لرسول الله (ت: ٢٣هـ)، وكانت خلافته عشر سنين ونصفا[٥].

**رجال الحديث الثاني:**

١- محمد بن يوسف الفريابي:

محمد بن يوسف الفريابي (ت: ٢١٢هـ)، كنيته (أبو عبد الله)، ولد سنة بضع وعشرين ومائة، سمع من يونس بن أبي إسحاق، والأوزاعي، والثوري، وعنه البخاري، وأحمد بن حنبل، ومحمد بن يحيى[٦]، قال أبو زرعة وأبو حاتم: "الفريابي صدوق ثقة"، وقال أبو زرعة: "هو أحب إلي من يحيى بن يمان"[٧]، قال النسائي: "الفريابي ثقة"، وسئل الدارقطني عنه، فوثّقه، وقال ابن زنجوية: "ما رأيت أورع من الفريابي"[٨]، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "قال لي بعض البغداديين: أخطأ محمد بن يوسف في خمسين ومائة حديث من حديث سفيان"[٩].

٢- سفيان الثوري:

سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري (ت:١٦١هـ)، ويكنى (أبو عبد الله)، ولد سنة (٩٧هـ) قال الذهبي: "وكان ثقة مأمونًا ثبتًا كثير الحديث حجة"[١٠]، قال العجلي: "كوفي ثقة، رجل صالح، زاهد، عابد، ثبت في الحديث، يقال: إنه ما رأى سفيان مثله"[١١]، وقال ابن حبان: "كان سفيان من سادات أهل زمانه فقها، وورعا، وحفظا"[١٢].

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٤١٠/٥ .
(٢) تأريخ الثقات للعجلي: ٢٥٤/١ .
(٣) ميزان الاعتدال للذهبي: ٤١٧/٢ .
(٤) أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير: ٣٣٦/٣ .
(٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر: ١١٥٢/٣ .
(٦) سير أعلام النبلاء للذهبي: ١١٤/١٠-١١٦ .
(٧) التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي المالكي: ٦٨٥/٢
(٨) سير أعلام النبلاء للذهبي: ١١٤/١٠-١١٦ .
(٩) تاريخ الثقات للعجلي: ٤١٦/١ .
(١٠) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٣٥٠/٦ .
(١١) تاريخ الثقات للعجلي: ١٩٠/١ .
(١٢) الثقات لابن حبان: ٤٠١/٦ .

٣- بريد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري:

بريد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري[١](توفي سنة نيف وأربعين ومائة)[٢]، ويكنى (أبو بردة) كوفي، روى عن الحسن، وعطاء، وأبيه، روى عنه الثوري، وابن عيينة، وحفص، وشعبة[٣]،وثقهيحيى بن معين[٤]،قال ابن حماد[٥] والنسائي: "ليس القوي"، وقال أبو حاتم: "لا يحتج به، ليس بالمتين، يكتب حديثه"[٦]، حديثه"[٦]، وقال أبو عدي الجرجاني: "قد روى عنه الأئمة والثقات من الناس، ولم يرو عنه أحد أكثر مما رواه أبو أسامة عنه، وأحاديثه غير مستقيمة، وهو صدوق وقد أدخله أصحاب الصحاح في صحاحهم"[٧]، وقال المزي: "وأرجو أن لا يكون به بأس"[٨]، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه: "كان يخطيء"[٩]، ووثقه الذهبي[١٠]. الذهبي[١٠].

٤- أبو بردة بن أبي موسى الأشعري:

أبو بردة بن أبي موسى الأشعري (ت:١٠٣:هـ) وقيل (١٠٤هـ)[١١]، واسمه: عامر بن عبد الله بن قيس، قيل إن اسم أبي بردة الحارث، والصحيح عامر[١٢]،سمع أباه، وعليا، وابن عمر (رضي الله عنهم)[١٣]، قال أبو حاتم الرازي: "يكتب حديثه وليس بالمتين"، قال النّسائي: "ليس بذاك القوي"[١٤]، وقال محمد بن سعد: "كان ثقة كثير الحديث"، وقال أحمد بن عبد الله العجلي: "كوفي، تابعي، ثقة"، وقال عبد الرحمن بن يوسف بن خراش: "صدوق"، وقال في موضع أخر: "ثقة"[١٥].

---

(١)الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٤٢٦/٢ .
(٢)سير أعلام النبلاء للذهبي: ٢٥٢/٦ .
(٣)الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٤٢٦/٢، وتأريخ الثقات للعجلي: ٨٧/١
(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٤٢٦/٢ .
(٥) الكامل في ضعفاء الرجال أبو أحمد الجرجاني: ٢٤٤/٢ .
(٦) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٢٥١/٦ .
(٧) الكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد الجرجاني: ٢٤٤/٢ .
(٨) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٥٠/٤ .
(٩) الثقات لابن حبان: ١١٦/٦ .
(١٠) الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم للذهبي: ٧٢/١ .
(١١) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢٧٧/٦ .
(١٢) الثقات لابن حبان: ١٨٧/٥ .
(١٣) التاريخ الكبير للبخاري: ٤٤٧/٦ .
(١٤) التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي المالكي: ٤٤١/١.
(١٥) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٣٣/٦٦-٦٩ .

٥- الصحابي أبو موسى الأشعري(ﷺ):
عبد الله بن قيس الأشعري، وكنيته (أبو موسى) مات بالكوفة، سنة (ت:٤٢هـ)، وقيل: (ت:٤٤هـ)، وقيل (ت:٤٩هـ) وقيل (ت:٥٠هـ) وقيل (ت:٥٢هـ) وقيل (ت:٥٣هـ)،وهو ابْنُ ثلاث وستين سنة[١].

**رجال الحديث الثالث:**

١- عبد الله بن محمد بن أسماء:
عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي (ت:٢٣١هـ)، وكنيته (أبو عبد الرحمن) ابن أخي جويرية بن أسماء، من أهل البصرة يروي عن عمه جويرية بن أسماء، وابن المبارك، حدث عنه الحسن بن سفيان وأبو يعلى وأبو خليفة[٢]، أخرج البخاري في الصلاة عنه عن عمه، سئل أبو زرعة عنه فقال: "لا بأس به شيخ صالح"، وقال أبو حاتم: "هو بصري ثقة"[٣].

٢- جويرية بن أسماء بن عبيد:
جويرية بن أسماء بن عبيد مولى بني ضبيعة (ت:١٧٣هـ)، وكنيته(أبو مخارق)[٤]، ويقال(أبو مخارق) البصري، روى عن نافع، والوليد بن أبي هشام، وعبد الرحمن السراج، والصعق بن ثابت، روى عنه وهب بن جرير، وأبو قتيبة، وسعيد بن عامر، قال عنه أحمد بن حنبل: "ليس به بأس، ثقة"، وقال يحيى بن معين: "ليس به بأس"[٥]، وقد ذكره ابن حبان في الثقات[٦].

٣- نافع مولى ابن عمر:
هو أبو عبد الله نافع بن هرمز (ت:١١٧هـ)، وكنيته (ابن كاوس) وقيل: (ت:١٢٠)[٧]، من أئمة التابعين من أهل المدينة[٨]،سمع ابن عمر، وأبا هريرة، وأبا سعيد الخدرى، وسمع منه القاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله، قال البخارى: "أصح الأسانيد مالك، عن نافع، عن ابن عمر"، وقال مالك: "إذا سمعت من نافع حديثًا عن ابن عمر لا أبالى أن لا أسمعه من غيره"، وقال ابن عيينة: "أى حديث أوثق من حديث نافع"؟!، وقال ابن سعد: "بعث عمر بن عبد العزيز نافعًا إلى مصر يعلمهم السنن" ثم قال: "وكان

---

(١) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن أثير: ٣٦٤/٣، وينظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر: ١٨١/٤ .
(٢) الثقات لابن حبان: ٣٥٦/٨ .
(٣) التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي المالكي: ٨٢٦/٢.
(٤) ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢٠٧/٧ .
(٥) ينظر: الجرح والتعديل لابن حاتم: ٥٣١/٢ .
(٦) ينظر: الثقات لابن حبان: ١٥٣/٦ .
(٧) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات للنووي: ١٢٣/٢ .
(٨) ينظر: الإرشاد في معرفة علماء الحديث لأبي يعلى القزويني: ٢٠٥/١ .

ثقة، كثير الحديث"[١]، وذكره العجلي في الثقات[٢].

**رجال الحديث الرابع:**

١- حميد بن أبي حميد الطويل:

حميد بن أبي حميد الطويل البصري (ت:١٤٣هـ) كنيته (أبو عبيدة) ولد سنة(٦٨هـ)، واسم أبيه تيرويه وقد قيل تير، ويقال اسم أبيه عبد الرحمن، وقد قيل إن اسم أبيه طرخان، وهو الذي يقال له حميد بن أبي داود، يروي عن أنس بن مالك روى عنه الناس[٣]،وثقه النسائيوابن معين[٤]، وذكره العجلي في الثقات، وقال أبو حاتم: "ثقة لا بأس به"، وقال ابن خراش: "ثقة صدوق وقال مرة في حديثه شيء يقال إن عامة حديثه عن أنس إنما سمعه من ثابت"، وقال يحيى بن أبي بكير عن حماد بن سلمة: "أخذ حميد كتب الحسن فنسخها ثم ردها عليه"[٥].

٢- زهير بن معاوية:

زهير بن معاوية بن حديج بن الرقيل الجعفي (ت:١٧٢هـ) وقيل (ت:١٧٣هـ) كنيته (أبو خيثمة) الكوفي، روى عن أبان بن ثعلب، وإسحاق بن يحيى، وحميد الطويل، روى عنه أحمد بن أبى شعيب، وأحمد بن عبد الله، قال أحمد: "كان من معادن الصدق"، وقال: "زهير فيما روى من المشايخ ثبت بخ بخ، وفى حديثه عن أبى إسحاق لين، سمع منه بآخرة"، ووثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: "زهير أحب إلينا من إسرائيل في كل شيء، إلا في حديث أبى إسحاق، وزهير ثقة متقن صاحب سنة، تأخر سماعه من أبى إسحاق"، وقال النسائي: "ثقة ثبت"[٦]،سئل أبو زرعة عنه فقال: "ثقة إلا أنه سمع من أبى إسحاق بعد الاختلاط"[٧].

٣- أحمد بن يونس التميمي:

أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي، اليربوعي، (ت:٢٢٧هـ) كنيته (أبو عبد الله) الكوفي، سمع من: جده؛ وسفيان الثوري، وإسرائيل، وزهير بن معاوية، حدث عنه: البخاري، ومسلم وعبد بن حميد، وأبو زرعة الرازي، وصفه أحمد بن حنبل بشيخ الإسلام"[٨]، قال عنه الكلاباذي: "ثقة متفق عليه"[٩]، وقال النسائي: "هو ثقة" وقال

---

(١) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات للنووي: ١٢٣/٢ .

(٢) ينظر: تأريخ الثقات للعجلي: ٤٤٧/١ .

(٣) الثقات لابن حبان: ١٤٨/٤ .

(٤) التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي المالكي: ٥٠٢/٢.

(٥) ينظر: تهذيب التهذيب لابن حجر: ٣٨/٣ .

(٦) مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار للعيني: ٣٣٨/١ .

(٧) الجرح والتعديل لابن حاتم: ٥٨٨/٣ .

(٨)سير أعلام النبلاء للذهبي: ٤٥٧/١٠-٤٥٩ .

(٩) الإرشاد في معرفة علماء الحديث لأبي يعلى القزويني: ٥٦٥/٥ .

أبو حاتم: "ثقة متقن"[١]، وذكره ابن حبان[٢] والعجلي في الثقات[٣].

**رجال الحديث الخامس:**

١- زيد بن سلام بن أبى سلام:

زيد بن سلام بن أبى سلام: واسمه ممطور الحبشى الدمشقى، روى عن عبد الله بن زيد بن الأزرق، وعبد الله بن فروخ، وعدى بن أرطأة[٤]، وجده أبي سلام[٥]، روى عنه الحضرمى بن لاحق، وأخوه معاوية، ويحيى بن أبى كثير، وثقه أبو زرعة، ويعقوب بن شيبة، والنسائى، والدارقطنى[٦]،وقال يحيى بن معين: "لم يلق يحيى بن أبي كثير زيد بن سلام، وقدم معاوية بن سلام عليهم، فلم يسمع يحيى بن أبي كثير منه شيئا، أخذ كتابه عن أخيه، ولم يسمعه، فدلسه عنه"[٧]، وقال الأثرم: "قلت لأحمد يحيى سمع من زيد قال: ما أشبهه"، وروى له البخاري في الصحيح وكذا مسلم[٨].

٢- أبو سلام الأسود:

أبو سلام الأسود الحبشي، ويقال الباهلي، الأعرج الدمشقي، روى عن ثوبان وحذيفة، وأبي أمامة صدي بن عجلان، وعنه ابنه سلام، وابن ابنه زيد بن سلام، ومعاوية بن سلام، ويحيى بن أبي كثير[٩]، قال البرقاني: "سمعت الدارقطني يقول زيد بن سلام بن أبي سلام عن جده ثقتان"، وقال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول روى ممطور عن ثوبان وعمرو بن عبسة والنعمان وأبي إمامة مرسل؛ فسألت أبي هل سمع من ثوبان فقال لا أدري"، وقال الدارقطني: "بينه وبين أبي مالك الأشعري عبد الرحمن بن غنم"[١٠]، وذكره العجلي في الثقات[١١].

---

(١) التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي المالكي: ٣٢٨/١.
(٢) الثقات لابن حبان: ٩/٨ .
(٣) تاريخ الثقات للعجلي: ٤٨/١ .
(٤) مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار للعيني: ٣٥٧/١
(٥) رجال صحيح مسلم لابن منجويه: ٢١٨/١ .
(٦)مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار: ٣٥٧/١ .
(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٧٧/١٠ .
(٨)ينظر: تهذيب التهذيب للمزي: ٤١٥/٣ .
(٩) التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل لابن كثير: ١٧٨/١ .
(١٠) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٢٩٦/١٠ .
(١١) تاريخ الثقات للعجلي: ٢٩٦/٢ .

٣- أبان بن يزيد العطار:

أبان بن يزيد العطار أبو يزيد البصري، روى عن يحيى بن سعيد وهشام بن عروة وعمرو بن دينار، وعنه ابن المبارك والقطان ومسلم بن إبراهيم[١]، قال صالح بن أحمد بن حنبل عن أبيه: "ثبت في كل المشايخ"، وقاليحيى بن معين: "ثقة، كان يحيى بن سعيد يروي عنه"، وقال النسائي: "ثقة"[٢]، وقال أبو حاتم: "صالح الحديث"،وقال ابن المديني: "كان عندنا ثقة، وكان يرى القدر ولا يتكلم فيه"، وقال أحمد بن حنبل: "هو أثبت من عمران القطان"[٣].

٤- يحيى بن أبي كثير:

يحيى بن أبي كثير أبو نصر اليمامي (ت:١٣٢هـ) وقيل (ت:١٢٩هـ)رأى أنس بن مالك وأبا سلمة وعبد الله بن أبي قتادة[٤]، سمع أبا سلمة بن عبد الرحمن ومحمد بن إبراهيم التيمي وعكرمة مولى ابن عباس، روى عنه هشام الدستوائي وشيبان والأوزاعي وحسن المعلم[٥]،وقال شعبة: "حديثه أحسن من حديث الزهري"[٦]، وثقه أحمد بن حنبل[٧]، وقال أيضاً: "إذا خالفه الزهري فالقول قول يحيى"، وقال أبو حاتم: "ثقة إمام لا يروي إلا عن ثقة"[٨]،وقال العقيلي: "كان يذكر بالتدليس"، وقال حسين المعلم: قال لي يحيى: "كل شيء، عن أبي سلام إنما هو كتاب"[٩].

٥- موسى بن إسماعيل المنقري:

موسى بن إسماعيل المنقري، كنيته أبو سلمة التبوذكي، البصري (ت:٢٢٣هـ)، روى عن أبيه، وجرير بن حازم، وعبد الوارث، وروى عنه ابن ابنته أبو بكر بن أبي عاصم، وأبو زرعة، وأبو حاتم، ويحيى بن معين[١٠]،قال علي بن المديني: "من لم يكتب عنه كتب عن رجل عنه"، وقال أبو الوليد الطيالسي: "ثقة صدوق"[١١]، روى عنه البخاري

---

(١)تهذيب التهذيب لابن حجر: ١/١٠١ .
(٢)تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٢/٢٤ .
(٣)تهذيب التهذيب لابن حجر: ١/١٠١ .
(٤) التاريخ الكبير للبخاري: ٨/٣٠١ .
(٥)الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد للكلاباذي: ٢/٨٠٤ .
(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١/١٥٦ .
(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ١٦/٢٩٢ .
(٨) تذكرة الحفاظ للذهبي: ١/٩٦ .
(٩) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٦/٢٧ .
(١٠)التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل لابن كثير: ١/٢٢٩ .
(١١) المصدر نفسه: ١/٢٢٩ .

مائتي حديث وأحد عشر حديثا، وقال أبو علي الغساني: "كان ثقة"[١]، قال أبو حاتم: "لا أعلم بالبصرة ممن أدركنا أحسن حديثاً منه"[٢].

٦- محمد بن إسماعيل بن إبراهيم:

هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة البخاري (ت:٢٥٦هـ) ولد سنة (١٩٤هـ)[٣]، روى عن: إبراهيم بن حمزة، وأحمد بن حنبل، وإسحاق ابن راهويه، وروى عنه: الترمذي، وإبراهيم بن إسحاق[٤]، قالمحمد بن بشار شيخ البخارى ومسلم: "حفاظ الدنيا أربعة: وعد منهم: محمد بن إسماعيل"، قال أحمد بن حنبل: "ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل"، وعنه قال: "انتهى الحفظ إلى أربعة؛ وعد مهنم: محمد بن إسماعيل البخاري"، وبمثله قاله الحافظ أبى على صالح بن محمد بن جزرة، وقال عمرو بن على: "حديث لا يعرفه البخاري ليس بحديث"[٥].

٧- الصحابي الحارث بن الحارث الأشعري (ﷺ):

الحارث بن الحارث الأشعري أبو مالك وقيل: كعب بن عاصم، مختلف فيه، يعد في الشاميين، حديثه عند ربيعة الجرشي، وعبد الرحمن بن غنم الأشعري، وأبي سلام[٦]، قال ابن سعد: أسلم وصحب النبي (ﷺ) وروى عنه[٧]، له عنه حديث واحد، عن النبي (ﷺ)[٨]، قال ابن الأثير: "ذكر بعض العلماء أن هذا الحارث بن الحارث الأشعري ليس هو أبا مالك، وأكثر ما يرد هذا غير مكنى"، وقال: قاله كثير بن العلماء، منهم: أبو حاتم الرازي، وابن معين، وغيرهما، وأما أبو مالك الأشعري، فهو كعب بن عاصم على اختلاف فيه[٩].

**رجال الحديث السادس:**

١- يحيى بن الحارث الذماري:

يحيى بن الحارث الذماري المقرئ الغساني (ت:١٤٥هـ)، روى عن أبي أسماء الرحبي اليحصبي وسالم بن عبد الله بن عمر والقاسم أبى عبد الرحمن ورأى واثلة بن الأسقع

---

(١) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال لمغلطاي: ٨/١٢ .

(٢) ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي: ٢٠٠/٤ .

(٣) التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي المالكي: ٣٠٧/١.

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٤٣٠/٢٤-٤٣٣ .

(٥)تهذيب الأسماء واللغات للنووي: ٦٧/١-٦٩ .

(٦)معرفة الصحابة لأبي نعيم: ٨٠٠/٢ .

(٧)الطبقات الكبرى لابن سعد:٢٦٥/٤ .

(٨)الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر: ٢٨٤/١ .

(٩) أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير: ٥٩٤/١ .

روى عنه صدقة بن خالد والهيثم بن حميد ويحيى بن حمزة[١]، وثقه يحيى بن معين، وأبو حاتم الرازي[٢]، وقال عثمان الدارمي عن دحيم: "ثقة"، وقال يعقوب بن سفيان: "ليس به بأس"، وقال الآجري عن أبي داود: "ثقة"، وقال في موضع آخر: "ليس به بأس"[٣]، وذكره ابن حبان[٤] والعجلي[٥]في الثقات .

٢- القاسم بن عبد الرحمن:

القاسم بن عبد الرحمن الشامي أبو عبد الرحمن الدمشقي(ت:١١٢هـ) وقيل (ت:١٠٨هـ) روى عن علي وابن مسعود وتميم الداري، روى عنه علي بن يزيد ويحيى بن الحارث[٦]،قال ابن معين: "القاسم ثقة والثقات يروون عنه هذه الأحاديث ولا يرفعونها"، ثم قال: "يجيء من المشايخ الضعفاء ما يدل حديثهم على ضعفه"، وقال أبو حاتم: "حديث الثقات عنه مستقيم لا بأس به وإنما ينكر عنه الضعفاء"، وقال الغلابي: "منكر الحديث"، ووثقه يعقوب بن شيبة[٧]،وذكره ابن حبان[٨]، والعجلي[٩]، في الثقات .

٣- مؤمل بن الفضل بن مجاهد:

مؤمل بن الفضل بن مجاهد بن عمير المخزومي (ت:٢٢٩هـ) كنيته (أبو سعيد)[١٠]، روى عن: بشر بن السري، ومحمد بن شعيب بن شابور، ومروان بن معاوية الفزاري، روى عنه: أبو داود، وإبراهيم بن عبد الله بن الجنيد الختلي، وإبراهيم بن محمد الصفار الرقي[١١]، قال أبو حاتم: "ثقة رضي"، وقال أبو عبيد الآجري: "سألت أبا داود عن مؤمل بن الفضل الحراني، فقال: أمرني النفيلي، أن أكتب عنه، وسألني أحمد عنه، وقال: زعموا أنه لا بأس به"[١٢].

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٣٥/٩ .
(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٣٥/٩ .
(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر: ١٩٣/١١ .
(٤) الثقات لابن حبان: ٥٣٠/٥ .
(٥) تأريخ الثقات للعجلي: ٤٧٠/١ .
(٦) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٣٢٢/٨ .
(٧) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٣٢٢/٨ .
(٨) الثقات لابن حبان: ٨٨/٥ .
(٩) تاريخ الثقات للعجلي: ٣٨٨/١ .
(١٠) الثقات لابن حبان: ١٨٨/٩ .
(١١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ١٨٤/٢٩-١٨٦ .
(١٢) المصدر السابق: ١٨٤/٢٩-١٨٦ .

٤- محمد بن شعيب بن شابور:

محمد بن شعيب بن شابور القرشي (ت:٢٠٠هـ) وقيل (ت:١٩٨هـ)[١]روى عن خالد بن دهقان وعروة ابن رويم ويحيى بن الحارث الذماري روى عنه ابن المبارك وسليمان بن شرحبيل وهشام بن عمار[٢]،سئل أحمد بن حنبل عن ابن شابور قال: "ما أرى به بأسا، ما علمت إلا خيرا"، وقال أبو حاتم: "محمد بن شعيب أثبت من محمد بن حمير ومن بقية ومن محمد بن حرب الأبرش"[٣] وقال يحيى بن معين: "كان مرجئيا، وليس به في الحديث بأس"، وثقه دحيم، وقال عنه أبو داود: "ثبت، وقال: ولد سنة (١١٦هـ)"[٤]، وذكره العجلي في الثقات[٥].

٥- الصحابي أبو أمامة (ﷺ):

صدي بن عجلان بن الحارث وقيل: ابن عجلان بن عمرو بن وهب (ت:٨١هـ) وقيل (ت:٨٦هـ) كنيته: (أبو أمامة) الباهلي[٦]، قال سفيان بن عيينة: كان أبو أمامة الباهلي آخر من بقى بالشام من أصحاب رسول الله (ﷺ)، كان أبو أمامة الباهلي ممن روى عن النبي (ﷺ) فأكثر، روى عنه جماعة من التابعين، منهم سليم بن عامر الخبائري، والقاسم بن عبد الرحمن، وأبو غالب حزور، وشرحبيل بن مسلم[٧].

**رجال الحديث السابع:**

١- إسماعيل بن عبد الله:

إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أبي أويس بن أبي عامر، الأصبحي، (ت:٢٢٦هـ)، وهو ابن أخت مالك بن أنس[٨]، روى عن أبيه وأخيه أبي وابن أبي الزناد، وروى عنه البخاري ومسلم وأحمد بن صالح المصري[٩]، قال أبو طالب عن أحمد: "لا بأس به"، وقال معاوية بن صالح عنه: "هو وأبوه ضعيفان"، وقال ابن معين: "ابن أبي أويس وأبوه يسرقان الحديث"[١٠]، وقال عنه ابن الجنيد: "مخلط يكذب ليس بشيء"، وقال

---

(١) الثقات لابن حبان: ٥٠/٩ .

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٨٦/٧ .

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٨٦/٧ .

(٤)تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٣٧٠/٢٥-٣٧٤ .

(٥) تاريخ الثقات للعجلي: ٤٠٥/١ .

(٦) معرفة الصحابة للأصبهاني: ١٥٢٦/٣ .

(٧) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر: ٧٣٦/٢ .

(٨) التاريخ الكبير للبخاري: ٣٦٤/١ .

(٩) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٣١٠/١-٣١٢ .

(١٠) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٨١/٢ .

النسائي: "ضعيف"، وقال أيضاً: "غير ثقة"، وقد حدث عنه الناس وأثنى عليه أحمد والبخاري يحدث عنه الكثير، وقال أبو حاتم: "كان ثبتا في حاله"[١].

٢- مالك بن أنس:

مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث، كنيته (أبو عبد الله)[٢] (ت:١٢٩هـ) ولد سنة (٩٣هـ أو ٩٤هـ)، يروي عن الزهري ونافع وعبد الله بن دينار روى عنه الثوري والأوزاعي والحمادان وابن عيينة[٣]، كان أول من انتقى الرجال من الفقهاء بالمدينة وأعرض عمن ليس ثقة في الحديث ولم يكن يروي إلا ما صح، ولا يحدث إلا عن ثقة مع الفقه والدين والعقل والنسك[٤]، قال ابن سعد: "كان مجلسه مجلس وقار وحلم،...وكان الغرباء يسألونه عن الحديث، ولا يجيب إلا الحديث بعد الحديث"، وقال: معن بن عيسى: "كان مالك ثقة مأمونا ثبتا ورعا فقيها عالما حجة"[٥].

٣- يحيى بن سعيد:

يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل من بني النجار (ت:١٤٣هـ)، وكنيته (أبو سعيد)[٦]، روى عن: إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، وأنس بن مالك، وبشير بن نهيك، وروى عنه أبان بن يزيد العطار، وإبراهيم بن أدهم، وإبراهيم بن صرمة[٧]، وثقه العجلي[٨]، وقال علي بن المديني: "لم يكن بالمدينة بعد كبار التابعين أعلم منه"، وقال أبو حاتم: "يحيى يوازي الزهري"، وقال عنه ابن أبي حبيبة: " ابن سعيد إمام من أئمة المسلمين"[٩]، وقال مالك: "كان ثقة كثير الحديث حجة ثبتا"[١٠].

٤- عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت:

عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت الأنصاري، كنيته (أبو الصامت) الأنصاري، روى عن: جده، وأبي أيوب، وعائشة، وروى عنه: أبو حزرة يعقوب بن مجاهد، ويحيى بن سعيد، وعبيد الله بن عمر[١١]، قال عنه النسائي: "ثقة"، روى له الجماعة، سوى

---

(١) ينظر: تهذيب التهذيب لابن حجر: ١/٣١٠-٣١٢ .

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٥/٤٦٥-٤٦٩ .

(٣) الثقات لابن حبان: ٧/٤٥٩-٤٦٠ .

(٤) ينظر: رجال صحيح مسلم لابن منجويه: ٢/٢٢٠ .

(٥) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٥/٤٦٥-٤٦٩ .

(٦)الطبقات الكبرى لابن سعد: ٥/٤٢٣-٤٢٤ .

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٣١/٣٤٦-٣٥٥ .

(٨) تاريخ الثقات للعجلي: ١/٤٧٢ .

(٩) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٣١/٣٤٦-٣٥٥ .

(١٠) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٥/٤٢٣-٤٢٤ .

(١١) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٥/١٠٧ .

الترمذي[١]، ووثقه: أبو زرعة[٢]، وذكره ابن حبان في الثقات[٣].

٥- الوليد بن عبادة بن الصامت:

الوليد بن عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم بن الخزرج الأكبر، أمه جميلة بنت أبي صعصعة بن زيد بن عوف بن مبذول بن مازن بن النجار[٤]، ولد في آخر عهد النبي (ﷺ)[٥]، وتوفي في خلافة عبد الملك بالشام، يروي عن أبيه روى عنه ابنه عبادة بن الوليد[٦]، قال ابن سعد: "كان ثقة كثير الحديث"[٧]، وقال العجلي: "الوليد بن عبادة بن الصامت: تابعي، ثقة"[٨]وذكره ابن حبان في الثقاتأيضاً[٩].

٦- الصحابي عبادة بن الصامت (رضي الله عنه):

عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم بن فهر بن ثعلبة بن غنم بن الخزرج الأنصاري (ت:٣٤هـ) وقيل (ت:٤٥هـ) بالرملة، وقيل: بالبيت المقدس، أيام معاوية، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة، وكان طويلا جسيما جميلا[١٠]، كنيته (أبو الوليد)، كان عبادة نقيبا، شهد العقبة الأولى والثانية والثالثة، وآخى رسول الله (ﷺ) بينه وبين أبى مرثد الغنوي، وشهد بدرا والمشاهد كلها[١١]، جمع القرآن في زمن النبي (ﷺ) خمسة من الأنصار: منهم عباد بن الصامت، روى عنه: أنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، وفضالة بن عبيد، وروى عنه جماعة من التابعين[١٢].

**رجال الحديث الثامن:**

١- إبراهيم بن سعد بن إبراهيم:

إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري (ت:١٨٣هـ)[١٣]، كنيته (أبو إسحاق) المدني، ولد سنة (١٠٨هـ)، روى عن أبي صخر بن زياد المدني، وابن عمه سالم وأبيه وشعبة بن الحجاج، وصالح بن كيسان، روى عنه: إبراهيم بن

---

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للذهبي: ١٤/١٩٨ .
(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٥/١٠٧ .
(٣) الثقات لابن حبان: ٥/١٤٤ .
(٤) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٥/٥٩ .
(٥) المصدر السابق: ٥/٥٩ .
(٦) الثقات لابن حبان: ٥/٤٩٠ .
(٧) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٥/٥٩ .
(٨) تأريخ الثقات للعجلي:١/٤٦٥ .
(٩) الثقات لابن حبان: ٥/٤٩٠ .
(١٠) أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير: ٣/١٥٨ .
(١١) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر: ٢/٨٠٧ .
(١٢) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير: ٣/١٥٨ .
(١٣) الكاشف للذهبي: ١/٢١٢ .

حمزة الزبيري وعبد العزيز بن عبد الله الأويسي، وأحمد بن حنبل[١]، وثقه ابنا أحمد بن حنبل عن أبيهما، وقال أبو داود: "سمعت أحمد بن حنبل، قال: كان وكيع كف عن حديث إبراهيم بن سعد، ثم حدث عنه بعد، قلت: لم ؟ قال: لا أدري، إبراهيم ثقة"! وثقه ابن معين، وقال ابن أبي مريم: "حجة"[٢].

٢- ابن شهاب الزهري:

محمد بن مسلم بن عبيد الله الزهري القرشي المدني (ت:١٢٤هـ) كنيته (أبو بكر)[٣]، سمع سهل بن سعد وأنس مالك وأبا الطفيل، روى عنه صالح بن كيسان ويحيى بن سعيد وعكرمة ابن خالد وقتادة[٤]، كان من أحفظ أهل زمانه للسنن وأحسنهم لها سياقا وكان فقيها فاضلا[٥]، قال أيوب: "ما رأيت أحدا أعلم من الزهري"، وقال الأويسي حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه: "قال ما أرى أحدا بعد رسول الله (ﷺ) جمع ما جمع ابن شهاب"[٦]، وقال مالك: "بقي ابن شهاب وماله في الدنيا نظير"[٧].

٣- عبد العزيز بن عبد الله:

عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو القرشي الأويسي، المدني كنيته (أبو القاسم) روى عن مالك ومحمد بن جعفر بن أبي كثير وسليمان بن بلال روى عنه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي في مسند مالك[٨]، وثقه: أبو داود، وغيره[٩]،وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: "هو أحب إلي من يحيى بن بكير"، ويذكر أنه سمع الكثير من الموطأ من مالك وسمع الباقي قراءة، قال وسئل أبي عنه فقال: "صدوق"، وقال الدارقطني: "حجة"، وقال الخليلي: "ثقة متفق عليه"[١٠].

٤- عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي:

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي الأعمى (ت:٩٤هـ) أو (ت:٩٥هـ) كنيته (أبو عبد الله)، سمع ابن عباس وأباه وأم قيس وعائشة، سمع منه أبو الزناد[١١]

---

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٩١/٢ .
(٢) المصدر السابق: ٩١/٢ .
(٣) مشاهير علماء الأمصار لابن حبان: ص: ١٠٩ .
(٤) التاريخ الكبير للبخاري: ٢٢٠/١ .
(٥) ينظر: مشاهير علماء الأمصار لابن حبان: ص: ١٠٩ .
(٦) ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: ٢٢٠/١ .
(٧) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٧٢/٨ .
(٨) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٣٤٥/٦ .
(٩) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٣٨٩/١٠ .
(١٠) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٣٤٥/٦ .
(١١) التاريخ الكبير للبخاري: ٣٨٥/٥ .

والزهري وعراك بن مالك وصالح بن كيسان[١]، وسئل أبو زرعة عنه فقال: "مديني ثقة مأمون إمام"[٢]، كما ذكره ابن حبان في الثقات[٣]، وكذا العجلي، وقال عنه: "كان أحد فقهاء أهل المدينة في زمانه: تابعي، ثقة، رجل صالح، جامع للعلم، وهو معلم عمر بن عبد العزيز، وكان ضرير البصر"[٤].

٥- سعيد بن المسيب:

سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي (ت:٩٤هـ)[٥] رأى عمر، وسمع عثمان، وعليا، وقيل: إنه سمع من عمر، وروى عن أبي بن كعب مرسلا، وبلال كذلك، روى عنه إدريس بن صبيح، وأسامة بن زيد الليثي، وإسماعيل بن أمية[٦]، قال قتادة: "ما رأيت أحدا قط أعلم بالحلال والحرام من سعيد بن المسيب"، وسئل الزهري ومكحول: "من أفقه من أدركتما؟ قالا: سعيد بن المسيب"، وقال سليمان بن موسى: "كان أفقه التابعين"، وقال أبو زرعة: "مدني قرشي، ثقة، إمام"[٧].

٦- عروة بن الزبير بن العوام:

عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي المدني (ت:٩٩هـ) وقيل (ت:٩٤هـ) وقيل (ت: ١٠١هـ) وقيل (ت:١٠٠هـ) سمع أباه الزبير وأخاه عبد الله بن الزبير وأمه أسماء وخالته عائشة بنتي أبي بكر الصديق وابن عمر روى عنه بنوه هشام وعثمان ويحيى صالح بن كيسان[٨]، قال ابن شهاب: "كان عروة بحراً لا يكدر"،وقال ابن عيينة: "كان أعلم الناس بحديث عائشة ثلاثة: القاسم، وعروة، وعمرة"، وقال ابن سعد: "كان ثقة، كثير الحديث، فقيهًا، عالمًا، مأمونًا، ثبتًا، هو مجمع على جلالته..."[٩].

٧- صالح بن كيسان:

صالح بن كيسان (ت:١٤٠هـ)، كنيته (أبو محمد) مدني، روى عن عروة وعبيد الله بن عبد الله بن عتيبة، وعن الزهري[١٠]، سمع منه عمرو ابن دينار ومالك وابن عيينة

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣١٩/٥ .
(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣١٩/٥ .
(٣) الثقات لابن حبان: ٦٣/٥ .
(٤) تأريخ الثقات للعجلي: ٣١٧/١ .
(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٦٧/١١ .
(٦) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٢١٧/٤ .
(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للذهبي: ٦٧/١١ .
(٨) الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد للكلاباذي: ٥٨١/٢ .
(٩) تهذيب الأسماء واللغات للنووي: ٣٣١/١ .
(١٠) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٤١٩/٥ .

وإبراهيم بن سعد[١]،سئل ابن حنبل عنه فقال: "بخٍ بخٍ"، وقال ابن معين: كان "أكبر من الزهري" وقال أيضاً: "ثقة"، وقال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يُسأل عنه أحب إليك هو أو عقيل ؟ قال: صالح أحب إلي لأنه حجازي، وهو ثقة يعد في التابعين[٢]، وقال ابن سعد: "كان ثقة كثير الحديث"[٣]،وذكره العجلي في الثقات[٤].

٨- علقمة بن وقاص:

علقمة بن وقاص بن محصن بن كلدة بن عبد ياليل (توفي بالمدينة في خلافة عبد الملك بن مروان) وقد روى عن عمر بن الخطاب[٥] وعائشة وروى عنه الزهري وابناه عمرو وعبد الله[٦]، قال عنه النسائي: "ثقة"، روى له الجماعة[٧]، وقال ابن سعد:"كان ثقة قليل الحديث"[٨]، كما ذكره ابن حبان في الثقات[٩].

٩- الصحابية عائشة بنت أبي بكر الصديق (رضي الله عنها):

عائشة بنت أبي بكر الصديق، زوج النبي (ﷺ)، وأمها أم رومان[١٠]، توفيت عائشة سنة (٥٧هـ)، وقيل: (٥٨هـ) ليلة الثلاثاء لسبع عشرة ليلة خلت من رمضان[١١].

**رجال الحديث التاسع:**

١- الصحابي أبو ذر الغفاري (رضي الله عنه):

أبو ذر الغفاري (ت:٣١هـ) وقيل (ت:٣٢هـ) بالربذة، وصلى عليه عبد الله بن مسعود[١٢]، اختلف في اسمه، فقيل عليه أكثر من عشرة أراء: والمشهور المحفوظ جندب بن جنادة، من بني غفار، كما اختلف فيما بعد جنادة أيضا، وأمه رملة بنت الوقيعة، نزل الكوفة، كان إسلام أبي ذر قديما، فيقال: بعد ثلاثة، ثم رجع إلى بلاد قومه بعد ما

---

(١) التاريخ الكبير للبخاري: ٤/٢٨٨ .

(٢) ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٤/٤١١ .

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٥/٤١٩ .

(٤) الثقات للعجلي: ص: ٢٢٦ .

(٥)الطبقات الكبرى لابن سعد: ٥/٤٤ .

(٦) الثقات لابن حبان: ٥/٢٠٩ .

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٢٠/٣١٣ .

(٨)الطبقات الكبرى لابن سعد: ٥/٤٤ .

(٩) الثقات لابن حبان: ٥/٢٠٩ .

(١٠)الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر: ٤/١٨٨١ .

(١١) أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير: ٧/١٨٦ .

(١٢) أسد الغابة لابن الأثير: ٦/٩٦ .

أسلم فأقام بها حتى مضت بدر وأحد والخندق، ثم قدم على النبي (ﷺ) المدينة فصحبه إلى أن مات[١].

٢- المعرور بن سويد:

المعرور بن سويد الكوفي الأسدي (توفي سنة بضع وثمانون) كنيته (أبو أمية)، حدث عن: ابن مسعود، وأبي ذر، وجماعة، وعنه: واصل الأحدب، ومغيرة اليشكري، وسليمان الأعمش[٢]، وثقه يحيى بن معين[٣]، قال واصل: "كان المعرور بن سويد يقول لنا: يا بني أخي تعلموا مني"، ووصفه ابن سعد بأنه: "كان كثير الحديث"[٤]، وقال أبو حاتم الرازي: "هو ثقة"[٥]، كما وثقه الذهبي من المتأخرين[٦].

٣- جرير بن عبد الحميد:

جرر بن عبد الحميد بن جرير بن قرط بن هلال بن قيس الضبي الرازي أصله كوفي (ت:١٨٧هـ) بالري، هو شيعي، كنيته (أبو عبد الله) ولد سنة(١١٠هـ)، روى عن عمارة بن القعقاع وهشام بن عروة والأعمش، روى عنه أبو خيثمة ويحيى بن يحيى وعثمان بن أبي شيبة[٧]، وثقه ابن حبان[٨]، وقال علي بن المديني: "كان صاحب ليل وكان له رسن يقولون: إذا أعيا تعلق به"، يريد أنه كان يصلي، وقال سفيان بن عيينة: "قال لي ابن شبرمة: عجبا لهذا الرازي يعني جرير عرضت عليه مائة درهم في الشهر من الصدقة فقال: يأخذ المسلمون كلهم مثل هذا قلت لا قال فلا حاجة لي فيها"[٩].

٤- عثمان بن أبي شيبة:

عثمان بن محمد بن أبي شيبة واسمه إبراهيم بن عثمان (ت:٣٢٣هـ) كنيته (أبو الحسن)، أخو أبي بكر والقاسم العبسي الكوفي، سمع جريرا والقاسم بن مالك وطلحة بن يحيى، روى عنه البخاري في العلم[١٠]وأبو حاتم وأبو زرعة[١١]، وقال أحمد بن

---

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر: ٢٥٢/١ .

(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي: ١٧٤/٤ .

(٣) سير أعلام النبلاء للذهبي: ١٧٤/٤ .

(٤) الطبقات الكبرى لابن سعد: ١٧٢/٦ .

(٥) التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي المالكي: ٧٦٥/٢.

(٦) تذكرة الحفاظ للذهبي: ٥٤/١ .

(٧) رجال صحيح مسلم لابن منجويه: ١١٦/١ .

(٨) الثقات لابن حبان: ١٤٥/٦ .

(٩) ينظر: صفة الصفوة: ٨٧/٤ .

(١٠) الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد للكلاباذي: ٥٢٢/٢ .

(١١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٦٦/٦ .

حنبلحين نعى له عثمان بن أبى شيبة: "تلك الأحاديث التي حدث بها ما كان أخوه يطنف نفسه لمثل هذا"، وقال ابن أبي حاتم: "سئل أبي عن عثمان بن أبي شيبة فقال:هو صدوق"(١)، وذكره ابن حبان في الثقات(٢).

**رجال الحديث العاشر:**

١- علي بن حجر السعدي:

علي بن حجر السعدي (ت:٢٤٤هـ)، روى عن شريك وإسماعيل بن جعفر، روى عنه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي(٣)، قال النسائي: "علي بن حجر ثقة مأمون حافظ"(٤)، وقال المزي: "كان متيقظا حافظا ثقة مأمونا"، وقال أبو علي محمد بن علي المروزي: "كان فاضلا حافظا"(٥)، كما ذكره ابن حبان في الثقات(٦).

٢- عبد الرحمن بن عبد الله ابن أبي الزناد:

عبد الرحمن بن عبد الله وهو ابن أبي الزناد،مدني، روى عن ابيه وهشام بن عروة وموسى ابن عقبة روى عنه عبد الله أبو وهب وحجاج بن محمد الأعور وأبو الوليد(٧)، قال عنه النسائي: "ضعيف"(٨)، لكن العجلي وثقه(٩)، وقال عنه ابن حبان: "كان من سوء حفظه وكثرة خطئه فلا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، فأما فيما وافق الثقات فهو صادق في الروايات يحتج به"(١٠)، وقال كل من علي بن المديني وعمرو بن علي وزكريا بن يحيى الساجي: "ما حدّث بالمدينة فهو صحيح، وما حدث ببغداد، أفسده البغداديون"، وقال يعقوب بن شيبة: "ثقة، صدوق، وفي حديثه ضعف"، قال المزي: "استشهد به البخاري في الصحيح، وروى له مسلم والباقون"(١١).

٣- عبد الله بن ذكوان:

عبد الله بن ذكوان أبو الزناد، القرشي نسبه الأويسي، مدني (ت:٣١هـ) كنيته (أبو عبد الرحمن) كان يحدث عن المديني مولى آل عثمان، سمع أبا سلمة والأعرج، روى

---

(١) ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٦٦/٦ .

(٢) ينظر: الثقات لابن حبان: ٤٥٤/٨ .

(٣) الكاشف للذهبي: ٣٦/٢ .

(٤) مشيخة النسائي = تسمية الشيوخ ص: ٥٨ .

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٣٥٥/٢٠ .

(٦) الثقات لابن حبان: ٢١٤/٧ .

(٧) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٥٢/٥ .

(٨) الضعفاء والمتروكون للنسائي: ٢٠٧/١ .

(٩) تأريخ الثقات للعجلي: ٢٩٢/١ .

(١٠) المجروحين لابن حبان: ٥٦/٢ .

(١١) تهذيب الكمال للمزي: ٩٩/١٧ .

عنه مالك وعبد الله بن أبي بكر والأعمش[١]، قال ابن الجوزي: "قال ربيعة: ليس بثقة، ولا رضي، وكان مالك لا يرضاه، وإن كان قد حدث عنه، وقال يحيى: هو ثقة"[٢]، كما وثقه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وقال أبو حاتم الرازي: "ثقة صالح الحديث"، وقال أيضاً: "ثقة، فقيه، صاحب سنة، وهو ممن تقوم به الحجة، إذا روى عنه الثقات"[٣]، كما ذكره العجلي في الثقات[٤].

٤- خارجة بن زيد بن ثابت:

خارجة بن زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد من بني النجار(ت:١٠٠هـ)، يكنى أبا زيد[٥]، سمع أباه وأدرك زمان عثمان بن عفان (ﷺ)، روى عنه الزهري وأبو الزناد، هو أخو إسماعيل بن زيد[٦]، قال عمرو بن علي: "هو أحد الفقهاء السبعة بالمدينة وأحد الأئمة الموثوق بهم"، قال أبو بكر أخبرني مصعب، قال: "كان خارجة يكتب الوثائق للناس وينتهي الناس إلى قوله"[٧]، ورُوي عن عبيد الله بن عمر، قال: "كان الفقه بعد أصحاب رسول الله (ﷺ) بالمدينة في خارجة بن زيد، وسعيد بن المسيب[٨].

٥- ثابت بن عبيد الأنصاري:

ثابت بن عبيد الأنصاري الكوفي، مولى زيد بن ثابت، روى عن: أنس بن مالك، والبراء بن عازب، ومولاه زيد بن ثابت، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، روى عنه: الحجاج بن أرطاة، وسعيد بن المرزبان البقال، وسفيان الثوري، وسليمان الأعمش[٩]، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه، وإسحاق بن منصور عن يحيى بن معين، والنسائي: "ثقة"، وقال ابن حاتم: "صالح الحديث"، روى له البخاري، والباقون[١٠]، قال ابن سعد: "كان ثقة كثير الحديث"[١١]، وذكره ابن حبان في الثقات[١٢].

---

(١) التاريخ الكبير للبخاري: ٨٣/٥ .

(٢) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي: ١٢١/٢ .

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٤٩/٥ .

(٤) تأريخ الثقات للعجلي: ٢٥٤/١ .

(٥) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢٠١/٥.

(٦) التاريخ الكبير للبخاري: ٢٠٤/٣ .

(٧) التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي المالكي: ٥٦٠/٢.

(٨) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٤٣٨/٤ .

(٩) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٣٦٢/٤ .

(١٠) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٣٦٣/٤ .

(١١) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢٩٨/٦ .

(١٢) الثقات لابن حبان: ٩١/٤ .

٦- الصحابي زيد بن ثابت (ﷺ):

زيد بن ثابت بن الضحاك بن حارثة بن زيد بن ثعلبة من بني سلمة ثم من بني غنم بن مالك بن النجار (ت:٤٥هـ) وقيل (ت:٤٨هـ) وقيل (ت:٥١هـ) وقيل (ت:٥٥) وقيل (ت:٥٩هـ)، وقيل: ابن الضحاك بن زيد بن لوذان من بني النجار، كنيته (أبو سعيد)، وقيل: (أبو خارجة)، روى عنه ابن عمر، وأبو سعيد، وأبو هريرة، وأنس بن مالك، وسعيد بن المسيب[١]، إن أول مشاهده الخندق، وكانت راية بني النجار في تبوك مع عمارة ابن حزم (ﷺ)، فأخذها رسول الله (ﷺ)، ودفعها إلى زيد (ﷺ)،وكان يكتب للنبي (ﷺ) الوحي[٢].

**رجال الحديث الحادي عشر:**

١- أبو بكر بن أبي شيبة:

أبو بكر بن أبي شيبة عبد الله بن محمد بن خواستي، العبسي، الكوفي، اسمه كنيته (أبو بكر)[٣] (ت:٢٣٥هـ)، ولد سنة (١٥٩هـ)[٤]، صاحب المسند، والمصنف، سمع من شريك القاضي، وابن المبارك، وابن عيينة، وعنه أبو زرعة، والبخاري، ومسلم، قال عنه العجلي: "ثقة حافظ"، وقال الفلاس: "ما رأيت أحفظ من أبي بكر بن أبي شيبة"، وقال أبو عبيد: "انتهى الحديث إلى أربعة: فأبو بكر بن أبي شيبة أسردهم له..."[٥]، قال أحمد: "أبو بكر صدوق، هو أحب إلي من أخيه عثمان"[٦]، قال أبو زرعة الرازي: "ما رأيت أحفظ من أبي بكر بن أبي شيبة"[٧]، وذكره ابن حبان في الثقات[٨].

٢- عبد الله بن إدريس:

عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن، الأودي، الكوفي[٩]، (ت:١٩٢هـ)[١٠]، وكنيته (أبو محمد)[١١]، ولد سنة(١١٥هـ)، سمع أباه، والشيباني، ومالك بن أنس[١٢]، روى عنه عبد الله بن المبارك وأحمد بن يونس ومحمد بن سعيد بن الأصبهاني[١٣]،قال يحيى بن معين: "عبد الله بن إدريس ثقة"، وقال على ابن المديني: "عبد الله بن

---

(١) ينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم: ١١٥١/٣ .

(٢) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر: ٥٣٧/٢ .

(٣) تذكرة الحفاظ للذهبي: ١٦/٢ .

(٤) تاريخ مولد العلماء ووفياتهم لابن زبر الربعي: ٣٧٢/١، ١٨٥/١ .

(٥) تذكرة الحفاظ للذهبي: ١٦/٢-١٧ .

(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٦٠/٥ .

(٧) التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي المالكي: ٨٢٨/٢.

(٨) الثقات لابن حبان: ٣٥٨/٨ .

(٩) التاريخ الكبير للبخاري: ٤٧/٥ .

(١٠) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٣٦٢/٦ .

(١١) الكنى والأسماء لمسلم: ٧٣٧/٢ .

(١٢) التاريخ الكبير للبخاري: ٤٧/٥ .

(١٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٨/٥-٩ .

إدريس من الثقات"، وقال أبو جعفر الجمال: "كان ابن إدريس حافظا لما يحفظ"[١]، وقال عنه العجلي: "ثقة، ثبت، صاحب سنة، زاهد، صالح"[٢].

٣- محمد بن خازم:

محمد بن خازم، الضرير، الكوفي، السعدي، التميمي، (ت:١٩٥هـ)، كنيته (أبو معاوية)، ولد سنة (١١٣هـ)[٣]، روى عن الاعمش وليث بن أبي سليم، روى عنه أبو الوليد الطيالسي وأحمد بن عبد الله بن يونس واحمد بن حنبل، قال يحيى ابن معين: "أبو معاوية أثبت من جرير في الأعمش"[٤]، وقال يعقوب بن شيبة: "ثقة، ربما دلس، كان يرى الإرجاء، فيقال: إن وكيعا لم يحضر جنازته لذلك"، وقال النسائي: "ثقة"، وقال ابن خراش: "صدوق، وهو في الأعمش ثقة، وفي غيره فيه اضطراب"[٥]، وذكره العجلي[٦] وابن حبان[٧] في الثقات.

٤- وكيع بن الجراح:

وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي كوفي كنيته (أبو سفيان)[٨]، (ت:١٩٦هـ)، وقيل (ت:١٩٧هـ) وكان مولده سنة (١٢٩هـ)[٩]، روى عن الأعمش وإسماعيل بن ابى خالد، روى عنه يزيد بن هارون، ومسدد، وأحمد بن حنبل، قال احمد بن حنبل: "ما رأيت أحدا أوعى للعلم من وكيع"، قال يحيى بن معين: "وكيع عندنا ثبت"[١٠]، قال ابن حبان: "كان حَافِظًا، متقنا"، قال فياض بن زهير: "ما رأينا بيد وكيع كتابا قطّ كان يقرأ كتبه من حفظه"[١١]، وقال العجلي: "عابد، صالح، من حفاظ الحديث"[١٢].

٥- الأعمش:

سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي أبو محمد الكوفي الأعمش يقال أصله من طبرستان (ت:١٤٧هـ)، وقيل (ت:١٤٨هـ)، وولد يوم قتل الحسين، وروى عن أنس ولم يثبت له منه سماع وعبد الله بن أبيوقيس بن أبي حازم، وعنه الحكم بن عتيبة وزبيد اليامي وأبو إسحاق السبيعي، وقال ابن معين: "كلما روى الأعمش عن أنس فمرسل، وقال ابن المديني: "حفظ العلم على أمة محمد (ﷺ)ستة فعدهم ومنهم الأعمش بالكوفة"،

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٥/٨-٩ .
(٢) تأريخ الثقات للعجلي: ١/٢٣٦.
(٣) التاريخ الكبير للبخاري: ١/٧٤ .
(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٧/٢٤٦
(٥) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٩/٧٣ .
(٦) تاريخ الثقات للعجلي: ١/٤٠٣ .
(٧) الثقات لابن حبان: ٧/٤٤١ .
(٨) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٩/٣٧ .
(٩) الثقات لابن حبان: ٧/٥٦٢ .
(١٠) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٩/٣٨ .
(١١) الثقات لابن حبان: ٧/٥٦٢ .
(١٢) تاريخ الثقات للعجلي: ١/٤٦٤ .

وقال ابن عيينة: "سبق الأعمش أصحابه بأربع كان أقرؤهم للقرآن، وأحفظهم للحديث، وأعلمهم بالفرائض"، ووثقه النسائيوابن معين[١].

٦- عمارة بن عمير التيمي:

عمارة بن عمير التيمي (ت:٨٢هـ)[٢]، قال ابن سعد: "كوفي، توفي في خلافة سليمان بن عبد الملك"[٣]، يروي عن ابن عمر، وعمرو بن شرحبيل، وشريح القاضي، روى عنه الأعمش، والحكم بن عتيبة، ومنصور[٤]، قال البخارى، عن ابن المدينى: "له نحو ثمانين حديثًا"، وقال أحمد: "ثقة وزيادة"، وقال أبو حاتم، والنسائى، ويحيى بن معين: "ثقة"[٥]، وقال العجلي "كوفي ثقة، وكان خيارا"[٦].

٧- أبو معمر:

أبو معمر عبد الله بن سخبرة الأزدي الكوفي، (ت:٦٢هـ)[٧]، وقيل توفي سنة نيف وستين بالكوفة، في ولاية عبيد الله بن زياد، وذلك في دولة يزيد، قيل: ولد أبو معمر في حياة النبي (ﷺ)، روى عن: عمر، وعلي، وابن مسعود، وأبي مسعود، وخباب، والمقداد بن الأسود، وروى عنه: إبراهيم النخعي، ومجاهد، وعمارة بن عمير التيمي، وقال عنه ابن سعد: "كان ثقة، له أحاديث"[٨]، ذكره ابن حبان في الثقات[٩]، سُأل يحيى بن معين عن أبي معمر فقال: كوفي ثقة[١٠]،
وقال الذهبي: "صدوق"[١١].

٨- الصحابي أبو مسعود الأنصاري(ﷺ):

عقبة بن عمرو بن ثعلبة، أبو مسعود الأنصاري، من بني الحارث بن الخزرج، هو مشهور بكنيته، ويعرف بأبي مسعود البدري، (ت:٤١هـ)، وقيل(ت:٤٢)، وقيل: توفي أيام علي (ﷺ)، وقيل: بل كانت وفاته بالمدينة فِي خلافة معاوية، وكان قد نزل الكوفة وسكنها ولم يشهد بدرا، وشهد أحدا، وقالت طائفة: قد شهد أبو مسعود بدرا، وبذلك قال البخاري، فذكره في البدريين، ولا يصح شهوده بدرا[١٢].

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٢٢٢/٤ .
(٢) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٢٢/١٠ .
(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٤٢١/٧ .
(٤) كتاب الفيصل في علم الحديث، أو الفيصل في مشتبه النسبة للحازمي: ٣٧١/١ .
(٥) مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار للعيني: ٣٧٠/٢ .
(٦) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٤٢١/٧ .
(٧) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال لمغلطاي: ٣٧٥/٧ .
(٨) سير أعلام النبلاء للذهبي: ١٣٣/٤ .
(٩) الثقات لابن حبان: ٢٥/٥ .
(١٠) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٦٨/٥ .
(١١) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي: ٥٥٦/١ .
(١٢) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبن عبد البر: ١٠٧٣/٣-١٠٧٥، وأسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير: ٢٨٠/٦-٢٨١ .

**رجال الحديث الثاني عشر:**

١- محمد بن المثنى:

محمد بن المثنى بن عبيد بن قيس كنيته (أبو موسى)، (ت:٢٥٢هـ)، العنزي من أهل البصرة، سمع منه محمد بن يحيى الذهلي، والبخاري، ومسلم، وسمع أبو موسى محمد بن جعفر غندرا، ويحيى بن سعيد، وعبد الوهاب الثقفي[١]، قال عنه ابن أبي خاتم: "كتبت عنه مع أبي وهو صدوق"[٢]، وقال عنه محمد بن يحيى النيسابوري: "حجة"، وقال صالح بن محمد الحافظ: "صدوق اللهجة وكان في عقله شيء، وكنت أقدمه على بندار"، وقال أبو حاتم: "صالح الحديث، صدوق"، وقال النسائي: "لا بأس به، كان يغير في كتابه"[٣]، وقال ابن معين: "هو ثقة"[٤].

٢- الوليد بن مسلم:

الوليد بن مسلم القرشي كنيته (أبوالعباس) الدمشقي (ت:١٩٥هـ) وقيل (ت:١٩٦هـ)، روى عن سعيد بن عبد العزيز، والثوري، وثور بن يزيد، وروى عنه الليث بن سعد، وهو من شيوخه، والحميدي، وأحمد بن حنبل، قال أبو زرعة الدمشقي: "قال لي أحمد عندكم ثلاثة أصحاب؛ أصحاب حديث: مروان بن محمد، والوليد بن مسلم، وأبو مسهر"[٥]، قال أبو حاتم: "هو صالح الحديث"[٦]، وقال أحمد: "ليس أحد أروى لحديث الشاميين من إسماعيل بن عياش والوليد بن مسلم"، وقال علي بن المديني: "الوليد رجل الشام وعنده علم كثير"[٧].

٣- عبد الرحمن بن يزيد بن جابر:

عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، كنيته (أبو عتبة) الأزدي الداراني الدمشقي، (ت:١٥٤هـ)، روى عن أبي الأشعث الصنعاني، وأبي كبشة السلولي، وروى عنه ابنه عبد الله، والوليد بن مسلم، وابن شابور، قال ابن معين: "ابن جابر ثقة"، وقال أحمد: "ليس به بأس"، وقال أبو حاتم: "صدوق"[٨]، وقال يحيى بن معين: "ثقة"، وكذلك قال أحمد بن عبد الله العجلي، ومحمد بن سعد، والنسائي، وغير واحد، وقال يعقوب بن

---

(١) الثقات لابن حبان: ١١١/٩، والإرشاد في معرفة علماء الحديث لأبي يعلى القزويني: ٥١٦/٢، والهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد للكلاباذي: ٦٨٢/٢ .

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٩٥/٨ .

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٣٦٤/٢٦ .

(٤) التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي المالكي: ٦٤٧/٢.

(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر: ١٥١/١١ .

(٦) التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي المالكي: ١١٨٩/٣.

(٧) التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل لابن كثير: ١١٩/٢ .

(٨) ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي: ٥٩٨/٢-٥٩٩ .

سفيان: "عبد الرحمن ويزيد ابنا يزيد بن جابر ثقتان"، وقال أبو داود: "هو من ثقات الناس"، وقال ابنه أبو بكر بن أبي داود: "ثقة مأمون"[١].

٤- أبو إدريس الخولاني:

عائذ الله بن عبد الله، كنيته (أبو إدريس) الخولاني، (ت:٨٠هـ)، ولد عام حنين، يروي عن شداد بن أوس، وابن مسعود، والمغيرة بن شعبة[٢]، روى عنه يونس بن ميسرة، وبسر بن عبيد الله، وربيعة بن يزيد[٣]،قال ابن أبي حاتم: سئل أبى عن أبى إدريس الخولانى؛ فقال: "ثقة"[٤]، قال سعيد بن عبد العزيز: "كان عالم أهل الشام بعد أبي الدرداء"[٥]، قال مكحول: "ما علمت أعلم من أبي إدريس، وثقه النسائي وغيره"، وذكر لدحيم هو وجبير بن نفير، فقال: "أبو إدريس عندي هو المقدم، ورفع من شأن جبير لإسناده وأحاديثه"، وقال الزهري: "كان من فقهاء الشام"[٦].

٥- بسر بن عبيد الله الحضرمي:

بسر بن عبيد الله الحضرمي، عاش إلى حدود سنة عشر ومائة توفي: في خلافة هشام بن عبد الملك، يروي عن: واثلة بن الأسقع، وأبي إدريس الخولاني، وعنه: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وثور بن يزيد، وزيد بن واقد، قال أبو مسهر: "فقيه، شامي، جليل، ثقة"[٧]، روى له البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه[٨]،وقال النسائي "هو ثقة"[٩]، وقال مروان بن محمد: "هو من كبار أهل المسجد، ثقة من أهل العلم"[١٠]، وذكره العجلي في الثقات[١١].

٦- الصحابي حذيفة بن اليمان (ﷺ):

الصحابي الجليل: حذيفة بن اليمان (ت:٣٦هـ) وقيل (ت:٣٥هـ)، وهو ابن حسل بن جابر بن ربيعة بن عمرو بن اليمان، كنيته (أبو عبد الله)، وقيل: (حذيفة بن اليمان)؛ لأنه من ولد اليمان بن جروة بن الحارث بن قطيعة بن عبس، مهاجري، هاجر هو وأبوه إلى النبي (ﷺ) فخيره بين الهجرة والنصرة، فاختار النصرة، وحالف بني عبد

---

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ١٨/٥-٨ .

(٢) الثقات لابن حبان: ٥/٢٧٧ .

(٣) التاريخ الكبير للبخاري: ٧/٨٣ .

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٧/٣٧ .

(٥) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي: ١/٥٢٨ .

(٦) تذكرة الحفاظ للذهبي: ١/٤٥ .

(٧) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٤/٥٩٢، وينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢/٤٢٣ .

(٨) الوافي بالوفيات لابن أيبك الصفدي: ١٠/٨٣ .

(٩) التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي المالكي: ١/٤٣١.

(١٠) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٤/٧٥، ومغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار: ١/٩٤، وتهذيب التهذيب: ١/٤٣٨ .

(١١) تاريخ الثقات للعجلي: ١/٧٩ .

الأشهل، وشهد أحدا، وهو مشهور بأنه أمين سر رسول الله (ﷺ) من الصحابة(رضي الله عنهم)[1]، وكان موته بعد أن أتى نعت عثمان إلى الكوفة ولم يدرك الجمل[2].

**رجال الحديث الثالث عشر:**

١- سليمان بن داود المهري:

سليمان بن داود ابن أخي رشدين وهو ابن داود ابن حماد بن سعد المهري، ويكنى (أبو الربيع)[3]، (ت:٢٥٣هـ)، ولد (١٩٨هـ)[4]، روى عن ابن وهب وادريس ابن يحيى[5]، روى عنه يحيى بن عمر، ومحمد بن النفاخ، وأبو عبد الرحمن النسائي، قال قاضي عياض: "سليمان بن داود كان فقيهاً زاهداً، ذكره ابن أبي دليم، وأبو عمر الداني" [6]، قال أبو عبيد الآجري: "ذكر لأبي داود أَبُو الربيع، فقال: قلّ من رأيت في فضله"[7]، قال النسائي: "ثقة"[8]، قال أبو علي الجياني: "سليمان بن داود ثقة"[9]، وذكره ابن حبان في الثقات[10]،قال الذهبي: "ثقة فقيه"[11].

٢- إسحاق أبو عبد الرحمن الخراساني:

إسحاق بن أسيد الخراساني، كنيته (أبو عبد الرحمن)، روى عن رجاء بن حيوة، وعبد الكريم بن رشيد أبو أمية، روى عنه الليث بن سعد، وحيوة، ذكره ابن حبان في الثقات بقوله: "كان يخطىء"[12]، وقال أبو حاتم: "ليس هو بالمشهور"، وقال: "لا يشتغل به"[13]، يقول الليث وأبو محمد المروزي: "فيه ضعف من الثامنة"[14]، قال ابن القيم: "وأما إسحاق أبو عبد الرحمن فشيخ روى عنه أئمة المصريين مثل حيوة والليث ويحيى بن أيوب وغيرهم"[15].

---

(١) معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني: ٦٨٦/٢ .
(٢) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر: ٣٣٤/١ .
(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١١٤/٤ .
(٤) ترتيب المدارك وتقريب المسالك لقاضي العياض اليحصبي: ١٧٩/٤ .
(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١١٤/٤
(٦) ترتيب المدارك وتقريب المسالك لقاضي العياض اليحصبي: ١٧٩/٤ .
(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٤٠٩/١١ .
(٨) تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين: ٨٨/١ .
(٩) تسمية شيوخ أبي داود لأبي علي الجياني الغساني: ١٢٦/١ .
(١٠) الثقات لابن حبان: ٢٧٩/٨ .
(١١) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي: ٤٥٩/١ .
(١٢) الثقات لابن حبان: ٥٠/٦ .
(١٣) ميزان الاعتدال للذهبي: ٥٤٧/٤ .
(١٤) تقريب التهذيب لابن حجر: ١٠٠/١
(١٥) حاشية ابن القيم على سنن أبي داود: ٢٤٥/٩ .

٣- عبد اللّه بن وهب:

عبد اللّه بن وهب بن مسلم مولى رمانة، كنيته (أبو محمد)، (ت:١٩٧هـ)، كان مولده (١٢٥هـ)، وكان ممن جمع، وصنف[١]، سمع حميد بْن هانئ، وحيوة، وابن جريج، والثوري، سمع منه اسمعيل بن أبي أويس[٢]،قال أحمد بن صالح: "حدث ابن وهب بمائة ألف حديث ما رأيت حجازيا، ولا شاميا، ولا مصريا أكثر حديثا منه"، وقال أحمد بن حنبل: "عبد الله بن وهب صحيح الحديث يفصل السماع من العرض، والحديث من الحديث، ما أصح حديثه وأثبته"، قال عنه ابن معين: "ثقة"، قال أبو زرعة سمعت ابن بكير يقول: "ابن وهب أفقه من ابن القاسم"[٣].

٤- عبد الله بن يحيى:

عبد الله بن يحيى المعافري ويقال الكلاعي المصري المعروف بالبرلسي، كنيته (أبو يحيى)، (ت:٢١٢هـ) بالبرلس، روى عن حيوة بن شريح، وسعيد بن أيوب، ومعاوية بن صالح، روى عنه الحسن بن عبد العزيز الجروي، وجعفر بن مسافر التنيسي، قال أبو زرعة وأبو حاتم: "لا بأس به"، وذكره ابن حبان في الثقات[٤]، قال الدارقطني: "مجهول"، وقال غيره: "صالح الحديث"[٥]، قال أبو زرعة وأبو حاتم: "لا بأس به"، وروى له البخاري[٦]،ووثقهابن أبي نجيح[٧].

٥- عطاء بن عبد الله:

عطاء بن عبد الله، وهو ابن أبي مسلم، البلخي، الخراساني، (ت:١٣٥هـ)، ولد(٥٠هـ)، كنيته (أبو عثمان)، سمع سعيد بن المسيب، روى عنه مالك، ومعمر[٨]،قال مالك: "هو عطاء بن عبد الله"، وقال النسائي: "هو أبو أيوب، عطاء بن عبد الله، بلخي، سكن الشام، ليس به بأس"، وقال مرة: "هو عطاء بن ميسرة"، وقال الدارقطني: "هو في نفسه ثقة، لكن لم يلق ابن عباس يعني: أنه يدلس"، وثقه أحمد بن حنبل ويعقوب بن شيبة، وقال أبو حاتم: "لا بأس به"[٩]، قال يحيى بن معين: "ثقة روى عنه مالك"، وقالعنه أبو حاتم: "عطاء لا بأس به صدوق، يحتج بحديثه"[١٠].

---

(١) الثقات لابن حبان: ٣٤٦/٨ .

(٢) التاريخ الكبير للبخاري: ٢١٨/٥ .

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٨٩/٥ .

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٧٧/٦ .

(٥) ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي: ٥٢٤/٢ .

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٢٩٩/١٦ .

(٧) ينظر: التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي المالكي: ٩٤٧/٢ .

(٨) التاريخ الكبير للبخاري: ٤٧٤/٦، والكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد الجرجاني: ٦٨/٧-٧٢ .

(٩) سير أعلام النبلاء للذهبي: ١٤١/٦ .

(١٠) ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي الحاتم: ٣٣٤/٦.

٦- جعفر بن مسافر التنيسي:

جعفر بن مسافر بن إبراهيم التنيسي، الهذلي مولاه، كنيته (أبو صالح)، (ت:٢٥٤هـ)، روى عن بن أبي فديك، وعلي بن عاصم، روى عنه أبو داود، والنسائي، وابن ماجة، وابن أبي داود، قال الذهبي: "صدوق"[١]، وثقهابن مغلطاي، وقال عنه أبو علي الجياني:"حافظ"[٢]، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "ربما أخطأ"[٣]، وقال عنهأبو حاتم:"شيخ"[٤]، وقال النسائي: "صالح"، وقال بن عيينة: "ربما أخطأ"[٥].

٧- حيوة بن شريح:

حيوة بن شريح بن صفوان بن مالك التجيبي، الكندي، المصري، كنيته (أبو زرعة)، (ت:١٥٨هـ)، وقيل (ت:١٥٣هـ)، وقيل (ت:١٥٩هـ)، روى عن أبي عبد الرحمن الخراساني، وبشير بن أَبي عمرو، وجعفر بن ربيعة روى عنه: إدريس بن يحيى، وعبد الله بن وهب، وثقهابن معين، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: "سمعت أبي وسئل عن حيوة بن شريح، وسعيد بن أبي أيوب، ويحيى بن أيوب، فقال: حيوة أعلى القوم، وهو ثقة، ...حيوة بن شريح؛ عدل، ثقة، رضي"[٦]، وقال عنه أحمد بن حنبل: "ثقة ثقة"، قال ابن المبارك: "ما وصف لي رجل إلا وجدته دون ما قيل إلا حيوة بن شرح"[٧].

**رجال الحديث الرابع عشر:**

١- عبد الوارث بن سعيد:

عبد الوارث بن سعيد أبو عبيدة التميمي العنبري مولاهم البصري التنوري (ت:١٨٠هـ) سمع عبد العزيز بن صهيب وأبا التياح ويونس بن عبيد، روى عنه ابنه عبد الصمد وأبو معمر وعمران بن ميسرة[٨]، قال ابن سعد: "كان ثقة حجة"[٩]، ووثقه أبو زرعة[١٠]،قال أحمد بن حنبل: "كان عبد الوارث أصح الناس حديثا عن حسين المعلم، وكان صالحا في الحديث"، وقال أبو حاتم: "ثقة صدوق،...هو أثبت من حماد بن سلمة"، وقال النسائي: "ثقة ثبت"[١١].

٢- عبد العزيز بن صهيب البناني:

---

(١) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي: ٢٩٦/١ .

(٢) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٢٣٢/٣ .

(٣) الثقات لابن حبان: ١٦١/٨

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٤٩١/٢ .

(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر: ١٠٦/٢ .

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٤٧٨/٧ .

(٧) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣٠٦/٣ .

(٨) الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد للكلاباذي: ٤٩٣/٢ .

(٩) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢١٢/٧ .

(١٠) التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي المالكي: ٩٢١/٢.

(١١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٤٧٨/١٨-٤٨٣ .

عبد العزيز بن صهيب البناني مولاهم البصري الأعمى(ت:١٣٠هـ)، روى عن أنس بن مالك وأبي النضرة العبدي ومحمد بن زياد الجمحي، وروى عنه شعبة ووهيب وعبد الوارث وسعيد بن زيد، قال القطان عن شعبة عبد العزيز: "أثبت من قتادة، وقال هو أحب إلي منه"، وثقه ابن معينوالنسائي، وقال أبو حاتم: "صالح"[١]،قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: "أنا عبد الله بن احمد بن حنبل فيما كتب إليّ قال سألت أبي عن عبد العزيز بن صهيب البناني فقال: ثقة ثقة"[٢]،وذكره ابن حبان في الثقات[٣].

٣- أبو معمر:

عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج المنقري التميمي مولاهم المقعد البصري، كنيته (أبو معمر)، (ت:٢٢٤هـ)، روى عن عبد الوارث بن سعيد، روى عنه أحمد بن الحسن بن خراش وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وحجاج بن الشاعر[٤]، قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: "هو صدوق متقن قوى الحديث غير أنه لم يكن يحفظ"، وقال عبد الرحمن أيضا سئل أبو زرعة عنه فقال: "كان حافظا ثقة يعني أنه كان متقن"[٥]، ووثقه يحيى بن معين: ويعقوب بن شيبة[٦].

٤- الصحابي أنس بن مالك بن النضر(ﷺ)

أنس بن مالك بن النضر بن عدي بن النجار (ت: ٩٣هـ)، وله مائة وثلاث سنة، وقيل: "له مائة سنة وسنة"، وقيل: "مائة وسبع سنين"[٧]، خادم رسول اللّه (ﷺ)، وأمه أم سليم بنت ملحان، شهد بدرا مع رسول اللّه (ﷺ)وقيل: خدم النّبي (ﷺ) عشر سنين، وقيل: خدمه ثمانيًا، وقيل: سبعًا[٨]، وأحد المكثرين من الرواية عنه، قال عليّ بن المدينيّ: "كان آخر الصحابة موتا بالبصرة"، قال أنس: "فلقد دفنت من صلبي سوى ولد ولدي مائة وخمسة وعشرين، وإنّ أرضي لتثمر في السنة مرتين"[٩].

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٣٤١/٦ .
(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣٨٤/٥ .
(٣) الثقات لابن حبان: ١٢٣/٥ .
(٤) رجال صحيح مسلم: ٣٧٨/١ .
(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١١٩/٥ .
(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٣٥٣/١٥ .
(٧) الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر: ٢٧٥/١
(٨) أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير: ٢٩٤/١ .
(٩) الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر: ٢٧٥/١

**رجال الحديث الخامس عشر:**

١- عمران بن تميم:

اختلف في اسمه، فقيل: عمران بن تميم أبو رجاء العطاردي، وقال أبو زرعة الرازي وابن نمير وابن حنبل: "عمران بن ملحان البصري" (ت:١٠٥هـ)[١]، روى عن: سمرة بن جندب، وابن عباس، وعلي بن أبي طالب(ﷺ)، روى عنه: أيوب السختياني، وجرير بن حازم، والجعد أبو عثمان[٢]، أدرك زمن رسول الله (ﷺ) بعد فتح مكة ولم يهاجر، وقال البخاري: حدثنا موسى حدثنا أبو الحارث الكرماني: قال سمعت أبا رجاء يقول: "أدركت النبي (ﷺ) وأنا شاب أمرد وكنت إمام الحي في رمضان"[٣]، وثقه أبو زرعة[٤]، وابن معين، وقال أبو عمر بن عبد البر: "كان ثقة، وكان فيه غفلة"[٥].

٢- الجعد بن دينار:

الجعد بن دينار اليشكري الصيرفي البصري (ت:٢٣٩هـ)، كنيته (أبو عثمان)، روى عن أنس وأبي رجاء، روى عنه يونس بن عبيد وشعبة وحماد بن زيد وحماد بن سلمة، وثقه يحيى بن معين[٦]، وقال النسائي: "لا بأس به"[٧]، وقال ابن حجر: "قلت وقال بن حبان في الثقات: يخطيء، ووثقه أبو داود والترمذي"[٨].

٣- الصحابي عبد الله بن عباس (ﷺ):

عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم، أمه لبابة بنت الحارث الهلالي (ت:٦٨هـ) وقيل (ت:٧٠هـ)، كنيته (أبو العباس)، كان مولده عام الشعب قبل الهجرة بثلاث سنين، كان يسمى الحبر والبحر لكثرة علمه، وحبر الأمة وفقيهها، سمع نجوى جبريل للرسول وعاينه، وقبض النبي (ﷺ)وهو ختين، وكانوا يختنون للبلوغ[٩]، دعا له النبي (ﷺ)اللهم فقهه في الدين، علمه التأويل، وقال مجاهد عنه: "رأيت جبرائيل عند النبي (ﷺ) مرتين، ودعا لي رسول الله(ﷺ) بالحكمة مرتين"، وكان عمر بن الخطاب(ﷺ)يحبه ويدنيه ويقربه ويشاوره مع أجلة الصحابة[١٠].

---

(١) التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي المالكي: ١٠١٢/٣.

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٣٥٦/٢٢-٣٦٠ .

(٣) التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي المالكي: ١٠١٢/٣.

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣٠٣/٦ .

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٣٥٦/٢٢-٣٦٠ .

(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٥٢٨/٢-٥٢٩ .

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ٥٦٠/٤ .

(٨) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٨٠/٢ .

(٩) معرفة الصحابة لأبي نعيم: ١٦٩٩/٣، ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير: ٢٩١/٣ .

(١٠) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر: ٩٣٤/٣-٩٣٥ .

**رجال الحديث السادس عشر:**

١- علي بن المديني:

علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح بن بكر بن سعد السعدي مولاهم البصري، المعروف: بابن المديني، كنيته (أبو الحسن)[١]، (ت:٢٣٤هـ)[٢]، ولد (١٦١هـ)[٣]، سمع أباه، وحماد بن زيد، وسفيان بن عيينة، روى عنه معاذ ابن معاذ، وأحمد بن حنبل، والبخارى[٤]،قال عنه أبو حاتم الرازي: "كان علَماً في الناس في معرفة الحديث والعلل"،وقال النسائي: "كأن الله خلق علي بن المديني لهذا الشأن"، قال أبو عبيد الآجري: قيل لأبي داود: "أحمد بن حنبل أعلم أم علي ؟ فقال: علي أعلم باختلاف الحديث من أحمد"، قال الفرهياني وغيره: "أعلم أهل زمانه بعلل الحديث: علي"[٥].

٢- سفيان بن عيينة:

سفيان بن عيينة مولى بني هلال الكوفِي (ت:١٧٨هـ)، كنيته (أبو محمّد)، ولد (١٠٧هـ)[٦]، سمع الزهري وعمرو بن دينار، روى عنه همام بن يحيى وابن المبارك وابن مهدي[٧]،قال عنه عبد الرحمن بن مهدي: "كان من أعلم الناس بحديث الحجاز"، قال الشافعي: "لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز"، وقال أيضا: "ما رأيت أحدا من الناس فيه من آلة العلم ما في سفيان بن عيينة، وما رأيت أحدا أكف عن الفتيا منه، وما رأيت أحدا أحسن لتفسير الحديث منه"، سئل سفيان الثوري عن سفيان بن عيينة"؛ فقال: "ذاك أحد الأحدين، ليس له نظير"[٨].

٣- عمرو بن دينار:

عمرو بن دينار المكي الأثرم مولى بن باذان من مذحج، وكان باذان عامل كسرى على اليمن، (ت:١٢٦هـ)، كنيته (أبو محمد)، ولد (٤٦هـ)، يروى عن بن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، روى عنه أيوب، وابن جريج، والثوري[٩]،قال سفيان: "كان عمرو يحدث بالمعاني وكان فقيها"، وقال الفضل بن دكين: "كانثقة ثبتا كثير

---

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٤٢/١١ .
(٢) التاريخ الكبير للبخاري: ٢٨٤/٦ .
(٣) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٤٢/١١ .
(٤) تهذيب الأسماء واللغات للنووي: ٣٥٠/١ .
(٥) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٤٢/١١ .
(٦) التاريخ الكبير للبخاري: ٩٤/٤ .
(٧) الكنى والأسماء لمسلم: ٧٣٨/٢ .
(٨) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣٢/١ .
(٩) الثقات لابن حبان: ١٦٧/٥ .

الحديث"[١]، وقال ابن عيينة: "ما أعلم أحدا أعلم بعلم ابن عباس (ﷺ) من عمرو"[٢]، وثقه أبو زرعة وأبو حاتم، وقال شعبة: "ما رأيت أثبت من عمرو دينار"[٣].

٤- الصحابي جابر بن عبد الله (ﷺ):

جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن كعب من الخزرج[٤]، كنيته (أبو عبد اللّه)، وقيل (أبُو عَبْد الرحمن)، (ت:٧٤هـ) وقيل (ت:٧٧هـ)، شهد العقبة الثانية مع أبيه وهو صبي، وقال بعضهم: "شهد بدرا"، وقيل: "لم يشهدها، وكذلك غزوة أحد"، وقال الكلبي: "شهد جابر أحدا"، وقيل: "شهد مع النبي (ﷺ)ثمان عشرة غزوة"، وشهد صفين مع علي بن أبي طالب (ﷺ)، وهو آخر من مات بالمدينة ممن شهد العقبة، وكان من المكثرين في الحديث، روى عنهعمرو بن دينار، وعطاء، ومجاهد[٥].

**رجال الحديث السابع عشر:**

١- مسدد بن مسرهد الأسدي:

مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مغربل بن ازندل بن عرندل بن ماسك بن مستورد الأسدي البصري، كنيته (أبو الحسن)[٦]، (ت:٢٢٨هـ)[٧]، رأى أبا سلمة حماد بن سلمة، وسمع أبا إسماعيل حماد بن زيد، وأبا عبيدة عبد الوارث بن سعيد، روى عنه أبو عبد الله محمد، وأحمد بن سعيد الدارمي[٨]، قال يحيى بن سعيد القطان: "لو أني أتيت مسددا فحدثته لكان يستأهل"[٩]، قال أبو زرعة: قال لي ابن حنبل: "مسدد صدوق ما كتبت عنه فلا تعده علي"،ووثقه أبو حاتم[١٠]، كما ذكره ابن حبان في الثقات[١١].

٢- إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي:

إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي كنيته (أبو عبد الله)، (ت:١٤٦هـ)، روى عن أبيه، وأبي جحيفة، وعبد الله بن أبي أوفى، روى عنه شعبة، والسفيانان، وابن المبارك، قال البخاري عن علي: "له نحو ثلاثمائة حديث"، وثقه ابن مهدي وابن معين والنسائي، وقال ابن عمار الموصلي: "حجة"،وقال يعقوب بن أبي شيبة: "كان ثقة ثبتا"، وقال

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٦/٢٩-٣٠ .
(٢) التاريخ الكبير للبخاري: ٦/٣٢٨-٣٢٩ .
(٣) التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي المالكي: ٣/٩٧١.
(٤) معجم الصحابة لابن قانع: ١/١٣٦ .
(٥) أسد الغابة لابن الأثير: ١/٤٩٢ .
(٦) تاريخ الثقات للعجلي: ١/٤٢٥ .
(٧) التاريخ الكبير للبخاري: ٨/٧٢ .
(٨) الأسامي والكنى للحاكم: ٣/٣٣١ .
(٩) التاريخ الكبير للبخاري: ٨/٧٢ .
(١٠) ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٨/٤٣٨ .
(١١) الثقات لابن حبان: ٩/٢٠٠ .

أبو حاتم: "لا أقدم عليه أحدا من أصحاب الشعبي وهو ثقة"[١]، قال سفيان: "حفاظ الناس ثلاثة"، فذكرهم، ومنهم: "إسماعيل بن أبي خالد"[٢].

٣- قيس بن أبي حازم الأحمسي:

قيس بن أبي حازم الأحمسي البجلي الكوفي، (ت:٩٧هـ)، وقيل (ت:٩٨هـ)، كنيته (أبو عبد الله)، سمع أبا بكر، وعمر، وعثمان(ﷺ)، حدث عنه بيان بن بشر والأعمش وإسماعيل بن أبي خالد[٣]،قال يحيى بن معين: "قيس بن أبي حازم أوثق من الزهري، ومن السائب بن يزيد"، وقال إسماعيل بن أبي خالد: "كبر قيس بن أبي حازم حتى جاز المئة بسنين كثيرة حتى خرف وذهب عقله"[٤]، وقال يعقوب بن شيبة: "متقن الرواية، هو مع شهرته لم يرو عنه كبير أحد، وكان ثقة، وثبتا"[٥].

٤- يحيى بن سعيد القطان:

يحيى بن سعيد بن فروخ القطان مولى بني تميم (ت:١٩٨هـ)، كنيته (أبو سعيد) الأحول، يروي عن يحيى بن سعيد الأنصاري وهشام بن عروة، روى عنه العراقيون[٦]، وابن مهدي وأبو قتيبة ووهب بن جرير[٧]،قال عثمان بن سعيد ليحيى: "أيهما أحب إليك في سفيان الثوري، عبد الرحمن بن مهدي، أو يحيى بن سعيد، فقال يحيى بن سعيد"،وقال عنه أبو حاتم: "حافظ ثقة"،وقال أحمد بن علي بن مسلم: حدثنا أحمد بن الحسين الترمذي سمعت أحمد بن حنبل؛ وسئل عن يحيى بن سعيد، ووكيع، فقال: "لم تر عيني مثل يحيى بن سعيد"[٨]، وذكره ابن حبان في الثقات[٩].

٥- الصحابي خباب بن الأرت (ﷺ):

خباب بن الأرت مولى بني زهرة، مهاجري بدري، ويقال: مولى لبني أنمار، وقيل: لبني سعد، ويقال: مولى عتبة بن غزوان كنيته (أبو عبد الله)، (ت:٣٧هـ)، وكان سادس ستة في الإسلام، روى عنه: ابنه عبد الله، وطارق بن شهاب، وقيس بن أبي حازم، ومسروق[١٠]، كان قينا في الجاهلية يصنع السيوف[١١]، وكان من المهاجرين الأولين (ﷺ)، شهد بدرا وما بعدها، وكان قديم الإسلام ممن عذب في الله وصبر على دينه[١٢].

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٢٩١/١ .

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٧٤/٢ .

(٣) تذكرة الحفاظ للذهبي: ٤٩/١ .

(٤) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي: ١٠/٢٤-١٦ .

(٥) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٢٠٠/٤ .

(٦) الثقات لابن حبان، ٦١١/٧ .

(٧) الكنى والأسماء لمسلم: ٣٦٤/١ .

(٨)التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي المالكي: ١٢١٩/٣.

(٩) الثقات لابن حبان، ٦١١/٧ .

(١٠) معرفة الصحابة لابن منده: ٤٨٥/١.

(١١)معرفة الصحابة لأبي نعيم: ٩٠٦/٢ .

(١٢) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر: ٤٣٧/٢-٤٣٩ .

## الخاتمة

الحمد لله تعالى أولاً وآخراً على توفيقه إياي لإتمام هذه الرسالة، أما بعد: فقد توصلت خلال بحثي إلى النتائج الآتية:

١- إن الوحدة بين المسلمين واجب شرعي .

٢- الهدف من الوحدة في صفوف المسلمين هو تقوية بعضهم ببعض .

٣- الاختلاف بين البشر من طبيعتهم وجبلتهم، فلا إنكار في ذلك، وإنما المطلوب منهم هو ممارسة هذا الاختلاف بالطرق المشروعة والمعقولة .

٤- إن العقيدة هي الأساس لتوحيد صف المسلمين، ولابد لتوحيد صف المسلمين أن تُوحّد مجتمعاتهم، من خلال التآخي الإيمانية، وأن توحد استراتجيتهم السياسية، ومصالحهم الاقتصادية .

٥- إن توحيد أراضي المسلمين التي يمكن توحيدها مهم للغاية، فبدونها لا يمكن الكلام على دولة أو حلف إسلامي قوي، كما يجب إعداد جيش قوي يحافظ على هذا الكيان .

٦- الإخلاص لله، والحب للمسلمين، ولمصالحهم، وانتصارهم على أعدائهم، يعدٌ أول خطوة صادقة على الطريق الواصلة إلى الوحدة الإسلامية .

٧- الدستور الذي يراعي مصالح الناس، ويسترد لهم الحقوق، من مستلزمات الدولة، كما أن وجود الرئيس القوي والأمين الذي يقوم بهذا المهام ليس بأقل من الدستور .

٨- الشورى من السمات البارزة والمشرقة للنظام الإسلامي منذ القدم، فلا يستغنى عنه بحال.

٩- إن العدالة الاجتماعية ونبذ التعصب والعنصرية، ونصح المسلمين، والصلح بينهم من واجبات الفرد والنظام، فلا كلام على حياة عزيزة وكريمة بدونها .

١٠- إن الإحساس بالمسؤولية تجاه توحيد الصف الإسلامي واجب كل فرد مسلم، فلا بد منها للحفاظ على وحدتهم والمودة بينهم .

١١- إن الحرية من معالم الحياة الكريمة، يجب تحرر الناس وتحريرهم من القيود التي استحدثتها الأنظمة والأعراف الظالمة، أو ابتدعتها الأديان والأفكار الفاسدة، فمنها يأتي دور التعددية الدينية والسياسية والثقافية لكل دين وقوم أو طائفة .

١٢- إن التطوير بالدولة الإسلامية والارتقاء بها إلى مستوى الدول المتطورة يتطلب أن يختار الأجدر والأكفأ لكل منصب، كما يتطلب الانتباه لكل جديد، ومواكبة ما يستفاد منها، وردع مفاسدها .

١٣- إن التنازع له سلبيات كثيرة، وأول ما يقوضه هو الوحدة بين المسلمين .

١٤- فساد العلماء والحكام وكثرة الفرق من الأمور التي تحول بين المسلمين ووحدتهم .

١٥- إن الوهن في قلوب المسلمين بترك الجهاد، واتباع الأهواء من شرور النفس وأمراض القلب من أشدٌ موانع الوحدة .

١٦- كما أن الفقر والدخل الضعيف للفرد المسلم ولدولهم من العوائق التي تؤثر في عدم تحقيق آمالهم ونيل طموحاتهم .

١٧- الخروج على السلطة الشرعية، واستباحة الدماء، من السمات الجاهلية التي تمزق أراضي المسلمين، وتفسد مجتمعاتهم، وتفك قيود الأشرار والطامعين لينالوا من الضعفاء والبسطاء .

١٨- إن الحمية لغير الإسلام، وحراك المنافقين، والتدخل الخارجي لمن أكبر موانع الوحدة بين المسلمين .

١٩- كما أن التمسك بالحقوق والمصالح الفردية أحياناً، وضعف المسلمين من المطبات التي توقف سير عجلة الوحدة الإسلامية .

٢٠- الأحاديث التي تناوله الباحث خلال بحثه سبعة عشر حديثاً، فيقوم بتخريجها ثم يجري عليها باقي أعمال التحليلية .

٢١- عدد رواة أحاديث الأبواب كلها سبعة وتسعون راوياً، وقد وثق علماء الجرح والتعديل جميعهم، ولم يختلفوا إلا في خمسة وهم: (أبو عبد الرحمن الخراساني، وعبد الرحمن بن عبد الله وهو ابن أبي الزناد، وبريد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، والنّضر بن إسماعيل بن أبي حازم البجلي، وإسماعيل بن عبد الله بن عبد الله) وأكثر المجرحين لهم هم من المتشددين، وقد أكّد على توثيقم أكثر العلماء كما ذكرناه في مكانه، بحيث لا يؤثر التجريح على أحاديثهم، وأنّ أكثرهم أُخرج لهم في الصحاح.

# فهرست الآيات

| الرقم | الآيات | رقم الآيات | السور | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|---|
| ١. | ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً ﴾ | ١٠٣ | آل عمران | ١،٣،١١،١٨،١٠٤،١١٠،١٤٧ |
| ٢. | ﴿ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَٱصْبِرُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ | ٤٦ | الأنفال | ٣٤،١٤٦ |
| ٣. | ﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ ﴾ | ٥٩ | النساء | ١١ |
| ٤. | ﴿ يَتَنَٰزَعُونَ فِيهَا كَأْسًا ﴾ | ٢٣ | الطور | ١١ |
| ٥. | ﴿ يَتَنَٰزَعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ ﴾ | ٢١ | الكهف | ١١ |
| ٦. | ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴾ | ٩٢ | الأنبياء | ١٨ |
| ٧. | ﴿ وَجِفَانٍ كَٱلْجَوَابِ ﴾ | ١٣ | سبأ | ١٦ |
| ٨. | ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ ﴾ | ١٠٠ | التوب | ١٧ |
| ٩. | ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ | ١٦ | المجادلة | ١٧ |
| ١٠. | ﴿ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ﴾ | ١١٤ | هود | ١٨ |
| ١١. | ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ | ١١٥ | النساء | ١٩ |
| ١٢. | ﴿ وَلْيُوفُواْ نُذُورَهُمْ ﴾ | ٢٩ | الحج | ٢٠ |
| ١٣. | ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ ﴾ | ٦٠ | الأنفال | ٢٤ |
| ١٤. | ﴿ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ﴾ | ٦٣ | الأنفال | ٢٦ |
| ١٥. | ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ ﴾ | ٤ | الصف | ٢٦،٦٢ |
| ١٦. | ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَٱصْبِرُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ | ٤٦ | الأنفال | ٣٤ |
| ١٧. | ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ﴾ | ١٥٢ | آل عمران | ٣٤ |
| ١٨. | ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ ﴾ | ٤٦ | العنكبوت | ٣٤ |
| ١٩. | ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ | ١٠ | الحجرات | ٤١،٧٣،١٠٣،١١٠ |
| ٢٠. | ﴿ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَٰنِكُمْ ﴾ | ٦١ | النور | ٤١ |
| ٢١. | ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ ﴾ | ٦٤ | آل عمران | ٤٣ |
| ٢٢. | ﴿ وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾ | ٨ | الإنسان | ٤٣ |
| ٢٣. | ﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً ﴾ | ٩ | الحشر | ٤٥ |
| ٢٤. | ﴿ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ﴾ | ٣٣ | النساء | ٥٠ |
| ٢٥. | ﴿ وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾ | ٧٥ | الأنفال | ٥٠ |
| ٢٦. | ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ | ١٠ | الجمعة | ٥٤ |
| ٢٧. | ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ ﴾ | ٢٩ | النساء | ٥٤ |
| ٢٨. | ﴿ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا ﴾ | ٦٨ | مريم | ٥٧ |
| ٢٩. | ﴿ وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ﴾ | ٣٦ | التوبة | ٦٢ |
| ٣٠. | ﴿ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ﴾ | ١١٨ | التوبة | ٦٢ |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ٣١. | ﴿ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِى هَٰذَا ﴾ | ٧٨ | الحج | ٦٣ |
| ٣٢. | ﴿ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ ﴾ | ٤ | الناس | ٦٤ |
| ٣٣. | ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ﴾ | ١٦٥ | البقرة | ٦٩ |
| ٣٤. | ﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ﴾ | ٦٩ | العنكبوت | ٦٩ |
| ٣٥. | ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ | ٥ | البينة | ٧٠ |
| ٣٦. | ﴿ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ | ٦٢ | يونس | ٧٠ |
| ٣٧. | ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ | ٥٤ | المائدة | ٧٢ |
| ٣٨. | ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ | ٣١ | آل عمران | ٧٢ |
| ٣٩. | ﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا ﴾ | ٢٤ | التوبة | ٧٢ |
| ٤٠. | ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ | ٢٢ | المجادلة | ٧٣ |
| ٤١. | ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾ | ٥٥ | المائدة | ٧٣ |
| ٤٢. | ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ ﴾ | ٤ | الممتحنة | ٧٣ |
| ٤٣. | ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا۟ بِمَا جَآءَكُم ﴾ | ١ | الممتحنة | ٧٣ |
| ٤٤. | ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾ | ٧١ | التوبة | ٧٣ |
| ٤٥. | ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ | ١١٠ | آل عمران | ٧٥،١٠٤،١٨٥ |
| ٤٦. | ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا ﴾ | ٢ | الأنفال | ٧٨ |
| ٤٧. | ﴿ وَلَمَّا رَءَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْأَحْزَابَ قَالُوا۟ هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ۚ ﴾ | ٢٢ | الأحزاب | ٧٨ |
| ٤٨. | ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ ۗ ﴾ | ٤ | الفتح | ٧٨ |
| ٤٩. | ﴿ وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيَسْتَيْقِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا ﴾ | ٣١ | المدثر | ٧٨ |
| ٥٠. | ﴿ وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ هُدًى ﴾ | ٧٦ | مريم | ٧٨ |
| ٥١. | ﴿ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ ﴾ | ٤٠ | الحج | ٨١ |
| ٥٢. | ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ﴾ | ٩ | الحجرات | ٨٢ |
| ٥٣. | ﴿ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ | ١٢٨ | النساء | ٨٢ |
| ٥٤. | ﴿ قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴾ | ٣٢ | النمل | ٨٤ |
| ٥٥. | ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ﴾ | ١٥٩ | آل عمران | ٩٣ |
| ٥٦. | ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ | ٣٨ | الشورى | ٩٣ |
| ٥٧. | ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ ﴾ | ١١ | النور | ٩٦ |
| ٥٨. | ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ | ١٨ | فاطر | ١٠٣ |
| ٥٩. | ﴿ وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ﴾ | ١٤ | المائدة | ١٠٤ |
| ٦٠. | ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ | ١٠٢ | آل عمران | ١٠٤ |
| ٦١. | ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾ | ١٠٣ | آل عمران | ١٠٤ |
| ٦٢. | ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ ﴾ | ١٠٤ | آل عمران | ١٠٤ |
| ٦٣. | ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُوا۟ خَيْرًا مِّنْهُمْ ﴾ | ١١ | الحجرات | ١٠٥ |
| ٦٤. | ﴿ إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ ﴾ | ٢٦ | الفتح | ١٠٥ |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ٦٥. | ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴾ | ٥٨ | النساء | ١٠٦ |
| ٦٦. | ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ | ٧٧ | آل عمران | ١٠٦ |
| ٦٧. | ﴿ وَقِفُوهُمْ ۖ إِنَّهُم مَّسْـُٔولُونَ ﴾ | ٢٤ | الصافات | ١٠٧ |
| ٦٨. | ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ | ١٣ | الحجرات | ١٠٩ |
| ٦٩. | ﴿ قَالُوا۟ يَٰٓأَبَانَا مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَىٰ يُوسُفَ وَإِنَّا لَهُۥ لَنَٰصِحُونَ ﴾ | ١١ | يوسف | ١١٥ |
| ٧٠. | ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُوا۟ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ ﴾ | ١٠٤ | المائدة | ١١٧ |
| ٧١. | ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ | ٤٦ | العنكبوت | ١١٨ |
| ٧٢. | ﴿ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ | ٢٩ | الكهف | ١١٨ |
| ٧٣. | ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ﴾ | ٢٥٦ | البقرة | ١١٨ |
| ٧٤. | ﴿ وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ | ٣ | الجمعة | ١١٩ |
| ٧٥. | ﴿ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ ﴾ | ٢٦ | القصص | ١٢٠ |
| ٧٦. | ﴿ ٱلرَّحْمَٰنُ فَسْـَٔلْ بِهِۦ خَبِيرًا ﴾ | ٥٩ | الفرقان | ١٢١ |
| ٧٧. | ﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾ | ٢١٣ | البقرة | ١٢٤ |
| ٧٨. | ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ﴾ | ٢٢ | الروم | ١٢٥ |
| ٧٩. | ﴿ وَإِنَّا لَنَحْنُ ٱلصَّآفُّونَ ﴾ | ١٦٥ | الصافات | ١٣٠، ١٣٢ |
| ٨٠. | ﴿ وَٱلصَّٰٓفَّٰتِ صَفًّا ﴾ | ١ | الصافات | ١٣٠ |
| ٨١. | ﴿ وَلَا تَطْغَوْا۟ فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِى ﴾ | ٨١ | طه | ١٣١ |
| ٨٢. | ﴿ وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ﴾ | ١٤ | المائدة | ١٣٢ |
| ٨٣. | ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ | ١١ | الشورى | ١٣٨ |
| ٨٤. | ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ﴾ | ١٥٩ | الأنعام | ١٤٥ |
| ٨٥. | ﴿ وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ﴾ | ١٤ | المائدة | ١٤٦ |
| ٨٦. | ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ | ١٩-٢٤ | المائدة | ١٥٢ |
| ٨٧. | ﴿ يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ | ٢٦ | ص | ١٥٢ |
| ٨٨. | ﴿ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ﴾ | ١٣٥ | النساء | ١٥٢ |
| ٨٩. | ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ | ١٨ | الجاثية | ١٥٢ |
| ٩٠. | ﴿ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ ﴾ | ١٧٣ | آل عمران | ١٥٢ |
| ٩١. | ﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴾ | ١٥ | الملك | ١٥٢ |
| ٩٢. | ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ ﴾ | ١٦٨ | البقرة | ١٥٢ |
| ٩٣. | ﴿ كُلُوا۟ وَٱرْعَوْا۟ أَنْعَٰمَكُمْ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلنُّهَىٰ ﴾ | ٥٤ | طه | ١٥٢ |
| ٩٤. | ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ | ٥١ | المؤمنون | ١٥٢ |
| ٩٥. | ﴿ وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ۖ ﴾ | ٧٧ | القصص | ١٥٣ |
| ٩٦. | ﴿ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾ ءَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلزَّٰرِعُونَ ﴾ | ٦٣ – ٦٤ | الواقعة | ١٥٣ |
| ٩٧. | ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ ﴾ | ١٤ | آل عمران | ١٥٤ |
| ٩٨. | ﴿ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴾ | ١٨٥ | آل عمران | ١٥٥ |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ٩٩. | ﴿ قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾ | ٧٧ | النساء | ١٥٥ |
| ١٠٠. | ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ | ٣٨ | التوبة | ١٥٥ |
| ١٠١. | ﴿ يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴾ | ٢١ – ٢٢ | المائدة | ١٦٠ |
| ١٠٢. | ﴿ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ ﴾ | ٩٢ | التوبة | ١٦٠ |
| ١٠٣. | ﴿ هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُوا۟ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا۟ ﴾ | ٧ | المنافقون | ١٦٢ |
| ١٠٤. | تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ﴾ | ٧٢ | الأنفال | ١٦٥ |
| ١٠٥. | ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ ﴾ | ٩٧ | النساء | ١٦٧ |
| ١٠٦. | ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًۢا بَيْنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ | ١٠٧ | التوبة | ١٧٧ |
| ١٠٧. | ﴿ يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ ﴾ | ٨ | المنافقون | ١٧٧ |
| ١٠٨. | ﴿ بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ | ١٣٨ | النساء | ١٧٧ |
| ١٠٩. | ﴿ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۘ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ ﴾ | ١ | المنافقون | ١٧٧ |
| ١١٠. | ﴿ يَحْذَرُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِى قُلُوبِهِمْ ﴾ | ٦٤ | التوبة | ١٧٧ |
| ١١١. | ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ ﴾ | ٢٠٤ | البقرة | ١٧٨ |
| ١١٢. | ﴿ إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ﴾ | ٢٦ | الفتح | ١٧٨ |
| ١١٣. | ﴿ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ ۖ قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴾ | ١٢ | الأعراف | ١٧٨ |
| ١١٤. | ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ ﴾ | ١٥٩ | آل عمران | ١٧٩ |
| ١١٥. | ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقُولُوا۟ رَٰعِنَا وَقُولُوا۟ ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُوا۟ ﴾ | ١٠٤ | البقرة | ١٨٠ |
| ١١٦. | ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ ﴾ | ٧٣ | التوبة | ١٨١ |
| ١١٧. | ﴿ لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْمُرْجِفُونَ فِى ٱلْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ﴾ | ٦٠ | الأحزاب | ١٨١ |
| ١١٨. | ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴾ | ١٠٧ | الأنبياء | ١٨٥ |
| ١١٩. | ﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلْجُنُودِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّى ﴾ | ٢٤٩ | البقرة | ١٨٦ |
| ١٢٠. | ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱنتَصَرُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا۟ ﴾ | ٢٢٧ | الشعراء | ١٨٦ |
| ١٢١. | ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِى ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعْدِ ٱلذِّكْرِ أَنَّ ٱلْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِىَ ٱلصَّٰلِحُونَ ﴾ | ١٠٥ | الأنبياء | ١٨٦،١٨٩ |
| ١٢٢. | ﴿ إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ ﴾ | ١٠ – ١١ | الأحزاب | ١٨٧ |
| ١٢٣. | ﴿ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ ﴾ | ١٢٨ | الأعراف | ١٨٩ |
| ١٢٤. | ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥٓ ﴾ | ٧٣ | الحج | ١٩١ |
| ١٢٥. | ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ ﴾ | ٧٦ | النحل | ١٩١ |

## فهرست الأحاديث

| الرقم | الأحاديث | رقم الحديث | اسم الكتاب | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|---|
| ١. | يد الله مع الجماعة | ٢١٦٦ | سنن الترمذي | ٣،١٨ |
| ٢. | لو يعلم أحدكم ما في الوحدة، ما سار أحد بليل وحده | ٣٧٦٨ | سنن ابن ماجه | ١٠ |
| ٣. | أوصيكم بأصحابي، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم... | ٢١٦٥ | سنن الترمذي | ١٥ |
| ٤. | من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة... | ٥٤٧ | سنن أبي داود | ١٨ |
| ٥. | إياكم والدخول على النساء فقال رجل من الأنصار... | ٥٢٣٢ | صحيح البخاري | ١٨ |
| ٦. | إلزم بيتك... وعليك بخاصة نفسك | ٣٨٢٧٠ | مُصنف ابن أبي شيبة | ١٩ |
| ٧. | إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة | ٢١٦٧ | سنن الترمذي | ٢٠ |
| ٨. | نهى رسول الله(ﷺ) عن النذر، قال: إنه لا يردشيئاً، وإنما... | ٦٦٠٨ | صحيح البخاري | ٢١ |
| ٩. | المؤمن للمؤمن كالبنيان، يشد بعضه بعضا | ٦٠٢٦ | صحيح البخاري | ٢٢ |
| ١٠. | اختلفوا فكانوا هكذا... | ٦٩٨٨ | مسند أحمد | ٢٣ |
| ١١. | مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم... | ٢٥٨٦ | صحيح مسلم | ٢٥،٢٦ |
| ١٢. | المؤمن مرآة أخيه... | ٢٣٩ | الأدب المفرد | ٢٦ |
| ١٣. | أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً | ٢٤٤٣ | صحيح البخاري | ٢٦ |
| ١٤. | إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه، ثم خرج عامدا إلى... | ٣٨٧ | سنن الترمذي | ٢٧ |
| ١٥. | إن من الغيرة ما يحب الله عز وجل، ومنها ما يبغض... | ٢٦٥٩ | سنن أبي داود | ٢٨ |
| ١٦. | لا يصلين أحد العصر إلاّ في بني قريظة... | ٩٤٦ | صحيح البخاري | ٣٠ |
| ١٧. | وطائفة أخرى لم تصل حتى أتوا بني قريظة بعدما... | ١٦٠ | المعجم الكبير | ٣٢،٣٥ |
| ١٨. | بعث أبو سفيان إلى بني قريظة يسألهم أن ينقضوا... | ٧٩٦٥ | مصنف ابن أبي شيبة | ٣٢ |
| ١٩. | "قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة فآخى النّبِيّ (ﷺ)... | ٢٠٤٩ | صحيح البخاري | ٤٠ |
| ٢٠. | تآخوا في الله أخوين | ٤٦٢٠ | معرفة الصحابة | ٤٢ |
| ٢١. | إنك ستأتي قوما أهل كتاب فإذا جئتهم فادعهم إلى... | ١٣٩٥ | صحيح البخاري | ٤٣ |
| ٢٢. | إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو، أو قلّ طعام عيالهم... | ٢٥٠٠ | صحيح مسلم | ٤٣ |
| ٢٣. | طعام الاثنين كافي الثلاثة، وطعام الثلاثة كافي الأربعة | ٥٣٩٢ | صحيح البخاري | ٤٤ |
| ٢٤. | المسلمون شركاء في ثلاث: في الماء، والكلأ، والنار | ٢٤٧٢ | سنن ابن ماجة | ٤٤ |
| ٢٥. | ضحك الله الليلة، أو عجب من فعالكما | ٥٢٨٦ | صحيح ابن حبان | ٤٥ |
| ٢٦. | أنّ الأنصار قالت لرسول الله (ﷺ): اقسم بيننا وبينهم... | ٣٧٨٢ | صحيح البخاري | ٤٦ |
| ٢٧. | كان الرجل يحالف الرجل، ليس بينهما نسب، فيرث... | ٢٩٢١ | سنن أبي داود | ٥٠ |
| ٢٨. | ما أكل أحد طعاما قط، خيرا من أن يأكل من عمل... | ٢٠٧٢ | صحيح البخاري | ٥٤ |
| ٢٩. | إن الله أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات أن يعمل... | ٢٨٦٣ | سنن الترمذي | ٥٥ |
| ٣٠. | فتأتيه عصائب العراق، وأبدال الشام | ٣٨٣٧٨ | مُصنف ابن أبي شيبة | ٥٧ |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ٣١. | كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء... | ٣٤٥٥ | صحيح البخاري | ٥٩ |
| ٣٢. | الشيطان جاثم على قلب ابن آدم، فإذا سهى وغفل... | ٣٥٩١٩ | مصنف ابن أبي شيبة | ٦٤ |
| ٣٣. | من أحب للّه، وأبغض للّه، وأعطى لِلّه، ومنع لِلّه فقد... | ٤٦٨١ | سنن أبي داود | ٦٧ |
| ٣٤. | أفضل الإيمان أن تحب لله، وتبغض في الله... | ٢٢١٣٢ | مسند أحمد | ٦٨ |
| ٣٥. | إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرء ما نوى... | ١ | صحيح البخاري | ٧٠ |
| ٣٦. | من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه... | ٦٥٠٧ | صحيح البخاري | ٧٢ |
| ٣٧. | ثلاثٌ من كنّ فيه وجد حلاوة الإيمان؛ أن يكون اللّه... | ١٦ | صحيح البخاري | ٧٣،٧٢ |
| ٣٨. | إن من عباد اللّه لعباداً يغبطهم الأنبياء والشهداء... | ٣٥٢٧ | سنن أبي داود | ٧٢ |
| ٣٩. | من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي... | ٦٥٠٢ | صحيح البخاري | ٧٣ |
| ٤٠. | إن أحب الأعمال إلى الله الحب في الله، والبغض... | ٢١٣٠٣ | مسند أحمد | ٧٤ |
| ٤١. | إن عبدا زار أخا له في الله، فأرصد الله على مدرجته... | ٢٥٦٧ | صحيح مسلم | ٧٤ |
| ٤٢. | أوثق عرى الإيمان: الحب في الله، والبغض في الله | ١٨٥٢٤ | مسند أحمد | ٧٤ |
| ٤٣. | لا تلعنوه، فوالله ماعلمت يحب الله ورسوله | ٦٧٨٠ | صحيح البخاري | ٧٤ |
| ٤٤. | من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها... | ٣١٦٦ | صحيح البخاري | ٧٥ |
| ٤٥. | من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم... | ٤٩ | صحيح مسلم | ٧٨ |
| ٤٦. | بايعنا رسول الله صلّى الله عليه وسلم على السمع... | ٧١٩٩ | صحيح البخاري | ٨٠ |
| ٤٧. | تبايعوني على السمع والطاعة... | ٦٢٧٤ | صحيح ابن حبان | ٨٢ |
| ٤٨. | الصلح جائز بين المسلمين، إلا صلحا حرم حلالا، أو... | ٢٣٥٣ | سنن ابن ماجه | ٨٢ |
| ٤٩. | بلغ رسول الله (ﷺ) أن بني عمرو بن عوف بقباء كان... | ١٢١٨ | صحيح البخاري | ٨٢ |
| ٥٠. | بل الدم الدم، والهدم الهدم، أنا منكم وأنتم مني... | ١٥٧٩٨ | مسند أحمد | ٨٣ |
| ٥١. | من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر فليطلع لنا... | ٤١٠٨ | صحيح البخاري | ٨٣،١٠٧ |
| ٥٢. | أخرجوا إلي منكم اثني عشر نقيبا... | ١٥٧٩٨ | مسند أحمد | ٨٣ |
| ٥٣. | ما من أمير يلي من أمر المسلمين شيئا ثم لا يجهد... | ١٤٢ | صحيح مسلم | ٨٤ |
| ٥٤. | لأبعثن إليكم رجلا أمينا حق أمين... | ٤٣٨١ | صحيح البخاري | ٨٤ |
| ٥٥. | إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين... | ١٨٢٧ | صحيح مسلم | ٨٥ |
| ٥٦. | سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله..، | ١٠٣١ | صحيح مسلم | ٨٥ |
| ٥٧. | إن من أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان... | ٢١٧٤ | سنن الترمذي | ٨٥ |
| ٥٨. | بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من محمد النبي (ﷺ).. | ١٦٣٦٩ | السنن الكبرى للبيهقي | ٨٥ |
| ٥٩. | المدينة حرم ما بين عير إلى ثور... | ١٣٧٠ | صحيح مسلم | ٨٦ |
| ٦٠. | يا معشر المسلمين، من يعذرني من رجل بلغني أذاه... | ٧٣٦٩ | صحيح البخاري | ٨٩ |
| ٦١. | المستشار مؤتمن | ٣٧٤٦ | سنن أبن ماجة | ٩٣ |
| ٦٢. | استشار النبي (ﷺ) مخرجه إلى بدر"، فأشار عليه... | ١٢٩٥٤ | مسند أحمد | ٩٣ |
| ٦٣. | كما استشار رسول الله (ﷺ) الناس في الأسارى يوم... | ١٣٥٥٥ | مسند أحمد | ٩٣ |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ٦٤. | أن النبي (ﷺ) استشار الناس لما يهمهم... | ٧٠٧ | سنن ابن ماجه | ٩٣ |
| ٦٥. | ولكني والله ما كنت أظن أن الله ينزل في براءتي... | ٧٥٠٠ | صحيح البخاري | ٩٦ |
| ٦٦. | يا أبا ذر إنك امرؤ فيك جاهلية... | ٥١٥٧ | صحيح البخاري | ١٠١ |
| ٦٧. | إخوانكم خولكم... | ٣٠ | صحيح البخاري | ١٠٣ |
| ٦٨. | بايعت رسول الله (ﷺ) على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة... | ٥٧ | صحيح البخاري | ١٠٤ |
| ٦٩. | (الدين النصيحة)) "قلنا لمن ؟" قال: ((للّه ولكتابه... | ٥٥ | صحيح مسلم | ١٠٤ |
| ٧٠. | إذا استنصح أحدكم أخاه فلينصح له | | صحيح البخاري | ١٠٤ |
| ٧١. | يا أيها الناس، ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم... | ٢٣٤٨٩ | مسند أحمد | ١٠٥ |
| ٧٢. | ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم | ٣٠ | صحيح البخاري | ١٠٦ |
| ٧٣. | إني حرمت على نفسي الظلم وعلى عبادي... | ٢٥٧٧ | صحيح مسلم | ١٠٦ |
| ٧٤. | لقد كان بيني وبين رجل من اليهود أرض... | ٢٤١٦ | متفق عليه | ١٠٦ |
| ٧٥. | أيها الناس، إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا... | ١٦٨٨ | صحيح مسلم | ١٠٦ |
| ٧٦. | ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته... | ٧١٣٨ | صحيح البخاري | ١٠٧ |
| ٧٧. | قال ما نعلم حيا من أحياء العرب أكثر شهيدا أعز... | ٤٠٧٨ | صحيح البخاري | ١٠٧ |
| ٧٨. | يا أبا ذرإنك امرؤ فيك جاهلية ؟ فقلت من سب... | ١٦٦١ | صحيح مسلم | ١٠٧ |
| ٧٩. | لا يقل أحدكم: أطعم ربك وضئ ربك، اسق ربك... | ٢٥٥٢ | صحيح البخاري | ١٠٨ |
| ٨٠. | لينتهين أقوام يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا إنما هم... | ٣٩٥٥ | سنن الترمذي | ١٠٩ |
| ٨١. | فأطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم مما تلبسون، ولا... | ١٦٦١ | صحيح مسلم | ١٠٩ |
| ٨٢. | أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أتعلم له... | ٢٧١٥ | سنن الترمذي | ١١٣ |
| ٨٣. | بعث رسول الله (ﷺ)إلى فلانة، امرأة قد سماها سهل... | ٢٠٩٤ | صحيح البخاري | ١١٧ |
| ٨٤. | لما أراد نبي الله (ﷺ) أن يكتب إلى العجم قيل له: إن... | ٢٧١٨ | سنن الترمذي | ١١٧ |
| ٨٥. | كنّا مع النّبي (ﷺ) في غزاة، فكسع رجل من... | ٤٩٠٥ | صحيح البخاري | ١١٩،١٧٥ |
| ٨٦. | لقد رهن درعه - يعني النبي (ﷺ) - عند يهودي... | | السنن الكبرى | ١١٩ |
| ٨٧. | أن غلاما من اليهود كان مرض فأتاه النبي(ﷺ)... | ٣٠٩٥ | سنن أبي داود | ١١٩ |
| ٨٨. | من قتل نفسا معاهدا لم يرح رائحة الجنة... | ٦٩١٤ | صحيح البخاري | ١١٩ |
| ٨٩. | أن أسامة بن زيد (رضي الله عنه)، "أخبره أن النبي (ﷺ)ركب... | ٥٦٦٣ | صحيح البخاري | ١١٩ |
| ٩٠. | لو كان الإيمان عند الثريا، لناله رجال- أو رجل - من... | ٤٨٩٧ | صحيح البخاري | ١١٩ |
| ٩١. | وقال أبو جمرة: "كنت أترجم بين ابن عباس (رضي الله عنهما)... | ٧١٩٥ | صحيح البخاري | ١٢٠ |
| ٩٢. | ذُهب بي إلى النبي فأعجب بي، فقالوا يا رسول الله... | ٢١٦١٨ | مسند أحمد | ١٢٠ |
| ٩٣. | يا أبا ذر، إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة... | ١٨٢٥ | صحيح مسلم | ١٢١ |
| ٩٤. | فنظروا فلم يكن أحد أكثر قرآنا منى، لما كنت... | ٤٣٠٢ | صحيح البخاري | ١٢١ |
| ٩٥. | اسْتَوُوا، وَلَا تَخْتَلِفُوا، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِنِي مِنْكُمْ... | ٤٣٢ | صحيح مسلم | ١٢٧ |
| ٩٦. | لتسون صفوفكم، أو ليخالفن الله بين وجوهكم | ٧١٧ | صحيح البخاري | ١٢٨ |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ٩٧. | لقد علمت أن التقي ذو نهية... | ٣٤٣٥ | صحيح البخاري | ١٢٨ |
| ٩٨. | إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول | ١٨٦٢٠ | مسند أحمد | ١٢٨ |
| ٩٩. | فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف... | ٥٢٢ | صحيح مسلم | ١٣٠ |
| ١٠٠. | ألا تَصُفُّون كما تصف الملائكة عندَ ربها ؟... | ٤٣٠ | صحيح مسلم | ١٣٠ |
| ١٠١. | ألا أن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله... | ٥٢ | صحيح البخاري | ١٣٠ |
| ١٠٢. | والله لتقيمن صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم | ١٨٤٣٠ | مسند أحمد | ١٣١ |
| ١٠٣. | استووا تستوي قلوبكم ولا تختلفوا، وتماسوا ... | ٥١٢١ | معجم الطبراني | ١٣٢ |
| ١٠٤. | لتسون الصفوف، أو لتطمسن وجوهكم... | ٢٢٧ | سنن الترمذي | ١٣٢ |
| ١٠٥. | فرأيت الرجل يلزق منكبه بمنكب صاحبه وركبته... | ٦٦٢ | سنن أبي داود | ١٣٣ |
| ١٠٦. | كان الناس يسألون رسول الله (ﷺ) عن الخير وكنت... | ٧٠٨٤ | صحيح البخاري | ١٣٥ |
| ١٠٧. | أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد | ٣٨٤١ | صحيح البخاري | ١٤١ |
| ١٠٨. | يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي، ولا يستنون... | ١٨٤٧ | صحيح مسلم | ١٤١ |
| ١٠٩. | فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال : نعم، فتنة عمياء... | ٤٢٤٦ | سنن أبي داود | ١٤٣ |
| ١١٠. | اليهود على إحدى وسبعين فرقة، فواحدة في الجنة | ٣٩٩٢ | ابن ماجة | ١٤٥ |
| ١١١. | لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب... | ٦٥ | صحيح مسلم | ١٤٥ |
| ١١٢. | إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم... | ٣٤٦٢ | سنن أبي داود | ١٤٨ |
| ١١٣. | حب الدنيا وكراهية الموت | ٤٢٩٧ | سنن أبي داود | ١٥١ |
| ١١٤. | ما من مسلم يغرس غرسا إلا كان ما أكل منه... | ١٥٥٢ | صحيح مسلم | ١٥٣ |
| ١١٥. | إن قامت على أحدكم القيامة وفي يده فسلة... | ١٢٩٠٢ | مسند أحمد بن حنبل | ١٥٣ |
| ١١٦. | ما بعث الله نبيا إلا رعى الغنم... | ٢٢٦٢ | صحيح البخاري | ١٥٣ |
| ١١٧. | لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الله الذُّلّ | ٢٣٢١ | صحيح البخاري | ١٥٥ |
| ١١٨. | إذا ضَنّ الناس بالدينار والدرهم، وتبايعوا... | ١٤٠٤٥ | المعجم الكبير | ١٥٦ |
| ١١٩. | جعل المهاجرون والأنصار يحفرون الخندق... | ٤١٠٠ | صحيح البخاري | ١٥٨ |
| ١٢٠. | جاورت أبا هريرة، سنتين فقال: يا ابن شقيق أترى هذه الحجر لحجر النبي (ﷺ) لقد رأيتنا... | ٧٠٧٩ | المستدرك على الصحيحين | ١٦١ |
| ١٢١. | فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم | ٢٨٣٤ | صحيح البخاري | ١٦١ |
| ١٢٢. | سمعت سعد بن أبي وقاص، يقول: إني لأول رجل... | ٢٣٦٥ | سنن الترمذي | ١٦١ |
| ١٢٣. | أن رسول الله (ﷺ) كان إذا صلى بالناس يخر رجال... | ٢٣٦٨ | سنن الترمذي | ١٦٢ |
| ١٢٤. | ما أكل رسول الله (ﷺ) على خوان ولا أكل... | ٢٣٦٣ | سنن الترمذي | ١٦٢ |
| ١٢٥. | وهم يرتجزون... | ٣٩٣٢ | صحيح البخاري | ١٦٣ |
| ١٢٦. | من كره من أميره شيئا فليصبر، فإنه من خرج... | ٧٠٥٣ | صحيح البخاري | ١٦٦ |
| ١٢٧. | من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله | ٢٢٢٤ | سنن الترمذي | ١٦٦ |
| ١٢٨. | ومن خرج على أمتي بسيفه يضرب برها... | ١٨٤٨ | صحيح مسلم | ١٦٩ |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ١٢٩. | اسمعوا، وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي | ٧١٤٢ | صحيح البخاري | ١٧١ |
| ١٣٠. | أطعهم وإن أكلوا مالك وضربوا ظهرك... | ٤٥٦٢ | صحيح ابن حبان | ١٧١ |
| ١٣١. | بايعنا النبي (ﷺ)على السمع والطاعة في... | ١٧٠٩ | صحيح مسلم | ١٧١ |
| ١٣٢. | إنكم سترون بعدى أثرة، فاصبروا حتى تلقوني... | ١٠٦١ | صحيح مسلم | ١٧١ |
| ١٣٣. | آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد... | ٣٣ | صحيح البخاري | ١٧٨ |
| ١٣٤. | انتسب رجلان على عهد موسى (ﷺ)... | ٢١١٧٨ | مسند أحمد | ١٧٨ |
| ١٣٥. | من قتل تحت راية عمية، يدعو عصبية، أو... | ١٨٥٠ | صحيح مسلم | ١٧٩ |
| ١٣٦. | شكونا إلى رسول الله (ﷺ) وهو متوسد بردة... | ٦٩٤٣ | صحيح البخاري | ١٨٢ |
| ١٣٧. | أتينا خباب بن الأرت(ﷺ)نعوده، وقد اكتوى... | ٧٢٣٤ | صحيح البخاري | ١٨٣ |
| ١٣٨. | إن الله زوى لي الأرض، فرأيت مشارقها ... | ٢٨٨٩ | صحيح مسلم | ١٨٦ |

## فهرست الأعلام


| الرقم | الأعلام | رقم الصفحة |
|---|---|---|
| ١. | ابن خلدون | ١ |
| ٢. | الكميت | ٩ |
| ٣. | الفراهيدي | ١٠ |
| ٤. | امرؤ القيس | ١٠ |
| ٥. | أبو نصر الأزدي الميورقي | ١١ |
| ٦. | لأبي حاتم بن حبان | ١٢ |
| ٧. | ابن حجر | ١٢ |
| ٨. | الترمذي | ١٥ |
| ٩. | المناوي | ١٥ |
| ١٠. | الحاكم | ١٥ |
| ١١. | الذهبي | ١٥ |
| ١٢. | البخاري | ١٥ |
| ١٣. | مسلم | ١٥ |
| ١٤. | ابن العربي | ١٦ |
| ١٥. | عمر بن الخطاب | ١٦ |
| ١٦. | الغزالي | ١٩ |
| ١٧. | الماوردي | ١٩ |
| ١٨. | النّظام | ٢٠ |
| ١٩. | الصنعاني | ٢٠ |
| ٢٠. | الخطابي | ٢١ |
| ٢١. | والنسائي | ٢٢ |
| ٢٢. | أبو الفرج الجوزي | ٢٤ |
| ٢٣. | العيني | ٢٥ |
| ٢٤. | النعمان بن بشير | ٢٥ |
| ٢٥. | الصنهاجي | ٢٥ |
| ٢٦. | كعب بن عجرة | ٢٧ |
| ٢٧. | سالم بن عبد الله | ٢٧ |
| ٢٨. | الحسن البصري | ٢٧ |
| ٢٩. | ابن بطال | ٢٨ |
| ٣٠. | النووي | ٢٩ |
| ٣١. | الطبراني | ٣٢ |

| | | |
|---|---|---|
| ٣٢. | أبو سفيان | ٣٢ |
| ٣٣. | ابن تيمية | ٣٤ |
| ٣٤. | أبو بكر الصديق | ٣٤ |
| ٣٥. | محمد شاه الكشميري | ٣٤ |
| ٣٦. | الشافعي | ٣٦ |
| ٣٧. | زفر | ٣٧ |
| ٣٨. | أحمد بن حنبل | ٣٧ |
| ٣٩. | ابن المنذر | ٣٧ |
| ٤٠. | أبو منصور الأزهري الهروي | ٤٠ |
| ٤١. | معاذ بن جبل | ٤٣ |
| ٤٢. | جمهورية أفلاطون | ٤٤ |
| ٤٣. | أبو هريرة | ٤٥ |
| ٤٤. | القاسم بن سلام | ٤٦ |
| ٤٥. | القسطلاني | ٤٧ |
| ٤٦. | حمزة بن عبد المطلب | ٤٨ |
| ٤٧. | سلمان الفارسي | ٤٩ |
| ٤٨. | علي بن أبي طالب | ٤٩ |
| ٤٩. | عبد الله بن عباس | ٥٠ |
| ٥٠. | ابن جرير الطبري | ٥٠ |
| ٥١. | أبو حنيفة | ٥١ |
| ٥٢. | اللكنوي | ٥١ |
| ٥٣. | الخرقي | ٥٢ |
| ٥٤. | أحمد المحاملي | ٥٢ |
| ٥٥. | ابن القيم الجوزي | ٥٦ |
| ٥٦. | أبو محمد ابن الخشاب النحوي | ٥٧ |
| ٥٧. | معاوية بن أبي سفيان | ٥٩ |
| ٥٨. | الشبلي | ٦٤ |
| ٥٩. | ابن رجب | ٦٤ |
| ٦٠. | أبو داود السجستاني | ٦٧ |
| ٦١. | الطيبي | ٦٩ |
| ٦٢. | ابن أبي العز | ٦٩ |
| ٦٣. | اللالكائي | ٧٧ |
| ٦٤. | عبد الرزاقبن همام | ٧٧ |
| ٦٥. | سفيان الثوري | ٧٧ |

| | | |
|---|---|---|
| ٦٦. | الأوزاعي | ٧٧ |
| ٦٧. | ابن جريج | ٧٧ |
| ٦٨. | معمر | ٧٧ |
| ٦٩. | إسحاق بن راهويه | ٧٧ |
| ٧٠. | ابن ماجة | ٨٠ |
| ٧١. | ابن سيده | ٨١ |
| ٧٢. | سهل بن سعد | ٨٢ |
| ٧٣. | إبراهيم التيمي | ٨٦ |
| ٧٤. | الزمخشري | ٩٠ |
| ٧٥. | عبد الله ابن أبي بن سلول | ٩٠ |
| ٧٦. | الأثير | ٩٠ |
| ٧٧. | ابن شهاب الزهري | ٩١ |
| ٧٨. | القاضي عياض | ٩١ |
| ٧٩. | أسامة بن زيد | ٩٢ |
| ٨٠. | زينب بنت جحش | ٩٤ |
| ٨١. | السغدي | ٩٨ |
| ٨٢. | الحافظ العراقي | ٩٩ |
| ٨٣. | بلال بن رباح | ١٠٢ |
| ٨٤. | أبو مراوح | ١٠٢ |
| ٨٥. | جَرير بن عبد الله | ١٠٤ |
| ٨٦. | تَميم الداري | ١٠٤ |
| ٨٧. | أبو نضرة | ١٠٥ |
| ٨٨. | الأشعث بن قيس | ١٠٦ |
| ٨٩. | الملا علي القاري | ١١٢ |
| ٩٠. | علي بن المديني | ١١٣ |
| ٩١. | عمرو بن علي | ١١٤ |
| ٩٢. | زكريا بن يحيى الساجي | ١١٤ |
| ٩٣. | البيهقي | ١١٥ |
| ٩٤. | عبد الرحمن بن حاطب | ١٢٠ |
| ٩٥. | أبو جمرة | ١٢٠ |
| ٩٦. | عمرو بن سلمة | ١٢١ |
| ٩٧. | ابن رشد | ١٢٣ |
| ٩٨. | ابن فرحون اليعمري | ١٢٣ |
| ٩٩. | الشوكاني | ١٢٤ |

| | | |
|---|---|---|
| ١٠٠. | جابر بن سمرة | ١٣٠ |
| ١٠١. | السيوطي | ١٣٠ |
| ١٠٢. | أبو وائل | ١٢٨ |
| ١٠٣. | ابن دقيق العيد | ١٣١ |
| ١٠٤. | التوربشتي | ١٣٣ |
| ١٠٥. | الحسن بن علي | ١٣٨ |
| ١٠٦. | عبيد الله بن زياد | ١٣٨ |
| ١٠٧. | الكرماني | ١٣٩ |
| ١٠٨. | مظهر الدين الزبداني | ١٤٠ |
| ١٠٩. | أبو عبد الله إسماعيل بن محمد الأشرف | ١٤٠ |
| ١١٠. | القاضي العياض | ١٤١ |
| ١١١. | أبو جعفر الداودي | ١٤٢ |
| ١١٢. | البربهاري | ١٤٦ |
| ١١٣. | الجاحظ | ١٤٧ |
| ١١٤. | أبو الحسن بن قطان | ١٤٨ |
| ١١٥. | البزار | ١٥٠ |
| ١١٦. | الأصبهاني | ١٥٠ |
| ١١٧. | الدولابي | ١٥٠ |
| ١١٨. | ابن عدي الجرجاني | ١٥٠ |
| ١١٩. | العظيم آبادي | ١٥٣ |
| ١٢٠. | عبد الله بن شقيق | ١٦١ |
| ١٢١. | قيس بن أبي حازم | ١٦١ |
| ١٢٢. | فضالة بن عبيد | ١٦٢ |
| ١٢٣. | ابن التين | ١٦٤ |
| ١٢٤. | المرتضى | ١٧٠ |
| ١٢٥. | إمام الحرمين | ١٧١ |
| ١٢٦. | القاضي أبو بكر الباقلاني | ١٧٢ |
| ١٢٧. | سراقة بن مالك بن جعشم | ١٨٧ |
| ١٢٨. | عمر بن عبد العزيز | ١٨٧ |

## المصادر والمراجع

استعمل الباحث خلال بحثه المصادر والمراجع الآتية بعد القرآن الكريم:


١- اتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، الزبيدي، محمد بن محمد بن الحسيني الزبيدي الشهير بمرتضى، الناشر: مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤ م، مج٩ .

٢- إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، الناشر: مطبعة السنة المحمدية، مج٢، عمدة الأحكام بأعلى الصفحة، يليه - مفصولا بفاصل - شرح ابن دقيق العيد .

٣- الأحكام السلطانية، الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، (ت: ٤٥٠هـ)، الناشر: دار الحديث – القاهرة، مج١.

٤- اختلاف الأئمة العلماء: يحيى بن (هُبَيْرَة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، أبو المظفر، عون الدين (المتوفى: ٥٦٠هـ)، المحقق: السيد يوسف أحمد، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، ج٢ .

٥- الاختيار لتعليل المختار، البلدجي، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (ت: ٦٨٣هـ)، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة (من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقا)، الناشر: مطبعة الحلبي - القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها)، ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م، مج٥ .

٦- الأدب المفرد، البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الناشر : دار البشائر الإسلامية – بيروت، ط٣ ، ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م، تح. محمد فؤاد عبد الباقي، مج١، الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها .

٧- الأدب النبوي، الخولي، محمد عبد العزيز بن علي الشاذلي الخَوْلي، (ت: ١٣٤٩هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، ط٤، ١٤٢٣ هـ، مج١ .

٨- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، القتيبي، أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت: ٩٢٣هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط٧، (ت: ١٣٢٣هـ)، مج١٠، ترقيم الكتب والأبواب والأحاديث، بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي .

٩- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، القزويني، أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (ت: ٤٤٦هـ)، المحقق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، ط١، ١٤٠٩، مج٣ .

١٠- أساس البلاغة، الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، جار الله (ت: ٥٣٨هـ)، تح. محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، مج٢ .

١١- أسامي من روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري من مشايخه (في جامعه الصحيح)، الجرجاني، أبو أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد ابن مبارك بن القطان، (ت: ٣٦٥هـ)، تح. د. عامر حسن صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت، ط١، ١٤١٤، مج١ .

١٢- الأسامي والكنى، الحاكم، أبو أحمد الحاكم، (ت: ٣٧٨هـ)، تح. يوسق بن محمد الدخيل، الناشر: دار الغرباء الأثرية بالمدينة، ط١، ١٩٩٤ م، مج٤ .
١٣- الاستذكار، النمري، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، (ت: ٤٦٣هـ)، تح. سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م، مج٩ .
١٤- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، النمري، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تح. علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، مج٤ .
١٥- أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير الجزري، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)، تح. علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، ط١، سنة النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م .
١٦- الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر، (ت: ٨٥٢هـ)، تح. عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط١ - ١٤١٥ هـ، مج ٨ .
١٧- أصول السنة، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، الناشر: دار المنار - الخرج – السعودية، ط١، ١٤١١هـ، ج١ .
١٨- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي: ٣٨٨هـ، تح. ودر. د. محمد بن سعيد بن عبد الرحمن آل سعود، ط١، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م، جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة .
١٩- إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم الجوزي، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تح. محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، مج٤ .
٢٠- الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)، الطالبي، عبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسني الطالبي (ت: ١٣٤١هـ)، دار النشر: دار ابن حزم - بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩م، مج٨ .
٢١- الأعلام، الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، ط١٥ - أيار / مايو ٢٠٠٢ م .
٢٢- أعيان العصر وأعوان النصر، الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، (ت: ٧٦٤هـ)، تح. الدكتور علي أبو زيد، الدكتور نبيل أبو عشمة، وآخرون، قدم له: مازن عبد القادر المبارك، الناشر: دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان، دار الفكر، دمشق – سوريا، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م، مج٥ .
٢٣- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، الزرعي، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، الناشر : دار المعرفة – بيروت، ط٢، ١٣٩٥ – ١٩٧٥، تح. محمد حامد الفقي، مج٢ .

٢٤- اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، ابن تيمية الحراني، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، الناشر : مطبعة السنة المحمدية – القاهرة، ط٢، ١٣٦٩هـ، تح. محمد حامد الفقي، مج١ .
٢٥- آكام المرجان في أحكام الجان، الشبلي، محمد بن عبد الله الشبلي الدمشقيّ الحنفي، أبو عبد الله، بدر الدين ابن تقي الدين، (ت: ٧٦٩هـ)، تح. إبراهيم محمد الجمل، الناشر: مكتبة القرآن - مصر – القاهرة، مج١ .
٢٦- إكمال الإكمال (تكملة لكتاب الإكمال لابن ماكولا)، ابن نقطة، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (ت: ٦٢٩هـ)، تح. د. عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط١، ١٤١٠ .
٢٧- إكمال المعلم شرح صحيح مسلم - للقاضي عياض، اليحصبي، العلامة القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي (ت: ٥٤٤هـ)، مج٨ .
٢٨- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مغلطاي، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (المتوفى: ٧٦٢هـ)، تح. أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، مج١٢ .
٢٩- الأم، الشافعي، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، (ت: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، سنة النشر: ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، مج٨ .
٣٠- أمثال العرب، الضبي، المفضل بن محمد بن يعلى بن سالم، (ت: نحو ١٦٨هـ)، الناشر: دار ومكتبة الهلال، بيروت، ط١، ١٤٢٤ هـ، مج١ .
٣١- الأموال لابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه، (ت: ٢٥١هـ)، تح. د. شاكر ذيب فياض الأستاذ المساعد- بجامعة الملك سعود، الناشر: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية - السعودية، ط١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، مج١ .
٣٢- الانتصار والرد على ابن الراوندي الملحد، الخياط، أبو الحسين عبد الرحيم بن محمد بن الحسين الخياط المعتزلي، مكتبة دار العربية للكتاب، ط١، القاهرة-١٩٢٥- ط٢ بيروت - ١٩٩٣ .
٣٣- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، (ت: ٣١٩هـ)، تح. أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، الناشر: دار طيبة - الرياض – السعودية، ط١، ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م، طُبع منه ٦ مج: ١ - ٥، ١١ فقط.
٣٤- بدائع الفوائد، ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (ت: ٧٥١هـ)، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، تح. هشام عبد العزيز عطا - عادل عبد الحميد العدوي - أشرف أحمد، مج٤ .

٣٥- البداية والنهاية، ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، (ت: ٧٧٤هـ)، تح. علي شيري، الناشر: دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤٠٨، هـ - ١٩٨٨ م، قام بفهرسته الفقير إلى الله: عبد الرحمن الشامي .
٣٦- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، مج٢ .
٣٧- بغية الطلب في تاريخ حلب، ابن العديم، عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين ابن العديم (ت: ٦٦٠هـ)، تح. د. سهيل زكار، الناشر: دار الفكر، مج١٢ .
٣٨- بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية، الحراني، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، (ت: ٧٢٨هـ)، تح. موسى الدويش، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م، مج١ .
٣٩- بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك)، الصاوي، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (ت: ١٢٤١هـ)، الناشر: دار المعارف، مج٤ .
٤٠- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، الكتامي، علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان، (ت: ٦٢٨هـ)، تح. د. الحسين آيت سعيد، الناشر : دار طيبة – الرياض، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، مج٦ .
٤١- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، (ت: ٥٢٠هـ)، تح. د. محمد حجي وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، مج٢٠ .
٤٢- البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، الحسيني، إبراهيم بن محمد بن محمد كمال الدين ابن أحمد بن حسين، برهان الدين ابن حَمْزَة الحُسَيْني الحنفي الدمشقيّ (ت: ١١٢٠هـ)، تح. سيف الدين الكاتب، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، مج ٢ × ١ .
٤٣- تاج التراجم، السودوني، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطلُوبغا السودوني الجمالي الحنفي، (ت: ٨٧٩هـ)، تح. محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار القلم – دمشق، ط١، ١٤١٣ هـ -١٩٩٢م، مج١ .
٤٤- تاج التراجم، السودوني، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطلُوبغا السودوني (نسبة إلى معتق أبيه سودون الشيخوني) الجمالي الحنفي (ت: ٨٧٩هـ)، تح. محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار القلم – دمشق، ط١، ١٤١٣ هـ-١٩٩٢م، مج١ .
٤٥- تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، تح. مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية .

٤٦- تاريخ ابن يونس المصري، الصدفي، عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي، أبو سعيد (ت: ٣٤٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ، مج٢ .
٤٧- تاريخ إربل، ابن المستوفي، المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي، (ت: ٦٣٧هـ)، تح. سامي بن سيد خماس الصقار، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق، عام النشر: ١٩٨٠ م، مج٢ .
٤٨- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، (ت: ٧٤٨هـ)، تح. الدكتور بشار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٣ م، مج١٥ .
٤٩- تاريخ الثقات، العجلي الكوفي، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح (ت: ٢٦١هـ)، الناشر: دار الباز، ط١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م، مج١ .
٥٠- التاريخ الصغير، البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تح. محمود إبراهيم زايد، فهرس أحاديثه: يوسف المرعشي، الناشر : دار المعرفة بيروت – لبنان، مج٣ .
٥١- التاريخ الكبير، البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، مج٨ .
٥٢- تاريخ بيهق / تعريب، البيهقي، أبو الحسن ظهير الدين علي بن زيد بن محمد بن الحسين البيهقي، الشهير بابن فندمه (ت: ٥٦٥هـ)، الناشر: دار اقرأ، دمشق، ط١، ١٤٢٥ هـ، مج١ .
٥٣- تاريخ دمشق، ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، (ت: ٥٧١هـ)، تح. عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، مج٨٠ .
٥٤- تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، الربعي، أبو سليمان محمد بن عبد الله بن أحمد بن ربيعة بن سليمان بن خالد بن عبد الرحمن بن زبر الربعي (ت: ٣٧٩هـ)، تح. د. عبد الله أحمد سليمان الحمد، الناشر: دار العاصمة – الرياض، ط١، ١٤١٠، مج٢ .
٥٥- تاريخ واسط، بحشل، أسلم بن سهل بن أسلم بن حبيب الرزّاز الواسطي، أبو الحسن، (ت: ٢٩٢هـ)، تح. كوركيس عواد، الناشر: عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٦ هـ، مج١ .
٥٦- تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري، (ت: ٧٩٩هـ)، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، مج٢ .
٥٧- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، الزيلعي، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي، (ت: ٧٤٣ هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ (ت: ١٠٢١هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، ط١، (ت: ١٣١٣هـ) .

٥٨- التحبير في المعجم الكبير، المروزي، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت: ٥٦٢هـ)، تح. منيرة ناجي سالم، الناشر: رئاسة ديوان الأوقاف – بغداد، ط١، ١٣٩٥هـ- ١٩٧٥م، ج٢ .
٥٩- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، المباكفوري، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، مج١ .
٦٠- تخريج العقيدة الطحاوية: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، شرح وتعليق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ، ج١ .
٦١- التجريد لنفع العبيد = حاشية البجيرمي على شرح المنهج (منهج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب)، سليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرَمِيّ المصري الشافعي (ت ١٢٢١هـ)، الناشر: مطبعة الحلبي، تاريخ النشر: ١٣٦٩هـ - ١٩٥٠م، ج٤ .
٦٢- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، (ت: ٩١١هـ)، تح. أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، التقريب والتيسير للنووي بأعلى الصفحة، يليه - مفصولا بفاصل - شرحه تدريب الراوي، للسيوطي، الناشر: دار طيبة، مج٢ .
٦٣- تذكرة الحفاظ، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م .
٦٤- ترتيب المدارك وتقريب المسالك، اليحصبي، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى (ت: ٥٤٤هـ)، تح. مج١: ابن تاويت الطنجي، ١٩٦٥ م، مج٢، ٣، ٤: عبد القادر الصحراوي، ١٩٦٦ - ١٩٧٠ م، مج٥: محمد بن شريفة، مج٦، ٧، ٨: سعيد أحمد أعراب ١٩٨١-١٩٨٣م، الناشر: مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب، ط١، مج٨ .
٦٥- الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك، ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي، (ت: ٣٨٥هـ)، تح. محمد حسن محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، مج١ .
٦٦- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين، (ت: ٦٥٦هـ)، تح. إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٧هـ، مج٤ .
٦٧- تسمية شيوخ أبي داود، الجياني، أبو علي الحسين بن محمد الجياني الغساني الأندلسي (ت: ٤٩٨ هـ)، تح، أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر : دار الكتب العلمية (طبع مع كتاب التعريف بشيوخ حدث عنهم البخاري)، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م، مج١ .

٦٨- تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين (وغير ذلك من الفوائد)، النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تح: الشريف حاتم بن عارف العوني، الناشر: دار عالم الفوائد - مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٣هـ، مج١ .

٦٩- تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين (وغير ذلك من الفوائد)، النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، (ت: ٣٠٣هـ)، تح. الشريف حاتم بن عارف العوني، الناشر: دار عالم الفوائد - مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٣هـ، مج١ .

٧٠- تطريز رياض الصالحين، النجدي، فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي (ت: ١٣٧٦هـ)، تح. د. عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، مج١ .

٧١- التعديل والتجريح، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي، (ت: ٤٧٤هـ)، تح. د. أبو لبابة حسين، الناشر: دار اللواء للنشر والتوزيع – الرياض، ط١، ١٤٠٦ – ١٩٨٦، مج٣ .

٧٢- تغليق التعليق على صحيح البخاري، العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تح. سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، الناشر: المكتب الإسلامي ، دار عمار - بيروت ، عمان – الأردن، ط١، ١٤٠٥هـ، مج٥ .

٧٣- تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، الأزدي، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر، (ت: ٤٨٨هـ)، تح. د. زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة – مصر، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، مج١ .

٧٤- تفسير مقاتل بن سليمان، الأزدي البلخي، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير، (ت: ١٥٠هـ)، تح. عبد الله محمود شحاته، الناشر: دار إحياء التراث – بيروت، ط١، ١٤٢٣ هـ.

٧٥- التفسير من سنن سعيد بن منصور، الجوزجاني، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني، (ت: ٢٢٧هـ)، در. وتح. د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، مج٥ .

٧٦- تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد، زين الدين العراقي، بأعلى الصفحة يليه - مفصولا بفاصل - شرحه "طرح التثريب" للمؤلف نفسه، وأكمله ولده ولي الدين العراقي .

٧٧- تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد (ت: ٨٥٢هـ)، تح. محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد – سوريا، ط١، ١٤٠٦ – ١٩٨٦، مج١ . اعتمدنا على: نسخة محمد عوّامة طبعة دار الرشيد بحلب، ط١، ١٤٠٦هـ .

٧٨- التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، ابن نقطة، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (ت: ٦٢٩هـ)، تح. كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، مج١ .

٧٩- التّكْميل في الجَرْح والتّعْدِيل ومَعْرِفة الثّقَات والضُّعفاء والمجَاهِيل، ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، د وتح: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، ط١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، مج٤ .

٨٠- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٨٩م، مج٤ .

٨١- تمهيد الأوائل في تلخيص الدلائل، الباقلاني، محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي، (ت: ٤٠٣هـ)، تح. عماد الدين أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية – لبنان، ط١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، مج١ .

٨٢- تهذيب الأسماء واللغات، النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، (ت: ٦٧٦هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، مج٤

٨٣- تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد (ت: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٢٦هـ .

٨٤- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، المزي، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي، (ت: ٧٤٢هـ)، تح. د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط١، ١٤٠٠ – ١٩٨٠ .

٨٥- تهذيب اللغة، الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهري، أبو منصور، (ت: ٣٧٠هـ)، تح. محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط١، ٢٠٠١ م، مج٨ .

٨٦- التهذيب في اختصار المدونة، ابن البراذعي، خلف بن أبي القاسم محمد، الأزدي القيرواني، أبو سعيد المالكي (ت: ٣٧٢هـ)، در. وتح. د. محمد الأمين ولد محمد سالم بن الشيخ، الناشر: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، ط١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، مج٤ .

٨٧- التيسير بشرح الجامع الصغير، المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ)، الناشر: مكتبة الإمام الشافعي – الرياض، ط٣، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، مج٢ .

٨٨- الثقات، الدارمي البستي، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، (ت: ٣٥٤هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط١، ١٣٩٣هـ- ١٩٧٣ .

٨٩- جامع الأصول في أحاديث الرسول، ابن الأثير الجزري، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير

(ت: ٦٠٦هـ)، تح. عبد القادر الأرنؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون، الناشر، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، ط١، مذيل بحواشي المحقق الشيخ عبد القادر الأرنؤوط - رحمه الله - ،وأيضا أضيفت تعليقات أيمن صالح شعبان (ط: دار الكتب العلمية) في مواضعها من هذه الطبعة .

٩٠- جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تح. أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ج٢٤، الصفحات مذيلة بحواشي أحمد ومحمود شاكر، وهو ضمن خدمة مقارنة التفاسير .

٩١- جامع الرسائل، ابن تيمية الحراني، تقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، (ت: ٧٢٨هـ)، تح. د. محمد رشاد سالم، الناشر : دار العطاء – الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، مج٢ .

٩٢- الجامع الصغير وشرحه النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير، مؤلف الجامع الصغير: أبو عبد الله محمد بن الحسن الشيباني (ت: ١٨٩هـ)، مؤلف النافع الكبير: محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات (ت: ١٣٠٤هـ)، الناشر: عالم الكتب – بيروت، ط١، ١٤٠٦ هـ، مج١ .

٩٣- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم، السلامي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تح. شعيب الأرناؤوط - إبراهيم باجس، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، ط٧، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، مج٢ .

٩٤- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ، مج٩، مع الكتاب: شرح وتعليق د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق .

٩٥- الجامع لأحكام القرآن، الخزرجي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، (ت: ٦٧١ هـ)، تح. هشام سمير البخاري، الناشر: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤٢ هـ - ٢٠٠٣ م .

٩٦- الجراثيم، الدينوري، ينسب لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، (ت: ٢٧٦هـ)، تح. محمد جاسم الحميدي، قدم له: الدكتور مسعود بوبو، الناشر: وزارة الثقافة، دمشق، مج٢ .

٩٧- الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط١، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م .

٩٨- الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، الحميدي، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ت: ٤٨٨هـ)، تح. د. علي حسين البواب، الناشر: دار ابن حزم - لبنان/ بيروت، ط٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، مج٢×٤ .

٩٩- جمهرة أشعار العرب، القرشي، أبو زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي (ت: ١٧٠هـ)، حققه وضبطه وزاد في شرحه: علي محمد البجادي، الناشر: نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، مج١ .

١٠٠-جمهرة اللغة، الأزدي، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد، (ت: ٣٢١هـ)، تح. رمزي منير بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، ط١، ١٩٨٧م، مج٣ .

١٠١- جمهورية أفلاطون (المدينة الفاضلة)، إعداد: أحمد المنياوي، دار الكتاب العربي، دمشق- القاهرة، ٢٠١٠ م .

١٠٢-جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود، المنهاجي، شمس الدين محمد بن أحمد بن علي بن عبد الخالق، المنهاجي الأسيوطي ثم القاهري الشافعي، (ت: ٨٨٠هـ)، حققها وخرج أحاديثها: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .

١٠٣-حاشية ابن القيم على سنن أبي داود، ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ، مج١٤ .

١٠٤-حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، التتوي السندي، محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي، (ت: ١١٣٨هـ)، الناشر: دار الجيل - بيروت، (نفس صفحات دار الفكر، الطبعة - الثانية) .

١٠٥-حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن)، التتوي السندي، محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي، (ت: ١١٣٨هـ)، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م، مج٨ .

١٠٦-الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، (ت: ٤٥٠هـ)، تح. الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م، مج١٩ .

١٠٧-الحزب الإسلامي الإرتري للعدالة والتنمية: أمانة الشؤون السياسية والإعلام، الكاتب أسرة التحرير، الخميس، ١٥/٤/٢٠١٠ .

١٠٨-حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م، ثم صورتها عدة دور منها، ١ - دار الكتاب العربي – بيروت، ٢ - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ٣- دار الكتب العلمية- بيروت (طبعة ١٤٠٩هـ بدون تحقيق)، مج١٠ .

١٠٩-خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي، (ت: ١١١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، مج٤ .

١١٠-درء تعارض العقل والنقل أو موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول، الحراني، تقي الدين أحمد بن عبد السلام بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، تح. عبد اللطيف عبد الرحمن، مج١٠ .

١١١- الدراري المضية شرح الدرر البهية، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت١٢٥٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، ط١/ ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، ج٢ .

١١٢-الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، (ت: ٨٥٢هـ)، تح. مراقبة: محمد عبد المعيد ضان، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد- الهند، ط٢، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م، مج٦ .

١١٣-الدستور في البلاد الإسلامية ومشكلاته في ضوء الإسلام، (رسالة ماجستير) إعداد: توفيق بن عيد العزيز السديري .

١١٤-دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، الصديقي، محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (ت: ١٠٥٧هـ)، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط٤، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، مج٨ .

١١٥-ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون أبو زيد، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي، (ت: ٨٠٨هـ)، تح. خليل شحادة، الناشر: دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، مج١ .

١١٦-رجال صحيح مسلم: ابن منجويه، أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر (ت: ٤٢٨هـ)، تح. عبد الله الليثي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، ط١، ١٤٠٧، مج٢ .

١١٧- رسائل الجاحظ، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (ت٢٥٥هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، عام النشر: ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م، ج٤ .

١١٨-رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه، أبو داود، سليمان بن الأشعث أبو داود، الناشر : دار العربية – بيروت، تح. محمد الصباغ، مج١ .

١١٩-الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، الكتاني، أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (ت: ١٣٤٥هـ)، تح. محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، ط٦، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م، مج١ .

١٢٠-الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة في الاعتقادات وأصول الديانات، أبوعمرو الداني (٣٧١ - ٤٤٤ هـ)، المحقق: دغش بن شبيب العجمي، الناشر : دار الإمام أحمد – الكويت، ط١/ ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، ج١ .

١٢١-الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، (ت: ٧٤٨هـ)، تح. محمد إبراهيم الموصلي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، مج١ .

١٢٢-زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم الجوزي، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط٢٧، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، مج٥ .

١٢٣-الزهد لأبي داود السجستاني، السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي (ت: ٢٧٥هـ)، تح. أبو تميم ياسر بن إبراهيم بن محمد، أبو بلال غنيم بن عباس بن غنيم وقدم له وراجعه: فضيلة الشيخ محمد عمرو بن عبد اللطيف، الناشر: دار المشكاة للنشر والتوزيع، حلوان، ط١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، مج١ .

١٢٤-الزهد، الدارمي، أبو السَّرِي هَنَّاد بن السَّرِي بن مصعب بن أبي بكر بن شبر بن صعفوق بن عمرو بن زرارة بن عدس بن زيد التميمي الدارمي الكوفي (ت: ٢٤٣هـ)، تح. عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي – الكويت، ط١، ١٤٠٦هـ، مج٢ .

١٢٥-سبل السلام، الكحلاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت: ١١٨٢هـ)، الناشر: دار الحديث، مج٢ .

١٢٦-سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، المكتبة المعارف، مج٦، عام النشر، جـ ١ - ٤: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، جـ ٦: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م، جـ ٧: ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

١٢٧-سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، (ت: ١٤٢٠هـ)، دار النشر: دار المعارف، الرياض - الممكلة العربية السعودية، ط١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، مج١٤ .

١٢٨-سنن ابن ماجه، ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: ٢٧٣هـ)، تح. محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، ج٢، وهو متن مرتبط بشرح السيوطي وآخرين وبشرح السندي .

١٢٩-سنن أبي داود، السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ)، تح. محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، ج٤، ومتن مرتبط بشرحه عون المعبود وحاشية ابن القيم .

١٣٠-سنن الترمذي، الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، (ت: ٢٧٩هـ)، تح. وتع. أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد

الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط٢، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م، مج٥ .

١٣١-السنن الكبرى، الخسروجردي، رأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، (ت: ٤٥٨هـ)، تح. محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .

١٣٢-سنن النسائي الكبرى، النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت، ط١ ، ١٤١١ هـ- ١٩٩١م، تح. د.عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، مج٦ .

١٣٣-سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تح. مكتب تحقيق التراث، الناشر : دار المعرفة ببيروت، ط٥، ١٤٢٠هـ، مج٨، في أربع مجلدات، فيه التعليق حكم الألباني، مضافة أقوال النسائي في الجرح والتعديل لأيقونة ترجمة .

١٣٤-سير أعلام النبلاء، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (ت: ٧٤٨هـ)، تح. مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر : مؤسسة الرسالة، طبعة٣، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م .

١٣٥-السيرة النبوية لابن هشام، الحميري، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (ت: ٢١٣هـ)، تح. مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط٢، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥ م، مج٢ .

١٣٦- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، الأبناسي، إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي (ت: ٨٠٢هـ)، تح. صلاح فتحي هلل، الناشر: مكتبة الرشد ط١، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م .

١٣٧-شرح بلوغ المرام، عطية بن محمد سالم (ت: ١٤٢٠هـ)، مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، http://www.islamweb.net، ورقم الجزء هو رقم الدرس - ٢٣١ درسا .

١٣٨-شرح التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي، (ت: ٨٠٦هـ)، تح. عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، مج٢ .

١٣٩-شرح ديوان المتنبي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت ٤٦٨هـ) .

١٤٠-شرح رياض الصالحين، العثيمين، محمد بن صالح بن محمد، (ت: ١٤٢١هـ)، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٦ هـ، مج٦ .

١٤١- شرح السنة، أبو محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري (ت ٣٢٩هـ)، ج١ .

١٤٢-شرح سنن ابن ماجه، مجموع من ٣ شروح، ١- مصباح الزجاجة، للسيوطي (ت ٩١١ هـ)، ٢- إنجاح الحاجة، لمحمد عبد الغني المجددي الحنفي (ت ١٢٩٦ هـ)، ٣- ما يليق من حل اللغات وشرح المشكلات، لفخر الحسن بن عبد الرحمن الحنفي الكنكوهي (١٣١٥ هـ)، الناشر: قديمي كتب خانة – كراتشي، مج١ .

١٤٣-شرح سنن أبي داود، العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، (ت: ٨٥٥هـ)، تح. أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، ط١، ١٤٢٠ هـ -١٩٩٩ م، مج٧ .

١٤٤-شرح صحيح البخارى لابن بطال، ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت: ٤٤٩هـ)، تح. أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م، مج١٠ .

١٤٥-شرح الطحاوية في العقيدة السلفية، الأذرعي، صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي، (ت: ٧٩٢هـ)، تح. أحمد محمد شاكر، الناشر: وكالة الطباعة والترجمة، في الرئاسة العامة لإدارات البحوث، العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد .

١٤٦-شرح فتح القدير، السيواسي، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، (ت: ٦٨١هـ)، الناشر دار الفكر، مكان النشر بيروت .

١٤٧-شرح كتاب الإبانة من أصول الديانة، الزهيري، أبو الأشبال حسن الزهيري آل مندوه المنصوري المصري، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية .

١٤٨- شرح المقاصد في علم الكلام، التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله، (ت: ٧٩١هـ)، تح. الناشر دار المعارف النعمانية، ١٤٠١هـ - ١٩٨١ م، مكان النشر باكستان، مج٢*١ .

١٤٩-الشرح الممتع على زاد المستقنع، العثيمين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار النشر: دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ، مج١٥ .

١٥٠-الشريعة، الآجري، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيّ البغدادي (ت: ٣٦٠هـ)، تح. د. عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، الناشر: دار الوطن - الرياض / السعودية، ط٢، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، مج٥ .

١٥١-شعب الإيمان، البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت، ط١ ، ١٤١٠هـ، تح. محمد السعيد بسيوني زغلول، مج٧ .

١٥٢-الشعر والشعراء، الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، (ت: ٢٧٦هـ)، الناشر: دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٣ هـ، مج٢ .

١٥٣-شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، ابن القيم الجوزي، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، (ت: ٧٥١هـ)، الناشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط: ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م، مج١ .

١٥٤-شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، الحميري، نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (ت: ٥٧٣هـ)، تح. د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر، دمشق - سورية، ط١، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م .

١٥٥-الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الفارابي، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)، تح. أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، ط٤، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، مج٦ .

١٥٦-صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، تح. شعيب الأرنؤوط، مرتبط بالتعليقات الحسان للألباني، خلاصة حكم الشيخ شعيب الأرنؤوط، التعليق الكامل للشيخ الألباني، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، ط٢، ١٤١٤ هـ- ١٩٩٣م، مج١٨.

١٥٧-صحيح الترغيب والترهيب، الألباني، محمد ناصر الدين، (ت: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض، ط٥، مج٣ .

١٥٨-صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، الألباني، محمد ناصر الدين، الناشر : المكتب الإسلامي، مج١ .

١٥٩-صفة الصفوة، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (ت: ٥٩٧هـ)، تح. أحمد بن علي، الناشر: دار الحديث، القاهرة، مصر، ط: ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، مج٢ .

١٦٠- صهيل الجياد في شرح كتاب الجهاد من بلوغ المرام للحافظ ابن حجر رحمه الله، شرح فضيلة الشيخ: عبدا لرحيم بن مراد الشافعي .

١٦١-الضعفاء والمتروكون، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تح. عبد الله القاضي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤٠٦، مج٣ × ٢ .

١٦٢-الضعفاء والمتروكين، النسائي، أحمد بن على بن شعيب، (ت: ٣٠٣ هـ)، تح. محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة بيروت – لبنان، ط١، طبعة جديدة ومنقحة، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م .

١٦٣- طبقات الحنابلة، ابن أبي يعلى، أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (ت: ٥٢٦هـ)، تح. محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، مج٢٢ .

١٦٤-طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، (ت: ٧٧١هـ)، تح. د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤١٣هـ، مج١٠ .

١٦٥-طبقات الفقهاء الشافعية، ابن صلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين، (ت: ٦٤٣هـ)، تح. محيي الدين علي نجيب، الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت، ط١، ١٩٩٢م .

١٦٦-طبقات الفقهاء، الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ)، هذبهُ: محمد بن مكرم ابن منظور (ت: ٧١١هـ)، تح. إحسان عباس، الناشر: دار الرائد العربي، بيروت – لبنان، ط١، ١٩٧٠ .

١٦٧-الطبقات الكبرى، ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي، (ت: ٢٣٠هـ)، تح. محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م، مج٨ .

١٦٨-طبقات خليفة بن خياط، العصفري، أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري (ت: ٢٤٠هـ)، رواية: أبي عمران موسى بن زكريا بن يحيى التستري (ت ق ٣ هـ) ، محمد بن أحمد بن محمد الأزدي (ت ق ٣ هـ)، تح: د سهيل زكار، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، سنة النشر: ١٤١٤ هـ = ١٩٩٣ م، مج١ .

١٦٩-طبقات فحول الشعراء، الجمحي، محمد بن سلّام بن عبيد الله الجمحي بالولاء، أبو عبد الله (ت: ٢٣٢هـ)، تح. محمود محمد شاكر، الناشر: دار المدني - جدة، مج٢ .

١٧٠-طرح التثريب في شرح التقريب (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد)، العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، الناشر: الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي)، مج٨ .

١٧١-الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ابن القيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية، تح. نايف أحمد الحمد، دار النشر : دار عالم الفوائد، البلد: مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٨هـ، مج٢ .

١٧٢-العدة في أصول الفقه، الفراء، القاضي أبو يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (ت: ٤٥٨هـ)، تحققه وعلق عليه وخرج نصه: د. أحمد بن علي بن سير المباركي، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض - جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية، الناشر : بدون ناشر، ط٢، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م، مج٥ .

١٧٣-العقيدة الواسطية: اعتقاد الفرقة الناجية المنصورة إلى قيام الساعة أهل السنة والجماعة، الحراني، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، (ت: ٧٢٨هـ)، تح. أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، الناشر: أضواء السلف – الرياض، ط٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م .

١٧٤-عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، العظيم آبادي، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي، (ت: ١٣٢٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط٢، ١٤١٥ هـ، مج١٤ .

١٧٥-الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد، (ت: ٩٠٢هـ)، تح. أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، الناشر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ط١، ٢٠٠١م، مج١

١٧٦-غريب الحديث، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تح. د. عبد المعطي أمين القلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت – لبنان، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، مج٢ .

١٧٧-غريب الحديث، الحربي، إبراهيم بن إسحاق الحربي أبو إسحاق (ت: ٢٨٥هـ)، تح. د. سليمان إبراهيم محمد العايد، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٥هـ، مج٣ .

١٧٨-غريب الحديث، الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، (ت: ٢٧٦هـ)، تح. د. عبد الله الجبوري، الناشر: مطبعة العاني – بغداد، ط١، ١٣٩٧ م، مج٣ .

١٧٩-غريب الحديث، الهروي، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي، (ت: ٢٢٤هـ)، تح. د. محمد عبد المعيد خان، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، ط١، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م، مج٤ .

١٨٠-الفائق في غريب الحديث والأثر، الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، (ت: ٥٣٨هـ)، تح. علي محمد البجاوي -محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة – لبنان، ط٢، مج٤ .

١٨١-فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، مج١٣ .

١٨٢-فتح الباري شرح صحيح البخاري، السلامي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تح. ١ - محمود بن شعبان بن عبد المقصود، ٢- مجدي بن عبد الخالق الشافعي، وآخرون، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين – القاهرة، ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .

١٨٣-فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، السنيكي، زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي (ت: ٩٢٦هـ)، تح. عبد اللطيف هميم - ماهر الفحل، الناشر: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، مج٢ .

١٨٤-فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك، عليش، محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي (ت: ١٢٩٩هـ)، الناشر: دار المعرفة، مج٢ .

١٨٥-فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار، الصنعاني، الحسن بن أحمد بن يوسف بن محمد بن أحمد الرُباعي، (ت: ١٢٧٦هـ)، تح. مجموعة بإشراف الشيخ علي العمران، الناشر : دار عالم الفوائد، ط١ ، ١٤٢٧ هـ، مج٤ .

١٨٦-فتح المغيث شرح ألفية الحديث، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، الناشر: دارالكتب العلمية – لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ، ج٣ .

١٨٧-فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، الكتاني، محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت: ١٣٨٢هـ)، تح. إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، ط٢، ١٩٨٢م، ج٢.

١٨٨-الفوائد العشر من حديث حذيفة كان الناس يسألون رسول الله عن الخير وكنت أسأله عن الشر، العراقي، أبو سيف خليل بن إبراهيم العبيدي .

١٨٩-الفوائد، ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (ت: ٧٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط٢، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م، مج١ .

١٩٠-فوات الوفيات، صلاح الدين، محمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاكر بن هارون بن شاكر الملقب بصلاح الدين (ت: ٧٦٤هـ)، تح. إحسان عباس، الناشر: دار صادر – بيروت، ط١، مج١، ١٩٧٣، ج٢، ٣، ٤- ١٩٧٤، مج٤ .

١٩١-فيض الباري شرح البخاري، الكشميري، محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (ت: ١٣٥٣هـ)، المصدر : مكتبة مشكاة الإسلامية .

١٩٢-فيض الباري على صحيح البخاري، الكشميري، محمد أنور الكشميري الديوبندي، (ت: ١٣٥٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، تح. محمد بدر علم الميرهتي، ط١- ٢٠٠٥ م .

١٩٣-فيض القدير شرح الجامع الصغير، المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي (ت: ١٠٣١هـ)، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ط١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م .

١٩٤-قوت المغتذي على جامع الترمذي، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، إعداد الطالب: ناصر بن محمد بن حامد الغريبي، إشراف: فضيلة الأستاذ الدكتور/ سعدي الهاشمي، الناشر: رسالة الدكتوراة - جامعة أم القرى، مكة المكرمة - كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب والسنة، عام النشر: ١٤٢٤ هـ، مج٢ .

١٩٥-الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، (ت: ٧٤٨هـ)، تح. محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م .

١٩٦-الكافي في فقه أهل المدينة، النمري، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، (ت: ٤٦٣هـ)، تح. محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، مج٢ .

١٩٧-الكامل في التاريخ، الجزري، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)، تح. عبد الله القاضي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت – لبنان، ط٢، ١٤١٥هـ .

١٩٨-الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث، الجرجاني، أبو أحمد عبد الله بن عدي، (ت: ٣٦٥ هـ)، تح. عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٧ م، ملاحظة: تم مقابلة الكتاب على المطبوع وإصلاح كثير من التصحيف والسقط من المصادر التالية: ١ - مخطوطة الكامل نسخة أحمد الثالث باستانبول، ٢ - مختصر الكامل للمقريزي، ومخطوطات أُخَر .

١٩٩-كتاب العين، الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، (ت: ١٧٠هـ)، تح. د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، مج٨ .

٢٠٠-كتاب الفيصل في علم الحديث، أو الفيصل في مشتبه النسبة، الحازمي، أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم الحازمي الهمذاني، (ت: ٥٨٤ هـ)، تح. سعود بن عبد الله بن بردي المطيري الديحاني، الناشر: مكتبة الرشد - سلسلة الرشد للرسائل الجامعية (١٩٢)، ط١ ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، مج٢ .

٢٠١-الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، تح. عبد الرزاق المهدي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، مج٤ .

٢٠٢-كشف المشكل من حديث الصحيحين، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تح. علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن – الرياض، مج٤ .

٢٠٣-كشف المشكل من حديث الصحيحين، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تح. علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن – الرياض، مج٤ .

٢٠٤-الكشكول، الحارثي، محمد بن حسين بن عبد الصمد الحارثي العاملي الهمذاني، بهاء الدين، (ت: ١٠٣١هـ)، تح. محمد عبد الكريم النمري، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٨هـ -١٩٩٨م، مج٢ .

٢٠٥-الكنى والأسماء، الدولابي، أبو بِشْر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي الرازي، (ت: ٣١٠هـ)، تح. أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار ابن حزم – بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، مج٣ .

٢٠٦-الكنى والأسماء، مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تح. عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، مج٢ .

٢٠٧-الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، الغزي، نجم الدين محمد بن محمد الغزي، (ت: ١٠٦١هـ)، تح. خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .

٢٠٨-لباب اللباب في بيان ما تضمنته أبواب الكتاب من الأركان والشروط والموانع والأسباب، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن راشد البكري القفصي المالكي، (ت ٧٣٦هـ)، ط١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .

٢٠٩-اللباب في الفقه الشافعي، ابن المحاملي، أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم الضبي، أبو الحسن ابن المحاملي الشافعيّ (ت: ٤١٥هـ)، تح. عبد الكريم بن صنيتان العمري، الناشر: دار البخاري، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٦هـ، مج١ .

٢١٠-لسان العرب، ابن نظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، ط٣ - ١٤١٤ هـ، ج١٥، مذيل بحواشي اليازجي وجماعة من اللغويين .

٢١١-المبسوط، السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، (ت: ٤٨٣هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م، مج٣٠ .

٢١٢-متن الخرقى على مذهب أبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، الخرقي، أبو القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله الخرقي (ت: ٣٣٤هـ)، الناشر: دار الصحابة للتراث، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .

٢١٣-المتواري علي تراجم أبواب البخاري، الاسكندراني، أحمد بن محمد بن منصور بن القاسم بن مختار القاضي، أبو العباس ناصر الدين ابن المنير الجذامي الجروي الإسكندراني (ت: ٦٨٣هـ)، تح. صلاح الدين مقبول أحمد، الناشر: مكتبة المعلا، الكويت.

٢١٤-مجالس التذكير من حديث البشير النذير، الصنهاجي، عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي (ت: ١٣٥٩هـ)، الناشر: مطبوعات وزارة الشؤون الدينية، ط١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، مج١ .

٢١٥-المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، (ت: ٣٠٣هـ)، تح. عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط٢، ١٤٠٦ هـ– ١٩٨٦م، مج٩، وهو ضمن خدمة التخريج ومذيل بأحكام الألباني، وهو متن مرتبط بشرح السيوطي والسندي .

٢١٦-مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، بتحرير الحافظين الجليلين: العراقي وابن حجر، المحتويات: جميع الكتاب: مج١-١٠، جميع الكتاب مدقق مرتين، تم التدقيق الثاني بالمقابلة، مع طبعة دار الفكر، بيروت، ط ١٤١٢ هـ، ١٩٩٢م

٢١٧-مجموع الفتاوى، الحراني، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، تح. عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م،

١ - العناوين التي وضعها محققا طبعة دار الوفاء (أنور الباز وعامر الجزار) ط ٣، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، ٢ - في الهامش أضيف كتاب صيانة مجموع الفتاوى من السقط والتصحيف، للشيخ ناصر بن حمد الفهد، نشر: دار أضواء السلف، الطبعة الأولى: ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، ٣ - تم تصحيح الأخطاء المطبعية والتصحيفات التي استدركها محققا ط الوفاء على الطبعة القديمة، (طبعة عبد الرحمن بن قاسم رحمه الله)، التي ذكرها الشيخ ناصر بن حمد الفهد في كتابه: صيانة مجموع الفتاوى من السقط والتصحيف، - أخطاء أو تصحيفات أخرى .

٢١٨-المجموع شرح المهذب، النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر، (طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي) .

٢١٩-مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، (ت: ١٤٢١هـ)، جمع وترتيب : فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الناشر : دار الوطن - دار الثريا، ط الأخيرة - ١٤١٣ هـ، مج٢٦ .

٢٢٠- المحاسن والأضداد، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (المتوفى: ٢٥٥هـ)، الناشر: دار ومكتبة الهلال، بيروت، عام النشر: ١٤٢٣ هـ، ج١ .

٢٢١-محاضرات في الحديث التحليلي، للأستاذ الدكتور: أبي لبابة الطاهر الحسين، دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤ م، مؤسسة علوم التفسير- بيروت .

٢٢٢-المحكم والمحيط الأعظم، المرسي، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، (ت: ٤٥٨هـ)، تح. عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، مج١١ .

٢٢٣-المحلى بالآثار، الظاهري، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، (ت: ٤٥٦هـ)، الناشر: دار الفكر – بيروت، مج١٢ .

٢٢٤-مختار الصحاح، الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي، (ت: ٦٦٦هـ)، تح. يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا، ط٥، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م، مج١ .

٢٢٥-مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، البعلي، محمد بن علي بن أحمد بن عمر بن يعلى، أبو عبد الله، بدر الدين، (ت: ٧٧٨هـ)، تح. عبد المجيد سليم - محمد حامد الفقي، الناشر: مطبعة السنة المحمدية - تصوير دار الكتب العلمية .

٢٢٦-مختصر الفقه الإسلامي في ضوء القرآن والسنة، التويجري، محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري، الناشر: دار أصداء المجتمع، المملكة العربية السعودية، ط١١، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م، مج١ .

٢٢٧-المخصص، ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، (ت: ٤٥٨هـ)، تح. خليل إبراهيم جفال، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط١، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م، مج٥ .

٢٢٨- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المباركفوري، أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني، (ت: ١٤١٤هـ)، الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند، ط٣ - ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م .

٢٢٩-مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ملا الهروي، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، مج٩ .

٢٣٠-مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، المروزي، إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب المروزي، المعروف بالكوسج، (ت: ٢٥١هـ)، الناشر: عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٢م، مج٩ .

٢٣١-المستدرك على الصحيحين، الحاكم، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ)، تح. مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١١ هـ– ١٩٩٠م، مج٤ .

٢٣٢-مسند أبي يعلى، التيمي، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي، (ت: ٣٠٧هـ)، تح. حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، مج١٣ .

٢٣٣-مسند الإمام أحمد بن حنبل، الشيباني، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تح. شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .

٢٣٤-مسند البزار كاملا من ١-١٤ مفهرسا، البَزّارُ، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَد بن عَمْرِو بنِ عَبْدِ الخَالِقِ البَصْرِيٌّ، البَزّارُ، (ت:٢٩٢هـ)، قام بفهرسته على المسانيد: علي بن نايف الشحود .

٢٣٥-المسند الجامع، أبو الفضل السيد أبو المعاطي النوري، حققه ورتبه وضبط نصه: محمود محمد خليل، الناشر: دار الجيل للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الشركة المتحدة لتوزيع الصحف والمطبوعات، الكويت، ط١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م، مج٢٢ .

٢٣٦-المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تح. محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، مج٥، ومتن مرتبط بشرح النووي والسيوطي .

٢٣٧-مسند الموطأ، الجوهري، أَبُو القَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ مُحَمَّدٍ الغَافِقِيٌّ، الجَوْهَرِيٌّ المالكي، (ت: ٣٨١هـ)، تح. لطفي بن محمد الصغير، طه بن علي بُو سريح، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٧ م، مج١ .

٢٣٨-مشارق الأنوار على صحاح الآثار، اليحصبي، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت: ٥٤٤هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث، مج٢ .
٢٣٩-مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت: ٥٤٤هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث، مج.٢ .
٢٤٠-مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على ابراهيم، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع – المنصورة، ط١، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م، مج١ .
٢٤١-مصابيح التنوير على صحيح الجامع الصغير، (مختصر فيض القدير شرح الجامع الصغير للإمامِ عبد الرؤوف المناوي)، الالباني، محمد بن ناصر الدين، إعداد وترتيب : أبو أحمد معتز أحمد عبد الفتاح .
٢٤٢-مصادر الشعر الجاهلي، ناصر الدين الأسد، الناشر: دار المعارف بمصر، ط٧، ١٩٨٨ م.
٢٤٣-مصنف ابن أبي شيبة، ابن شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (١٥٩ ـ ٢٣٥ هـ)، تح. محمد عوامة، ملاحظات :ــ رقما الجزء والصفحة يتوافقان مع طبعة الدار السلفية الهندية القديمة، ـ ترقيم الأحاديث يتوافق مع طبعة دار القبلة .
٢٤٤-المصنف، الحميري، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت: ٢١١هـ)، تح. حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي- الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي – بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ، مج١١ .
٢٤٥-معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي، (ت: ٣٨٨هـ)، الناشر: المطبعة العلمية – حلب، ط١، ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م .
٢٤٦-معجم الصحابة، ابن مرزوق، أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي (ت: ٣٥١هـ)، تح. صلاح بن سالم المصراتي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، ط١، ١٤١٨، مج٣ .
٢٤٧-المعجم الكبير للطبراني قطعة من المجلد الحادي والعشرين (يتضمن جزءاً من مسند النعمان بن بشير)، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تح. فريق من الباحثين بإشراف وعناية: د. سعد بن عبد الله الحميد و د. خالد بن عبد الرحمن الجريسي، ط١: ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦ م، ج ١ (قطعة من جـ ٢١ من المعجم الكبير) .
٢٤٨-المعجم الكبير، الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، (ت: ٣٦٠هـ)، تح. حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط٢، مج٢٥، ويشمل القطعة التي نشرها لاحقا المحقق الشيخ حمدي السلفي من المجلد ١٣، دار الصميعي – الرياض، ط١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م) .

٢٤٩-المعجم الكبير، الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تح. حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط٢، ج٢٥، ويشمل القطعة التي نشرها لاحقا المحقق الشيخ حمدي السلفي من المجلد ١٣ (دار الصميعي - الرياض - الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م) .

٢٥٠- معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر، (ت: ١٤٢٤هـ)، بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، مج٣ .

٢٥١-معجم المؤلفين، كحالة، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (ت: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، ج١٣ .

٢٥٢-المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة .

٢٥٣-معجم مقاييس اللغة، الرازي، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، تح. عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، مج٦ .

٢٥٤-معجم مقاييس اللغة، القزويني، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، (ت: ٣٩٥هـ)، تح. عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، مج٦ .

٢٥٥-معرفة الصحابة لابن منده، ابن منده، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه العبدي، (ت: ٣٩٥هـ)، حققه وقدم له وعلق عليه: الأستاذ الدكتور/ عامر حسن صبري، الناشر: مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، ط، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، مج١ .

٢٥٦-معرفة الصحابة، الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران، (ت: ٤٣٠هـ)، تح. عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، مج٧ .

٢٥٧-معرفة أنواع علوم الحديث، عثمان بن عبد الرحمن، ابن صلاح، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ)، تح. عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين الفحل، الناشر: دار الكتب العلمية، ط١، سنة النشر: ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، مج١ .

٢٥٨-المغازي، الواقدي، مصدر الكتاب : موقع الوراق، http://www.alwarraq.com.

٢٥٩-مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت: ٨٥٥هـ)، تح. محمد حسن محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، مج٣ .

٢٦٠-المغرب في ترتيب المعرب، المطرز، أبو الفتح ناصر الدين بن عبد السيدبن علي بن المطرز، الناشر : مكتبة أسامة بن زيد – حلب، ط١، ١٩٧٩ م، تح. محمود فاخوري و عبد الحميد مختار، مج٢ .

٢٦١-المغني لابن قدامة، ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، (ت: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، ج١٠، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م .

٢٦٢-مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، ج٦ .

٢٦٣-المفصل في شرح حديث من بدل دينه فاقتلوه، إعداد : علي بن نايف الشحود، الباحث في القرآن والسنة .

٢٦٤-المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، القرطبي، أبو العبّاس أحمَدُ بنُ الشيخِ أبي حَفْصٍ عُمَرَ بنِ إبراهيمَ الحافظ، الأنصاريٌّ القرطبيٌّ .

٢٦٥-مفهوم الولاء والبراء في القرآن والسنة، علي بن نايف الشحود، ط١، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢ م، مج١ .

٢٦٦-المقتنى في سرد الكنى، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، (ت: ٧٤٨هـ)، تح. محمد صالح عبد العزيز المراد، الناشر: المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٠٨هـ، مج٢ .

٢٦٧-ملاحق تراجم الفقهاء الموسوعة الفقهية، المصدر: www.islam.gov.kw - وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية .

٢٦٨-منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، حمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون، الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق - الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف - المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م، مج٥ .

٢٦٩-المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تح. محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، مج١٩ .

٢٧٠-المنتقى شرح الموطأ، الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي، (ت: ٤٧٤هـ)، الناشر: مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر، ط١، ١٣٣٢ هـ، صورتها دار الكتاب الإسلامي، القاهرة – ط٢، مج٧، الموطأ بأعلى الصفحة، يليه - مفصولا بفاصل - شرح الباجي .

٢٧١-المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ، مج١٨ .

٢٧٢-منهج أ.د. نزار ريان في شرح الحديث التحليلي، بحث مقدم لمؤتمر العالم الشهيد الدكتور نزار ريان وجهوده في خدمة الإسلام المنعقد بكلية أصول الدين في الجامعة الإسلامية، في الفترة: ٢٠-٢١/١٠/٢٠٠٩م، إعداد: أ. شادي حمزة عبد طبازة، المحاضر بقسم الدراسات الإسلامية، بجامعة الأقصى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩م .

٢٧٣-مورد اللطافة في من ولي السلطنة والخلافة، تغري بردي، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (ت: ٨٧٤هـ)، تح. نبيل محمد عبد العزيز أحمد، الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة، مج٢ .

٢٧٤-ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، (ت: ٧٤٨هـ)، تح. علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، ط١، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م .

٢٧٥-النبوات، الحراني، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، (ت: ٧٢٨هـ)، تح. عبد العزيز بن صالح الطويان، الناشر: أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، مج٢ .

٢٧٦-النتف في الفتاوى، أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد السِّغْدي، حنفي (ت: ٤٦١هـ)، تح. المحامي الدكتور صلاح الدين الناهي، الناشر: دار الفرقان / مؤسسة الرسالة - عمان الأردن / بيروت لبنان، ط٢، ١٤٠٤ هـ- ١٩٨٤ م .

٢٧٧-نزهة الألباء في طبقات الأدباء، الأنباري، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (ت: ٥٧٧هـ)، تح. إبراهيم السامرائي، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء – الأردن، ط٣، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، مج١ .

٢٧٨-نظم اللآل في الحكم والأمثال، عبد الله فكري باشا بن محمد بليغ بن عبد الله بن محمد (ت: ١٣٠٦هـ)، شرحه: عبد المعين الملوحي – دمشق، قال الشارح: وعملي في هذا الكتاب أني شرحت في اختصار ما ورد فيه من حكم وأمثال، أما الألفاظ فيأتي تفسيرها ضمن الشرح .

٢٧٩-نقد القومية العربية على ضوء الإسلام والواقع، عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت: ١٤٢٠هـ)، الناشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد إدارة الطبع والترجمة، ط٦، ١٤١١هـ، مج١ .

٢٨٠-نهاية التأريخ والإنسان الأخير: فرنسيس فوكوياما، ترجمة: حسين أحمد أمين، ط١ - ١٩٩٣، مؤسسة الأهرام- القاهرة .

٢٨١-النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير الجزري، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تح. طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، مج٥ .

٢٨٢-نيل الأوطار، الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، تح: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، مج٨ .

٢٨٣-الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، القيسي، أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي، (ت: ٤٣٧هـ)، تح. مجموعة رسائل جامعية

بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، مج١٣ .

٢٨٤-الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، البخاري الكلاباذي، أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر، (ت: ٣٩٨هـ)، تح: عبد الله الليثي، دار المعرفة – بيروت، ط١، ١٤٠٧ .

٢٨٥-هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، الباباني، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: ١٣٩٩هـ)، الناشر: طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان، ج٢ .

٢٨٦-الوابل الصيب من الكلم الطيب، ابن الجوزي، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (ت: ٧٥١هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، تح. محمد عبد الرحمن عوض، مج١ .

٢٨٧-الوافي بالوفيات، الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، تح. أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث – بيروت، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م، مج٢٩ .

٢٨٨-الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة، د. الأمين شريط، الجزائر بن عكنون ديوان لمطبوعات الجامعية ، ط٢، ٢٠٠٢ م .

٢٨٩-الوسيط في المذهب، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، تح. أحمد محمود إبراهيم، محمد محمد تامر، الناشر: دار السلام – القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ، مج٧ .

٢٩٠-وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١هـ)، تح. إحسان عباس، الناشر: دار صادر – بيروت، ط١٩٠٠.

حکومەتی هەرێمی کوردستان/ عێراق
وەزارەتی خوێندنی باڵاو توێژینەوەی زانستی
زانکۆی سلێمانی
فاکەڵتی زانستە مرۆڤایەتیەکان
سکوڵی زانستە ئیسلامیەکان
بەشی خوێندنی ئیسلامی

# فەرموودەکانی تایبەت بە یەک ڕیزی موسڵمانان و دوورکەوتنەوە لە دووبەرەکی لە شەش پەرتووکەکانی فەرموودەدا توێژینەوەیەکی شیکاریە

## پێشکەشکراوە

بۆ ئە نجومەنی سکوڵی زانستە ئیسلامیەکان–فاکەڵتی زانستە مرۆڤایەتیەکان زانکۆی سلێمانی
ئەمە بەشێکە لە پێداویستیەکانی بەدەستهێنانی پلەی ماستەر لە زانستی فەرموودەناسی

لە لایەن خوێندکار
بەختیار عبد الرحمن محمد ڕەوەندی

بەسەرپەرشتی
پ.ی. د. صلاح الدین عبد الله باوە حاجی

١٤٣٥-کۆچی ٢٠١٤-زایینی ٢٧١٤- کوردی

## پوختەی نامەکە

سوپاس و ستایش بۆ خوای گەورە ومیهرەبان، سەلاّت و سەلام بێت لە سەر گیانی پاکی پێغەمبەرمان موحەمەدو یارو یاوەرانی تا رۆژی قیمەت .

ئەم نامەیە لەبارەی یەکێتی موسڵمانانە، کەتێدا توێژەر ئەم فەرموودانەی کۆکردۆتەوە کە باسی یەکێتی ڕیزی موسڵمانان و دوورکەوتنەوە لە دووبەرەکی دەکات، لە توێژینەوەی شیکاریدا (دراسة تحليلية) .

نامەکە دابەش بووە بەسەر پێشەکی و ڕێخۆشکردن (تمهيد) و چوار بەش و کۆتایی نامەدا ( الخاتمة) پاشکۆ (ملحق):

توێژەر لە ڕێخۆشکردن پێناسەی وشەکانی ناونیشانی نامەکەی دەکات، هەروەکو پوختەیەك لە بارەی فەرموودەی شیکاریەوە دەخاتە ڕوو .

لە بەشی یەکەمدا تیشك دەخاتە سەر حوکمی یەکێتی موسڵمانان، ئامانج لە یەکبوون، ئەدەب نواندن لە کاتی هەبوونی جیاوازی بیروڕادا .

هەروەك لە بەشی دووەمدا باسی ئەم بنەمایانە دەکات کە موسڵمانان لەسەری یەك دەگرن، کە بریتین لە: یەکبوونی بیروباوەر، کۆمەڵگایەکی یەکگرتوو، کۆمەکی ئابووری، سیاسەتێکی یەکگرتوو، یەکێتی خاك، یەکێتی سەربازی .

لە بەشی سێیەمدا دەچێتە سەر باسی ڕێگای یەکبوونی موسڵمانان، کە بریتین لە هەر یەك لە: نیەت پاکی وخۆشویستنی موسڵمانان و پاڵپشتی لێکردنیان و سەرخستنیان بە سەر ناحەزانیان و پشت کردن لە بێباوەڕان، گرینگی هەبوونی هەریەك لە دەستوورو سەرکردە بۆ ئەم کیانە یەکگرتووە، هەروەها پاراستنی یەکێتیەکە لە لایەن خەڵکەوە و ئاشتکردنەوەی موسڵمانان، وە ڕاوێژکردن بە شارەزاو پسپۆڕان لە کاروباری دەوڵەت داریدا، وە دابینکردنی دادی کۆمەڵایەتی و ڕیشەکێشکردنی دەمارگیری و هەستکردن بە بەرپرسیارێتی و ئامۆژگاری کردنی موسڵمانان، هەروەها دیاریکردنی کەسانی شیاو و لێهاتوو بۆ پۆستەکانی وڵاّت، وەهاوچەرخی بوون لەگەڵ پێشهاتەکانی سەردەم و ڕێگەدان بە فرە ئایینی و فرە نەتەوەیی و فرە فەرهەنگی .

هەرچی بەشی چوارەمە تایبەتە بە باسی خراپی دووبەرەکی و ئەو شتانەی دەبنە ڕێگر و بەر بەست لەپێش یەکگرتنەوەی موسڵمانان، ئەوانیش بریتین لە هەر یەك لە: گەندەڵ بوونی زانایانی ئایینی موسڵمان و سەرکردە موسڵمانەکان و زۆری گرۆهو کومەڵە لە ناو ڕیزی موسڵماناندا، وە ترسان و بە دوا کەوتنی ئارەزووەکانی نەفس، هەروەها باری خراپی ئابووری، وە دەرچوون لە قسەی دەسەلاّت دارانی موسڵمان لە کاری چاکدا، وە دەمارگیری بۆ بەرنامەی غەیری ئیسلام و جموجۆڵی دووڕووەکان وە دەست تێوەردانی وڵاّتان وخەڵکانی تر لە کاروباری ناو خۆی موسڵماناندا، هەروەها پەیوەست بوون بە ماف و بەرژەوەندیەکانی تاکە کەسی و بێهێزی موسڵمانان .

پاشان توێژەر بۆ هەر ڕاویەکی سەنەدی حەدیسەکان ڕیانامەی باسکردووە و لە پاشکۆکەدا داینناوە .

لە کۆتاییدا گرینگترین ئەو خاڵانەی باس کردووە کە بەدرێژی لە ناوەڕۆکی نامەکەی باسی کردبوو .

ئەو کەسەی نامەکە بخوێنێتەوە کاری توێژەری لە سێ شت بۆ ڕوون دەبێتەوە، کە بریتیتین لە:

١- داڕشتنی ناونیشانی بەشەکان: ئەو ناونیشانانە گشتی و سەرەکین، کە هەر یەکێکیان چەند بیرۆکەیەك لە خۆ دەگرێت، دەکرێت ببێتە چارەسەری بۆ کێشەکان .

٢- ئەو بیرو بۆچوونانەی کە توێژەر خستیتیە ڕوو، کە لە بەشەکانی ناو نامەکدا هەیە، بەتایبەت ئەوەی لە (فوائد الحدیث، فقه الحدیث)دا هاتووە، لە فەرموودەکان هەڵێنجاوە .

٣- ناوەڕۆکە زانستیەکانی فەرموودەناسی و ناوەڕۆکە زانستیەکانی شیکاری فەرموودە، کە خۆی لی هەریەك لە مانە دەبینێتەوە: دانانی فەرموودەی بابەتەکە لە سەرەتا، گەڕان بە دوای سەرچاوەی فەرموودەکان و کۆکردنەوەیان و ئاماژەکردن بە شوێن و سەرچاوەکانیان (تخریج الحدیث)، دیاری کردنی دروستی و نادروستی فەرموودەکان، ڕوون کردنەوەی وشە نادیارو نامۆکان، ڕاڤەکردنێکی کورتی فەرموودەکە، شتە جوانەکانی سەنەدو مەتن، هۆکاری وتنی فەرموودە، سوودو دەرسەکانی فەرموودە، بابەتە فقهی و عەقەدی و بەلاغیەکان .

هیوادارم لەم نامەیەمدا توانبێتم خزمەتێك بە فەرموودە پیرۆزەکانی پێغەمبەر درودی خوای لێبێت کردبێت، سوپاس بۆ خوای گەورەو سەلآت و سەلام برژێت بە سەر گیانی پاکی پێغەمبەرو دۆست و یارو یاوەرانی .

Kurdistan Region-Iraq
Ministry of Higher Education & Scientific Research
University of Sulaimani

# The Narrated Hadiths about Unity and Avoiding Dispute in Six Hadith Books An Analytical Study

A thesis submitted to council of the School of Islamic Sciences-Faculty of Human Sciences, University of Sulaimani-Sulaimani, as a part of the requirements for achieving MA in Science of Hadith

By
**Bakhtiar Abdulrahman Muhammad Rawandy**-BA in Islamic Sciences-Department Islamic Law (Sharia) - University of Salahaddin- Erbil, 2007

Supervised by
**Prof. Dr. Salahaddin Abdulla bawa Haji**

2714 Kurdish 1435 Hijri 2014 AD

# Abstract

All praises are to the All-Mighty, Allah, and Allah's Peace and Blessings be upon the seal of the Messengers, Muhammad (ﷺ), and upon his Companions and Follower still the day of the resurrection.

This thesis is about the unity of the Muslims, in which the researcher has collected those hadiths that talk about the unification of the Muslims and avoidance from the dispute. The present thesis is an analytical study. In addition to the introduction, preliminary and the conclusion sections, the study includes four chapters.

In the preliminary section, the researcher defines the terminologies found in the thesis title and gives a summary of the analytical hadiths.

The first chapter sheds light on the Islamic ruling about the unity of the Muslims, the objectives of unity, and showing respect when having dispute.

The second chapter studies the principles on which the Muslims unify, which are: ideology unity, a unified society, a unified economy, a unified policy, land unity, and army unity.

In the third chapter, the researcher talks about the methods of the unity of the Muslims: loyalty, loving and propping Muslims, supporting them against their enemies and abandoning the disbelievers. He also talks about the importance of having both of a constitution and a leader for this united entity, and being protected by the Muslims and making peace among the Muslims; consulting with the experts in governing and ruling affairs; providing social justice; uprooting racism and discrimination; a sense of responsibility; advising the Muslims; placing suitable skillful persons for suitable posts in the country; being contemporary with all of the expectations of the era; and permitting the co-existence of a multi-religion, multi-nation, and multi-language society.

The last chapter is to allocated for the disadvantages of dispute and the factors that hinder the unification of the Muslims which are the corruption of the Islamic scholars and leaders, having many parties within the Islamic community, fear and following one's individual worldly wills, and bad economic conditions, and neglecting orders of the Islamic legitimate leaders' in good deeds, intolerance to the programs other than Islam and intolerance to the acts of the hypocrites, and external interference and adhering and caring solely to the

individual interests and the powerlessness of the Muslims. The study ends with the most important concluding points at which the study has arrived.

It is worth stating that the reader of the current work can easily look at it through three angles which are:

1. Composing the chapter titles: the titles are general major ones each of them carries various ideas that might become solutions for the problems.
2. The ideas and thoughts posited by the researcher especially those which are mentioned in the Heart or *Fiqh* of Hadith are extracted from the hadiths, i.e. the sayings of the Prophet Muhammad (ﷺ).
3. The academic contents of the Science of Hadiths and Hadith Analysis each of which are: mentioning the hadith of the subject at the beginning of the subject, searching for the hadiths' sources and collecting them with reference to their places and sources (hadith inference or graduation), differentiation between the *Sahih* (sound) and the *Da'if* (weak), and explaining the vague rare terms, providing a short interpretation for the hadiths and the positive points in their *Isnad* (chain of the reporters) and *Matn* (text) and the reason(s) of saying the hadiths, their advantages and lessons, and the Jurisprudential, faith and rhetorical subjects.

Finally, I hope that I have been able enough to offer some services to the Holy Hadiths of the Prophet's (ﷺ). All praises and thanks are to Allah. And Allah's Peace and Blessings be upon the pure sole of the Allah's Messenger Muhammad (ﷺ) and his companions and followers till the Day of Judgment.